الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

**République Algérienne Démocratique Et Populaire**

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

***Ministère De L'enseignement Supérieur et De La Recherche Scientifique***

جامعة 08 ماي 1945

قالمة

***Université 08mai 1945 Guelma***

كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

***Faculté Des Sciences Economiques, Commerciales Et Des Sciences De Gestion***

# مذكرة

## مقدمة لنيل شهادة ماستير

**شعبة:** علوم تسيير **تخصص** إدارة مالية

تحت عنوان:

# المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية

## دراسة تجارب دولية: (التجربة الماليزية، الإماراتية) مع الإشارة للتجربة الجزائرية

**من إعداد الطالبتين:**

خولة لقريني

أميرة بن طبولة

**تحت إشراف الدكتورة:**

كريمة بن صالح

السنة الجامعية: 2021/2020

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

**République Algérienne Démocratique Et Populaire**

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

***Ministère De L'enseignement Supérieur et De La Recherche Scientifique***

جامعة 08 ماي 1945

قالمة

***Université 08mai 1945 Guelma***

كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير

***Faculté Des Sciences Economiques, Commerciales Et Des Sciences De Gestion***

# مذكرة

## مقدمة لنيل شهادة ماستير

**شعبة:** علوم تسيير **تخصص** إدارة مالية

تحت عنوان:

# المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية

## دراسة تجارب دولية: (التجربة الماليزية، الإماراتية) مع الإشارة للتجربة الجزائرية

**من إعداد الطالبتين:**

خولة لقريني

أميرة بن طبولة

**تحت إشراف الدكتورة:**

كريمة بن صالح

السنة الجامعية: 2021/2020

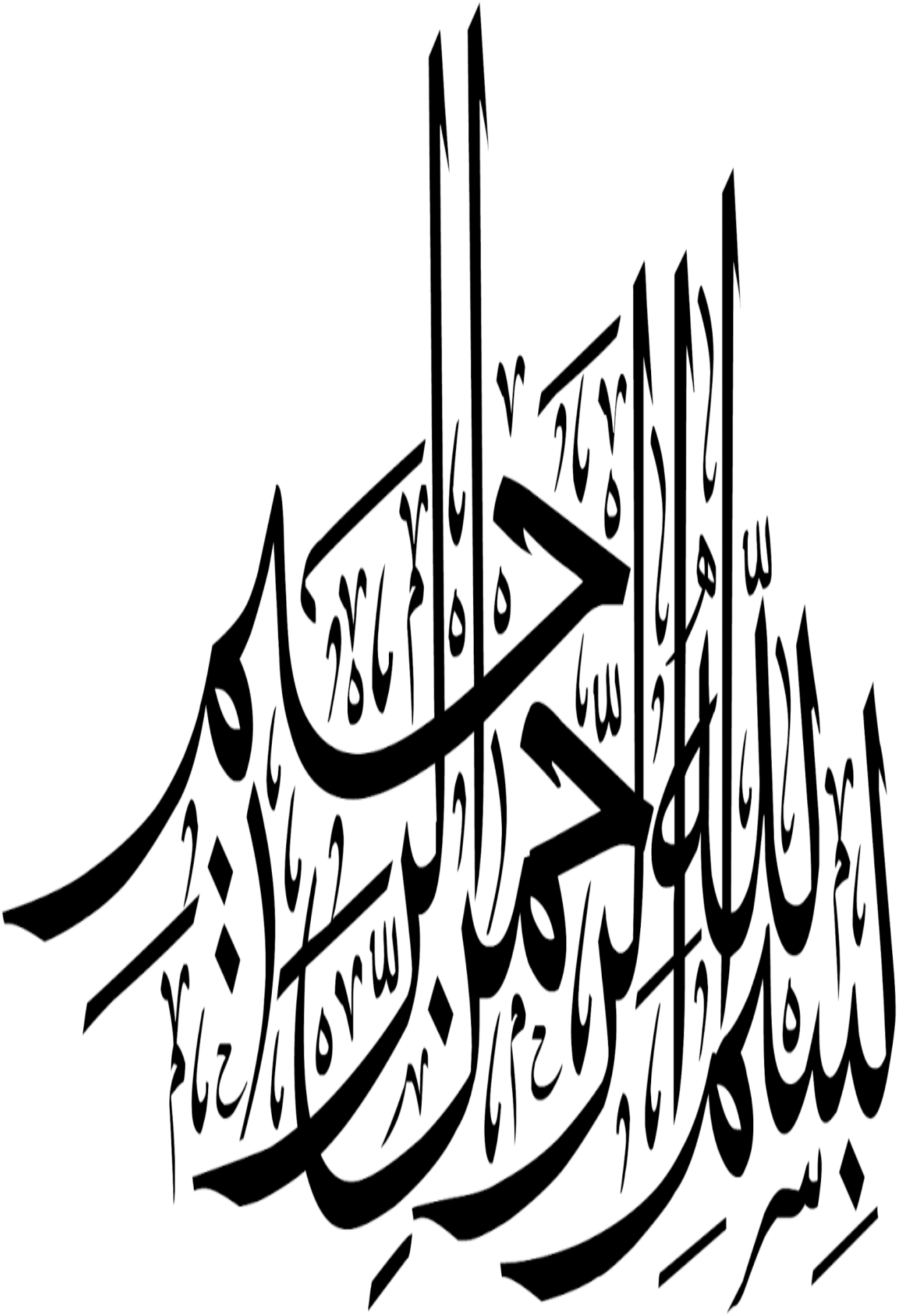
بسم الله الرحمن الرحيم

# شكر وتقدير

**لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ۖ سورة إبراهيم الآية(07)**

نحمد الله عز وجل ونشكره الذي رزقنا العقل والتفكير وألهمنا الصبر والتوفيق لإنجاز هذا العمل المتواضع فالحمد لله رب العالمين الذي بفضله تتم الصالحات.

كما نتقدم بجزيل الشكر كامل العرفان والامتنان للدكتورة الفاضلة "كريمة بن صالح"

لإشرافها على هذه المذكرة وتوجيهها وإرشادها مع دعمها الدائم فبارك الله فيها وجعلها في ميزان حسناتها.

كما نشكر كل أساتذتنا وموظفي كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.

كما نشكر السادة الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة عل قبولهم مناقشة مذكرتنا وعلى كل التوجيهات والنصائح التي سيقدمونها.

وأخيرا الشكر والتقدير إلى كل من مد لنا بيد العون والمساعدة لإنجاز هذه المذكرة سواء من قريب أو بعيد ولو بكلمة تشجيع.

**أميرة خولة**

# اهداء

الحمد لله الذي وفقني لهذا ولم أكن لأصل إليه لولا فضل الله علي

فالحمد لله حمدا كثيرا

أهدي ثمرة جهدي إلى:

إلى من قاسمني السهر والعناء كذلك الفرح والشقاء

أمي الحبيبة ثم أمي ثم أمي.

إلى من أعطى فلم يكل العطاء

أبي الفاضل.

والديا العزيزين أطال الله في عمرهما وحفظهما لي.

إلى مصدر قوتي وفخري أخي محمد وأخواتي إيمان، إبتسام، وصال.

إلى مرح وفرحة البيت سجود.

إلى عائلتي الكبيرة مصدر الحب والحنان جدي، جدتي وخالاتي وعماتي.

إلى كل من أحاط خولة بالمحبة والاهتمام **أحبكم.**

**(خولة لقريني)**

# اهداء

الحمد لله الذي أنار لي طريقي وكان لي خير عون الحمد لله.

أهدي ثمرة هذا العمل إلى:

إلى من جعل الرحمان الجنة تحت أقدامها، إلى نبع الحنان الفياض،

إلى"أمي" الحنون، رحمة الله عليها وأنار قبرها بنوره العظيم.

إلى من أكن له كل مشاعر التقدير والاحترام والعرفان "أبي" أطال الله في عمره.

إلى كل من ساهم في إنجاز هذا البحث من قريب أو بعيد.

إلى كل الذين أحببتهم، احترمتهم وحملت لهم في قلبي ذكرى جميلة لا تنسى.

أقول لكم شكرا لكم لأنكم علمتموني أن أستشعر الصعاب فأتحداها وأتجاوزها، إلى كل هؤلاء أهدي عملي.

**(بن طبولة أميرة)**

فهرس
المحتويات

فهرس
المحتويات

# فهرس المحتويات


| | الصفحة |
|---|---|
| الشكر والتقدير | |
| الإهداء | |
| فهرس المحتويات | |
| قائمة الأشكال | |
| قائمة الجداول | |
| **المقدمة** | **أ-** |
| **الفصل الأول: الإطار النظري للبنوك التقليدية والبنوك الاسلامية** | |
| **تمهيد الفصل الأول** | **2** |
| **المبحث الأول: عموميات حول البنوك التقليدية** | **3** |
| **المطلب الأول: ماهية البنوك التقليدية** | **3** |
| أولا تعريف البنوك | **3** |
| ثانيا: نشأة وتطور البنوك | **4** |
| ثالثا: خصائص البنوك التقليدية | **6** |
| رابعا: أنواع البنوك | **7** |
| **المطلب الثاني: خصوصية نشاط البنوك التقليدية** | **8** |
| أولا: خصوصية النشاط البنكي | **8** |
| ثانيا: موارد واستخدامات البنوك التقليدية | **9** |
| **المطلب الثالث: أسس عملية البنوك التقليدية** | **11** |
| أولا: سلعية النقود | **11** |
| ثانيا: تجميع الودائع والمدخرات استنادا إلى قاعدة الدائنية والمديونية | **11** |
| ثالثا: سعر الفائدة | **11** |
| رابعا: التنويع المالي | **11** |

| | |
|---|---|
| **المبحث الثاني: عموميات حول البنوك الاسلامية** | **12** |
| **المطلب الأول: ماهية البنوك الاسلامية** | **12** |
| أولا: تعريف البنوك الاسلامية | **12** |
| ثانيا: نشأة وتطور المصارف الاسلامية | **12** |
| ثالثا: خصائص البنوك الاسلامية | **14** |
| رابعا: أهداف البنوك الاسلامية | **15** |
| خامسا: أنواع البنوك الاسلامية | **18** |
| **المطلب الثاني: مصادر واستخدامات البنوك الاسلامية** | **20** |
| أولا: مصادر الأموال في البنوك الاسلامية | **21** |
| ثانيا: خدمات البنوك الإسلامية | **24** |
| **المطلب الثالث: أسس عمل البنوك الإسلامية** | **26** |
| أولا: قاعدة الغنم بالغرم | **26** |
| ثانيا: قاعدة الخراج بالضمان | **26** |
| **خلاصة الفصل** | **29** |
| **الفصل الثاني: توجه البنوك التقليدية نحو المنتجات البنكية الاسلامية** | |
| **تمهيد الفصل الثاني** | **31** |
| **المبحث الأول: تبني البنوك التقليدية للمنتجات البنكية الاسلامية** | **32** |
| **المطلب الأول: صيغ التمويل الاسلامي** | **32** |
| أولا: التمويل بصيغة المضاربة | **32** |
| ثانيا: التمويل بصيغة المرابحة | **35** |
| ثالثا: التمويل بصيغة المشاركة | **37** |
| رابعا: التمويل التأجيري | **39** |
| خامسا: المزارعة | **41** |
| سادسا: صيغة التمويل عن طريق السلم | **42** |
| سابعا: صيغة التمويل عن طريق المساقاة | **43** |

| | |
|---|---|
| **المطلب الثاني: أشكال تقديم المنتجات البنكية الإسلامية في البنوك التقليدية** | **45** |
| أولا: التحول الكامل لوحدات الجهاز المصرفي | **45** |
| ثانيا: تحول بنك قائم إلى التعامل المصرفي الاسلامي | **46** |
| **المبحث الثاني: الصعوبات التي تواجه البنوك الربوية للعمل بالصيغ الإسلامية وسبل معالجتها** | **48** |
| **المطلب الأول: آثار توجه البنوك التقليدية إلى العمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية** | **48** |
| أولا :إيجابيات توجه البنوك التقليدية إلى المعاملات الاسلامية | **48** |
| ثانيا :سلبيات توجه البنوك التقليدية إلى المعاملات الاسلامية | **49** |
| **المطلب الثاني :الصعوبات التي تواجه البنوك الربوية في التوجه نحو المنتجات البنكية الإسلامية** | **50** |
| أولا :معوقات إدارية | **51** |
| ثانيا :معوقات ذات صلة بالموارد البشرية | **51** |
| ثالثا :معوقات ذات صلة بالنظم والسياسات | **51** |
| **المطلب الثالث :سبل معالجة مشكلات التحول للمعاملات الاسلامية** | **52** |
| أولا :التخطيط العلمي | **52** |
| ثانيا :الالتزام الشرعي | **53** |
| ثالثا :الإعداد المناسب للكوادر البشرية | **54** |
| رابعا :تطوير النظم والسياسات الملائمة | **55** |
| خامسا :المواءمة مع إدارات البنك الأخرى والاختيار المناسب للفروع ومواقعها | **55** |
| **خلاصة الفصل الثاني** | **56** |
| **الفصل الثالث: تجارب البنوك التقليدية في التحول للمعاملات ا إ لسلامية : التجربة الماليزية، الاماراتية، والجزائرية** | |
| **تمهيد الفصل الثالث** | **58** |
| **المبحث الأول :التجربة الماليزية في التحول إلى العمل المصرفي الاسلامي" بنك بوميترا** | **59** |
| **المطلب الأول :نشأة وتطور التمويل الإسلامي بماليزيا** | **59** |

| | |
|---|---|
| أولا :تطبيق أسلوب التحول التدريجي( النظام المزدوج | 59 |
| ثانيا :انشاء صندوق الحج | 60 |
| ثالثا :انشاء اللجنة القيادية الوطنية للبنك الإسلامي 1981 م | 60 |
| رابعا :مرحلة التوسع 1983 م 1993 –م | 61 |
| **المطلب الثاني :تجربة بنك بوميترا الماليزي في التحول للمعاملات الاسلامية** | 64 |
| أولا :نشأة بنك بوميترا التجاري وفتح نافذة المعاملات الإسلامية | 64 |
| ثانيا :النشاطات المصرفية العادية لبنك بوميترا | 66 |
| ثالثا :منتجات الاستثمار في السوق المصرفي الإسلامي | 67 |
| **المطلب الثالث :تقييم التجربة الماليزية في التحول للمعاملات البنكية الإسلامية '' بنك بوميترا''** | 68 |
| أولا :ملامح وخصوصية التجربة الماليزية | 68 |
| ثانيا :تقييم التجربة الماليزية في التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي | 69 |
| **المبحث الثاني :التجربة الإماراتية في التحول إلى العمل المصرفي الاسلامي" بنك المشرق** | 72 |
| **المطلب الأول :مراحل تحول بنك المشرق الإماراتي للمعاملات الاسلامية** | 72 |
| أولا :تقديم بنك المشرق الاماراتي | 72 |
| ثانيا :تحول بنك المشرق الاماراتي إلى العمل المصرفي الإسلامي | 74 |
| **المطلب الثاني :تقييم تجربة إنشاء نافذة للمعاملات الإسلامية" بنك المشرق الإماراتي"** | 76 |
| أولا :دراسة أثر إنشاء نوافذ إسلامية على سيولة بنك المشرق | 76 |
| ثانيا :دراسة أثر إنشاء نوافذ إسلامية على ربحية بنك المشرق الاماراتي | 78 |
| ثالثا :دراسة أثر إنشاء نوافذ إسلامية على نشاط بنك المشرق | 79 |
| **المبحث الثالث :التجربة الجزائ رية في التحول إلى العمل المصرفي الاسلامي "بنكAGB"** | 81 |
| **المطلب الأول :لمحة عن النظام المصرفي الجزائري** | 81 |
| **المطلب الثاني :الصيرفة الإسلامية في الجزائر** | 83 |

| | |
|---|---|
| أولا :بنك البركة | **83** |
| ثانيا :بنك السلام – الجزائر- | **85** |
| **المطلب الثالث :تجربة بنك الخليج في التحول للمعاملات الإسلامية** | |
| أولا :الإطار القانوني للتحول للمعاملات الإسلامية في الجزائر حسب النظام 18-02 | **86** |
| ثانيا :شروط وقواعد الصيرفة الإسلامية بالجزائر حسب النظام-202002 | **88** |
| ثالثا :المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية مع الإشارة لبنك AGB | **90** |
| **خلاصة الفصل الثالث** | **93** |
| **الخاتمة** | **95** |
| **قائمة المراجع** | **98** |
| **ملخص الدراسة** | |

# فهرس الأشكال


| فهرس الأشكال | الصفحة |
| --- | --- |
| الشكل رقم 01: نموذج هيكل البنك بومبيترا التجاري الماليزي | 64 |
| الشكل رقم 02: الهيكل الإداري لنافذة المعاملات الإسلامية في بنك بومبيترا الماليزي | 65 |

# فهرس الجداول


| فهرس الجداول | الصفحة |
|---|---|
| الجدول رقم 01: الفرق بين البنك الإسلامي والبنك التقليدي | 27 |
| الجدول رقم 02: أهم صيغ التمويل للمصرفية الإسلامية | 44 |
| الجدول رقم03" تطور مجموع الأصول المصرفية الإسلامية في ماليزيا 2008–2019 | 62 |
| الجدول رقم 04: تطور حجم التمويل في البنوك الإسلامية في ماليزيا للفترة2008 –2018 | 63 |
| الجدول رقم05: جدول يوضح أفضل 03 دول من حيث الأصول المصرفية الإسلامية في2017 | 69 |
| الجدول رقم (06: تطور الودائع بالبنوك الإسلامية في ماليزيا خلال الفترة 2008–2018 | 70 |
| الجدول رقم: 07 (يوضح فروع بنك المشرق داخل الإمارات العربية المتحدة ومواقعها | 73 |
| الجدول رقم 08: السيولة لبنك المشرق قبل فتح نافذة إسلامية 2007–2009 | 76 |
| الجدول رقم 09: تطور السيولة لبنك المشرق بعد تطبيق المعاملات المالية الإسلامية 2017–2020 | 77 |
| الجدول رقم 10: عدد حقوق الملكية لبنك المشرق 2007–2009 | 78 |
| الجدول رقم11: عدد حقوق الملكية لبنك المشرق 2017 –2020 | 78 |
| الجدول رقم12: توظيف الموارد لبنك المشرق( 2007–2009 | 79 |
| الجدول رقم13: توظيف الموارد لبنك المشرق2017 –2020 | 79 |
| الجدول رقم 14: يوضح فروع بنك البركة الجزائري. | 84 |
| الجدول رقم 15: يوضح فروع بنك السلام في الجزائر | 85 |

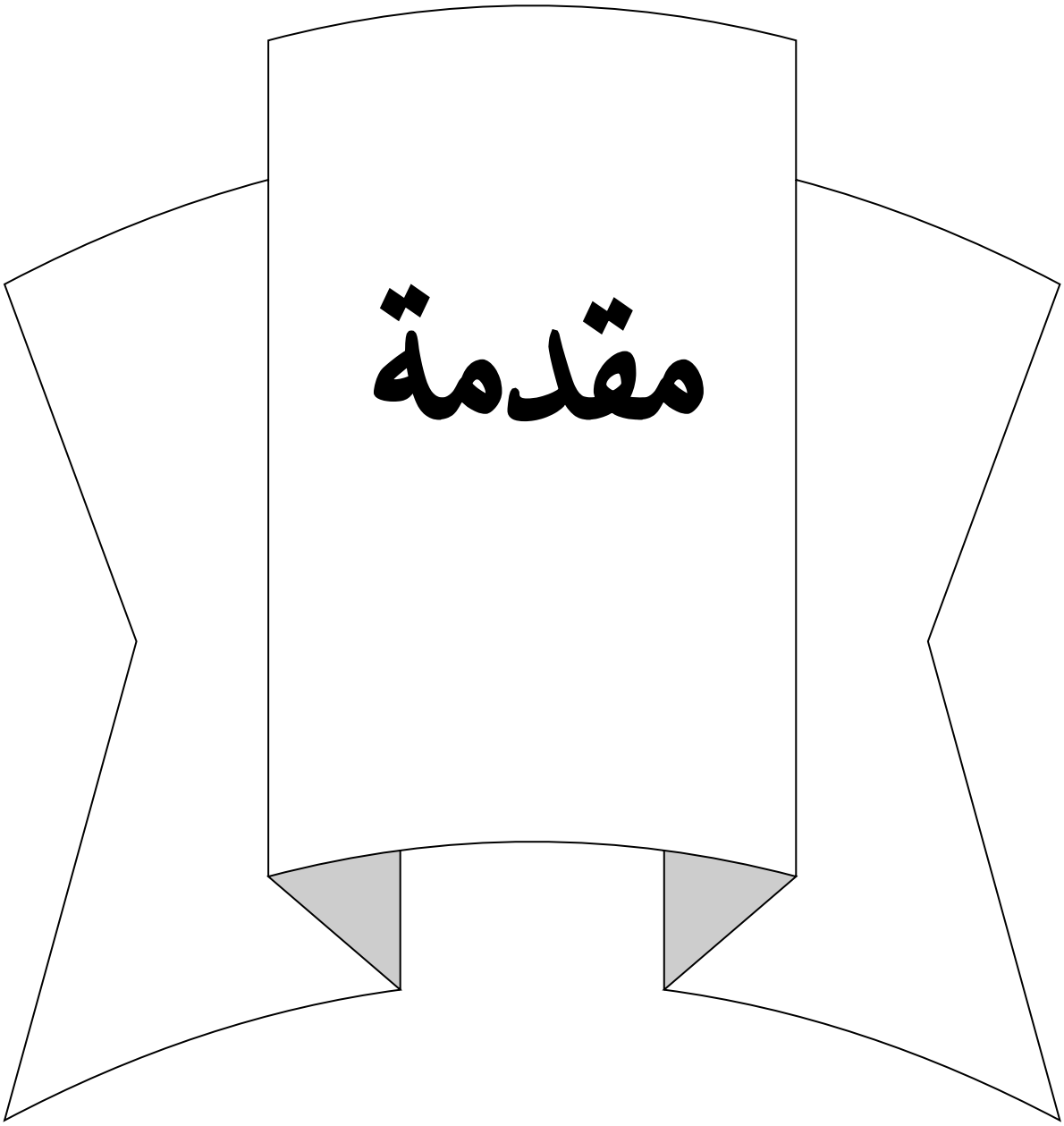
مقدمة

# مقدمـــــة

يعتبر النظام البنكي من الأسس التي يستند عليها النشاط الاقتصادي لأي دولة، فهو من أهم القطاعات، وهذا راجع لدوره الكبير في المساهمة في عملية التمويل من أجل التنمية والتطوير المستمر للاقتصاد، وكذا لأنه يقوم بتنظيم وتسهيل عمليات التعامل بين الأفراد والمؤسسات ولعب دور الوساطة المالية بينهم، حيث يعمل على تجميع النقود من أصحاب الفائض سواء جمهور، منشآت أعمال أو الدولة بغرض إعادة إقراضها لأصحاب العجز اعتمادا على التعامل بالفوائد الذي كان من أحد الأسباب الذي أدت إلى حدوث الأزمات المالية.

وفي ظل الأحداث التي شهدتها الساحة الاقتصادية خاصة عقب الأزمة المالية العالمية (**2008**)، وفي الربع الأخير من القرن الماضي شهد القطاع المصرفي تغير كبير، تمثل هذا التغير في بروز العمل المصرفي الإسلامي، الذي يقوم على أحكام الشريعة الإسلامية ورغم حداثة هذه البنوك مقارنة بالبنوك التقليدية، وفي ظل المنافسة الشرسة استطاعت أن تثبت وجودها حيث عرفت نجاحا كبيرا باعتراف الكثير من البلدان المسلمة وغير المسلمة في العالم.

ومع هذا التطور والنمو الذي حققته البنوك الإسلامية أحست البنوك التقليدية الربوية بنوع من الخطر يهدد مكانتها خاصة بعد أن كانت تستحوذ على كل المعاملات المصرفية، وخوفا من خسارة زبائنها خاصة المسلمين منهم سارعت لتبني المعاملات الإسلامية لتقديمها في بنوكها مع اختلاف أشكال تقديمها كل حسب ما يناسبها ويتماشى مع سياستها سواء عن طريق فروع اسلامية أو نوافذ إسلامية؛ تحول جزئي أو التحول الكامل للصيرفة الإسلامية.

وبهذا أصبح لزاما على البنوك التقليدية في الجزائر العمومية والخاصة على حد سواء مسايرة هذا التطور والتحول للمعاملات الإسلامية في تنظيم أعمالها التمويلية لتحقيق التوازن، وجذب أكثر عدد ممكن من المتعاملين باعتبارهم يفضلون التعامل بما يتوافق مع ضوابط الشريعة الإسلامية، ما يؤدي في الأخير للمحافظة على الاستقرار وتحقيق النمو الاقتصادي لذلك تتلخص اشكالية هذه الدراسة في التساؤل الرئيسي التالي:

**ما هو واقع تحول البنوك الجزائرية التقليدية لتبني المعاملات المالية الإسلامية في ظل الانتشار الواسع لهذه الظاهرة في العديد من الدول ونجاحها خاصة في ماليزيا والامارات؟**

وتندرج تحت هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات الفرعية تتمثل فيما يلي:

- ماهي أبرز الاختلافات بين نظام العمل في البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية؟
- ماهي أنواع التحول التي يمكن للبنوك التقليدية اعتمادها لتقديم خدمات ومنتجات بنكية إسلامية؟
- ما مدى نجاح التجارب الدولية (تجربة ماليزيا، تجربة الإمارات) في التحول للمعاملات البنكية الاسلامية؟
- ما مدى توفر التشريعات والسياسات المصرفية للتحول للمعاملات الإسلامية في الجزائر؟ وما هي شروط هذا التحول؟
- ما هو واقع تبني البنوك الجزائرية للمعاملات البنكية الإسلامية؟

## أولا: فرضيات الدراسة

للإجابة عن التساؤل الرئيسي للدراسة والتساؤلات الفرعية يمكن بناء الفرضيات التالية:

- تختلف البنوك التقليدية عن البنوك الإسلامية في العديد من النقاط، خاصة الخدمات والمنتجات التي تقدمها، فأساس التعامل في البنوك التقليدية هي الفائدة بينما تتبنى البنوك الإسلامية صيغ تتوافق مع الشريعة الإسلامية؛
- يمكن أن تعتمد البنوك التقليدية التعاملات المالية الإسلامية بشكل تدريجي لتصل إلى التحول الكلي؛
- إن تجارب الدول في التحول للمعاملات البنكية الإسلامية تعتبر خطوة مشجعة للدول الأخرى خاصة وأن هذه التعاملات تتوافق مع الشريعة الإسلامية (القرآن الكريم، السنة النبوية...)، وهذا ما يؤكد نجاحها دون أدنى شك؛
- تسعى الجزائر لمواكبة التطورات العالمية خاصة في القطاع البنكي بتوفير الشروط والتشريعات القانونية التي تخدم التحول للمعاملات الإسلامية.

## ثانيا: أهمية الدراسة

إن دراستنا هذه تستمد أهميتها أساسا من أهمية القطاع البنكي والبنوك الإسلامية على وجه الخصوص، خاصة وأن التجارب الدولية تؤكد نجاح الصيرفة الإسلامية، وخاصة في ظل الأزمات المالية المتكررة. كما تكمن أهمية الدراسة في النقاط التالية:

- ❖ الاستفادة من مجموعة التجارب الدولية الناجحة في مجال التحول إلى البنوك الإسلامية؛
- ❖ أهمية المعاملات البنكية الإسلامية في كونها تساهم في توفير احتياجات العملاء المسلمين وغير المسلمين وتحقيق التنمية في الدول خاصة الدول النامية ومنها الجزائر؛

## ثالثا: أهداف الدراسة

إن الهدف الأساسي والرئيسي لدراستنا هو التعرف على واقع تحول البنوك الجزائرية التقليدية لتبني المعاملات المالية الإسلامية في ظل الانتشار الواسع لهذه الظاهرة في العديد من الدول ونجاحها خاصة في ماليزيا والامارات، كما تسعى الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف أهمها:

- ➢ عرض الإطار العام لظاهرة توجه البنوك التقليدية إلى العمل البنكي الإسلامي؛
- ➢ شرح وتوضيح أهم صيغ التمويل الإسلامي؛
- ➢ إظهار أهمية العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية؛
- ➢ معرفة مدى نجاح البنوك التقليدية بالعمل ضمن مجال التمويل الإسلامي في البنوك محل الدراسة (بنك بومبيترا الماليزي وبنك المشرق الاماراتي؛
- ➢ تسليط الضوء على تجربة البنوك الجزائرية خاصة بنك الخليج الجزائر **AGB** في التحول للعمل المصرفي الإسلامي؛

## رابعا: منهج الدراسة

تبعا للمتطلبات التي أملتها طبيعة الموضوع كان من الضروري استخدام مناهج مختلفة قصد الإجابة على الإشكالية المطروحة بمختلف جوانبها، حيث اعتمدنا في دراستنا على المنهج الوصفي التحليلي كونه الأنسب لتقرير الحقائق والمفاهيم المتعلقة بالموضوع، وكذا تقوم هذه الدراسة بوصف تجربة التحول للمعاملات الإسلامية في كل من ماليزيا (بنك بومبيترا) والامارات (بنك المشرق الاماراتي)، وتحليل نتائجها لبيان مدى نجاح هذه التجارب في تحقيق أهدافها، وكذا تجربة الجزائر (بنك الخليج) والاستفادة من التجارب الدولية الناجحة.

**خامسا: هيكل الدراسة**

للإلمام بجميع جوانب الموضوع، ومن أجل معالجة إشكالية البحث تم تقسيم الدراسة إلى مقدمة كتمهيد للدراسة تحتوي على إشكالية، أهمية، أهداف، والمنهج المتبع في الدراسة، وثلاث فصول كما يلي:

خصصنا الفصل الأول لعرض الإطار النظري للبنوك التقليدية والبنوك الإسلامية، حيث تضمن الفصل مبحثين الأول تناول مفاهيم عامة حول البنوك التقليدية، وفي المبحث الثاني تطرقنا لعموميات حول البنوك الإسلامية، وأخيرا قمنا بالمقارنة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية.

أما الفصل الثاني فجاء بعنوان توجه البنوك التقليدية نحو المنتجات البنكية الإسلامية، وكذلك احتوى على مبحثين حيث تطرقنا في المبحث الأول إلى تبني البنوك التقليدية للمنتجات البنكية الإسلامية، أما المبحث الثاني فتضمن الصعوبات التي تواجهها هذه البنوك وسبل معالجتها.

في حين قمنا في الفصل الثالث بدراسة تجارب دولية رائدة في تحول البنوك التقليدية للمعاملات الإسلامية تضمن ثلاث مباحث، في المبحث الأول التجربة الماليزية ممثلة في بنك بومبيترا الماليزي، أما المبحث الثاني التجربة الإماراتية (بنك المشرق الاماراتي)، وأخيرا المبحث الثالث خصص للتجربة الجزائرية في التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي وتسليط الضوء على تجربة بنك الخليج.

وأخيرا خاتمة عامة لدراستنا تلخص ما سبق مرفقة بمجموعة من النتائج والاقتراحات حول موضوع الدراسة.

# الفصل الأول:
# الإطار النظري
# للبنوك التقليدية
# والبنوك الإسلامية

## تمهيد الفصل الأول

تقوم البنوك بدور جوهري وأساسي في الحياة الاقتصادية المعاصرة، لأنها تحفظ الأموال وتنميها وتسهل تداولها وتخطط لاستثمارها ولا يمكن إنكار دورها الإيجابي في مجال الخدمات والتمويل، ولكنها تستخدم وسائل متعددة يتعارض بعضها مع أحكام الشريعة الإسلامية كالتعامل بالفائدة، من هنا أدرك الفقهاء والمفكرون في هذا العصر ضرورة الاستفادة من نشاط المصارف ولكن بوسائل شرعية تتفق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، فبرزت فكرة البنوك الإسلامية التي تسعى إلى استغلال الموارد المالية بالطرق المشروعة سعيا إلى تحقيق التنمية في المجتمع، ومن خلال بحثنا هذا سيتم التطرق المبحث الأول: عموميات حول البنوك التقليدية، المبحث الثاني: عموميات حول البنوك الإسلامية، لنخلص في الأخير لأهم الفروقات بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية.

## المبحث الأول: عموميات حول البنوك التقليدية

لقد احتل النظام البنكي منذ فترات طويلة أهمية بالغة في مختلف المنظومات الاقتصادية وتزداد أهميته من يوم لآخر مع التطورات الهامة التي تطرأ على الاقتصاديات الوطنية، وفي ظل هذه الظروف ما فتئت البنوك تطور من إمكانياتها ووسائل عملها من أجل جمع الأموال من مصادرها المختلفة وتوجيهها نحو أفضل الاستعمالات الممكنة.

### المطلب الأول: ماهية البنوك التقليدية

قمنا من خلال هذا المطلب بالتطرق لتعريف البنوك التقليدية، نشأتها وتطورها، وكذا أهم خصائصها، وأخيرا أنواعها.

#### أولا: تعريف البنوك

ترجع كلمة بنك إلى أصل الكلمة الإيطالية "**banca**" والتي تعني "صندوق متين لحفظ النفائس "**chest**"، وكذلك "مقعد طويل" لشخصين أو أكثر "**bench**" وتعبر هاتان الكلمتان عن الوظيفتان الأساسيتان للبنوك، حيث تعبر الكلمة الأولى "**chest**" عن وظيفة الحماية، أي المكان الذي يحتفظ فيه بكل ما هو ذو قيمة مثل المجوهرات والذهب، والكلمة الثانية"**bench**" تعبر عن وظيفة المعاملات بين البنك وعملائه.[1]

أما بالعربية فيقال صرف وصارف واصطرف الدنانير بدلها بدراهم أو دنانير سواها. والصراف والصيرف والصيرفي وجمعهما مصارف، تعني المؤسسة المالية التي تتعاطى الاقتراض والإقراض.[2]

ويختلف مفهوم البنك لدى المفكرين والباحثين تبعا لمنظور تناوله له: [3]

يعرف البنك تنظيميا بأنه: "ذلك الكيان الإداري المنظم من الأفراد مختلفي التخصصات يتم من خلاله القيام بمجموعة من الأنشطة المتناسقة والواعية، لتحقيق أهداف محددة، يصعب انجازها في الأحوال الطبيعية إذا ما تم أداؤها بشكل منفرد.

أما من الناحية التسويقية فينظر إلى البنوك باعتبارها: "منظمات تقوم بإشباع الحاجات والرغبات المصرفية للأفراد والجماعات من خلال تقديم منتجات لها قيمة بغرض اتمام العملية التبادلية.

---

[1] شوقي بورقبة، **"التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية دراسة مقارنة من حيث المفاهيم والاجراءات والتكلفة"**، عالم الكتب الحديث، عمان، الأردن، 2013، ص57.

[2] شاكر القرويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، ط 02، 1992، ص 24.

[3] طارق طه، **إدارة البنوك في بيئة العولمة والانترنت**، دار الجامعة الجديدة، القاهرة، مصر، 2007، ص ص30-34(بتصرف).

وإذا ما أخذنا بوجهة نظر الإدارة المالية سنجد أن معظم الكتابات استقرت على تعريف البنك بأنه مؤسسة مالية تقوم بقبول ودائع من المودعين الذين لهم حق سحبها حين طلبها، ومنح القروض. ويؤكد التعريف مفهوم الوساطة المالية التي تقوم به البنوك.

كما تجدر الإشارة إلى أن البنوك التقليدية تحقق أرباحا من الفارق بين سعر الفائدة الواردة من المقترضين وسعر الفائدة المدفوعة للمودعين. [1]

**ثانيا: نشأة وتطور البنوك**

إن البدايات الأولى للعمليات المصرفية ترتقي إلى عهد بابل (العراق القديم) في الألف الرابع قبل الميلاد، أما الإغريق فقد عرفوا قبل الميلاد بأربعة قرون بداية العمليات التي تزاولها البنوك المعاصرة كتبادل العملات وحفظ الودائع ومنح القروض أما فكرة الإتجار بالنقود فقد بدأت في العصور الوسطى بفكرة الصراف (الصيرفي) الذي يحتسب دخله من مبادلة العملات سواء كانت عملات أجنبية أو محلية.

أما البنوك بشكلها الحالي، فقد ظهرت في الفترة الأخيرة من القرون الوسطى القرن **13 و14** بعد ازدهار المدن الإيطالية على أثر الحروب الصليبية. حيث انتقل الصيارفة من مجرد قبول الودائع إلى استثمار أموالهم الخاصة بإقراضها للغير نظير الفوائد التي يتحصلون عليها، ولم تقف الممارسات عند هذا الحد، بل أخذوا يسمحون لعملائهم بسحب مبالغ تتجاوز أرصدة ودائعهم، وهذا هو السحب على المكشوف مما سبب في النهاية إفلاس عدد من بيوت الصيرفة نتيجة تعذر وفاء الديون الأمر الذي دفع المفكرين في أواخر القرن **16** إلى المطالبة بإنشاء بيوت صيرفة حكومية تقوم بحفظ الودائع والسهر على سلامتها.

وهكذا تطورت الممارسات المالية من صراف إلى بيت صيرفة إلى بنك، وأقدم بنك حمل هذا الاسم في التاريخ هو "بنك برشلونة" عام **1401 م**، وكان يقبل الودائع ويخصم الكمبيالات أما أقدم بنك حكومي فقد تأسس في البندقية عام **1587م** باسم "**Banca della piazza divialta**".[2]

---

[1] Shamsher Mohemed & Toufiq Hassan; cost ; **revenue and profit efficiency of Islamic versus conventional banks**: international evidence using data envelopment analysis; N02; January 2008; P 23.

[2] واضح نعيمة، **العوامل المؤثرة على اتخاذ قرار منح القروض البنكية للمؤسسات الاقتصادية حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية تلمسان**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2017/2016، ص03.

ثم بعده بنك أمستردام بهولندا **1609م** لضمان وتسيير الودائع، والذي يعتبر النموذج الذي سارت عليه معظم بنوك أوروبا. وتطورت وظائف البنوك من تلقي الودائع وتقديم القروض وبالأخص الكمبيالات إلى التوسع في عملية الإقراض والتسهيلات الائتمانية وعملية توليد النقود، فبحلول الثورة الصناعية وما أفرزته من الدخول في عصر الإنتاج الذي يعتمد على تقسيم العمل، وما يتطلبه من رصد أموال ضخمة لضمان تسييره بنجاح شقت البنوك هي الأخرى طريقها في التوسع وأخذت شكل شركات مساهمة إلى أن وصلت إلى الشكل الذي نراه في عصرنا هذا، إن البنك اليوم يمثل صيارفة الأمس، فقد مرت من صيارفة في حانوت على الصورة التي مازال بعض الصيارفة متمسكين بها إلى موظفين متخصصين يجلسون في مكاتب ضخمة يديرون شؤون الاقتصادية في أوسع مجالاته.

وفي السنوات الأخيرة من القرن التاسع عشر وتزامنا مع بلوغ الرأسمالية مرحلتها الاحتكارية التي من مظاهرها تكتل المنتجين واندماج المشروعات واستحواذ القوى منها بدأت حركة تركز البنوك بواسطة **fusion** أو بطريقة القابضة **holding**.[1]

وقد عرف العرب قبل الإسلام النشاط المصرفي حيث يشير المؤرخون أن المسيحيون قبل الإسلام وصلوا إلى درجة عظيمة من التبادل التجاري، وكان اعتماد الروم عظيما على هذا التبادل وظهرت تخصصات في الإنتاج التبادلي مثل تبادل البحرين مقابل الزيت والزبيب والخمور من الشام. وعرف المسيحيون آنذاك استثمار الأموال بطريقتين:

**الأولى**: وهي إعطاء المال مضاربة على حصته من الربح؛

**الثانية**: هي الإقراض بالربا الذي كان شائعا في الجاهلية بين العرب أنفسهم وبين اليهود.

وجاء الإسلام فحرم الربا وأبقى ما عداه من التعاملات التجارية لكن أسباب التخلف التي حلت بالبلاد الإسلامية قد أدت إلى قطع كل صلة بما كان قائما ومعروفا من أشكال التعامل المصرفي القديم وخضع الشرق للغرب المستيقظ من العصور الوسطى حتى فجره الجديد.[2]

---

[1] مطهري كمال، **دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة بنك البركة وبنك القرض الشعبي الجزائري**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر، 2012/2011، ص ص3-4.

[2] إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، **إدارة البنوك التجارية**، دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2016، ص12.

**ثالثا: خصائص البنوك التقليدية**

تتميز البنوك التقليدية كغيرها من المؤسسات المالية بمجموعة من السمات والخصائص والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

- البنوك التقليدية كبقية المؤسسات المالية الوسيطة تقوم بتجميع مدخرات الزبائن في صورة ودائع، أيا كان نوع الوديعة، فإن صاحب الوديعة (المودع) يعتبر مدينا، ومع ذلك فإن البنوك التقليدية هي الوحيدة بين المؤسسات المالية الوسيطة التي تسمح لدائنيها بالاحتفاظ بودائعهم بصورة ودائع جارية التي تكون محلا للسحب بواسطة الصكوك، ويترتب على ذلك أن الالتزامات المالية المترتبة على البنوك التقليدية من جراء قبولها الودائع الجارية تعتبر نقدا لإمكانية السحب عليها بالصكوك، وبالتالي "هي جزء من عرض النقد، بينما المؤسسات المالية الأخرى لا تتصف بهذه الصفة"؛ [1]
- التعامل بالفائدة، حيث يقوم نظام البنك الربوي وعمله الأساسي على الاستخدام الكبير لأموال المودعين في مختلف عمليات الإقراض والاستثمار والتشغيل مقابل فوائد ثابتة ومتفق عليها؛
- التوجه نحو تمويل المشاريع بفائدة حيث تسعى البنوك الربوية إلى توجيه الاستثمار إلى المصادر التي تحقق أقصى ربح ممكن؛ [2]
- استئجار وتأجير النقود أي العمل في تجارة النقود (وجود أساس تحريم التعامل بها) وهذا يشير إلى الشرعية الصريحة؛
- يتحقق الربح في البنوك الربوية من الفرق بين الفائدة الدائنة والفائدة المدينة؛
- تسهل على الأفراد الحصول على الخدمة المصرفية، وفي ذات الوقت جعل البنك على قدرة أكبر على جمع أكبر كمية من الودائع، ومنح تسهيلات مصرفية مما يترك أثرا في الاقتصاد القومي؛ [3]
- في البنوك التقليدية الخسارة يتحملها المقترض فقط، فالبنك لا يكترث سواء حقق المقترض خسارة أم ربحا، حيث يقوم بمطالبة المقترض الخاسر بكامل المبلغ الذي اقترضه إضافة إلى الفوائد المترتبة عليه.[4]

---

[1] نيفين حسين، **البنوك التقليدية والاسلامية في الإمارات**، (بدون دار نشر)، الإمارات العربية المتحدة، 2017، ص07.

[2] أسعد حميد العلي، **إدارة المصارف التجارية**، مكتبة الذاكرة للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 2013، ص44.

[3] عايد فضل الشعراوي، **المصارف الاسلامية**، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، 2007، ص116.

[4] محمد بوجلال، شوقي بورقبة، **الاقتصاد الاسلامي**، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2010، ص77.

**رابعا: أنواع البنوك**

يمكن التفريق بين الأنواع التالية للبنوك:

**1.البنوك المركزية**

تعتبر البنوك المركزية أحدث صورة لتطور الجهاز المصرفي وتعتبر حديثة مقارنة مع البنوك التجارية، حيث ظهر أول بنك مركزي في السويد عام **1656** م وتلاه مصرف انجلترا عام **1694**م.

ويعرف البنك المركزي على أنه:

- هو نظام مصرفي يتولى فيه بنك واحد الاحتكار الكامل أو الجزئي لإصدار الأوراق النقدية من هذا الاحتكار لإصدار الأوراق النقدية اشتقت الوظائف والخصائص الثانوية للبنوك المركزية. [1]
- كما عرف البنك المركزي من خلال وظيفة التحكم في الائتمان بأنه البنك الذي يتحكم في الائتمان وينظمه.[2]
- البنك المركزي هو بنك البنوك ووظيفته هي التحكم في القاعدة النقدية التي من خلالها يستطيع أن يتحكم في عرض النقد.[3]

**2.البنوك التجارية**

تعتبر البنوك التجارية من أهم أنواع البنوك وأكثرها نشاطا وترتبط بها أوسع العمليات إذ أن معظم الودائع تتركز لديها كما أن معظم القروض تمنح من خلالها، وتؤدى معظم الخدمات عن طريقها، أو تمثل موجوداتها ومطلوباتها الجزء المهم من موجودات النظام المصرفي ككل وتعرف البنوك التجارية على أنها:

- البنوك التجارية هي عبارة عن مؤسسة أو منشأة هدفها المتاجرة بالنقود التي تحصل عليها من الغير على شكل ودائع أو قروض، لتعيد استخدامها في مجالات استثمارية متنوعة لتحقيق مجموعة من الأهداف.[4]
- تعد البنوك التجارية أحد أهم ركائز التقدم الاقتصادي تعمل في الأساس على تمويل التجارة الداخلية أو أيضا تقوم بأعمال مصرفية عادية أخرى كقبول الودائع وتقديم القروض وخصم الأوراق المالية.[5]

---

[1] Vera c.Smith; the rationale of central banking and the free banking alternative; a liberly press edition; united states; 1990; P73

[2] Wm.a.show; the theory and principle of central banking; the economic journal; exford university pness; 1930; p78.

[3] نبيل حشاد، **استقلالية البنوك المركزية بين التأييد والمعارضة**، اتحاد المصاف العربية، بيروت، لبنان، 1994، ص28

[4] إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، مرجع سبق ذكره، ص 13.

[5] **أسس تصميم البنوك** من الموقع: noor-book.com (تاريخ الاطلاع:02 ماي 2021).

### 3. البنوك المتخصصة

وهي البنوك التي تقوم بالعمليات المصرفية التي تقدم نوعا معينا من النشاط الاقتصادي وخاصة في المجالات الزراعية والصناعية حيث أن أنشطتها تحتاج إلى التمويل طويل الأجل الذي يمتد لأكثر من عشرة سنوات الأمر الذي يتطلب مصادر أموال طويلة الأجل لتغطية هذه الاستخدامات.

### 4. بنوك الأعمال والاستثمار

يكمن الدور الأساسي لبنوك الأعمال والاستثمار في خدمة الاستثمار وفقا لخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي تحددها الدولة، بحيث يمكن لهذه البنوك أن تقوم باستثناء شركات استثمار متخصصة تزاول أوجه النشاط الاقتصادي المختلفة كما يمكنها أن تقوم بدور الوساطة في سوق رأس المال أي التمويل طويل الأجل الخاص بالاستثمارات الكبرى، أما قبول الودائع فلا يعد من وظائفها، وبالتالي لا تحتاج إلى سيولة نقدية كبيرة كما هو الحال في البنوك التجارية.[1]

## المطلب الثاني: خصوصية نشاط البنوك التقليدية

تختلف البنوك عن المؤسسات الأخرى حيث تنفرد ببعض الخصوصيات التي سنتطرق لها في هذا المطلب، كما تختلف ميزانية البنك عن باقي ميزانيات نظيرتها من المؤسسات المالية، وفي هذا المطلب سيتم توضيح أهم مصادر أموال البنك واستخداماته لهذه الأموال.

### أولا: خصوصية النشاط البنكي

تتسم البنوك التقليدية بثلاث خصوصيات هامة تميزها عن غيرها من المؤسسات وهي الربحية، السيولة، والأمان. ويمكن أن نتناولها بالشرح فيما يلي:

### 1. الربحية

يهدف النشاط المالي في البنك إلى تعظيم ثروة ملاك المشروع أو بمعنى آخر تعظيم قيمة السهم في سوق الأوراق المالية بما يؤدي لتعظيم ثروة أصحاب حق الملكية وتعظيم الثروة، وهذا يتأتى عن طريق تعظيم الايرادات أو تخفيض المصروفات أو كلاهما معا. [2]

---

[1] شوقي بورقبة، مرجع سبق ذكره، ص ص 60-61.

[2] محمد الصيرفي، **إدارة البنوك التجارية والاسلامية**، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، مصر، الطبعة الأولى، 1998، ص14.

**2. السيولة**

يتمثل في الجانب الأكبر من موارد البنك المالية في ودائع تستحق الدفع عند الطلب، ومن ثم ينبغي أن يكون البنك مستعدا للوفاء بها في أي لحظة، فمثلا يستطيع البنك تسديد مستحقات المودعين أو تأجيل سداد ما عليه من مستحقات ولو لبعض الوقت فإن مجرد إشاعة عن عدم توفر السيولة الكافية لدى البنك كفيلة بأن تزعزع ثقة المودعين ويدفعهم فجأة لسحب ودائعهم مما قد يعرض البنك للإفلاس. [1]

**3. الأمان**

يتسم رأس مال البنوك التقليدية بالصغر إذ لا تزيد نسبته إلى صافي الأصول عن **10** بالمئة، وهذا يعني صغر حافة الأمان بالنسبة للمودعين الذين يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للاستثمار ولا يستطيع أن يستوعب خسائر تزيد عن قيمة رأس المال، فإذا زادت الخسائر عن ذلك فقد تستهلك جزء من أموال المودعين والنتيجة إعلان إفلاس البنك.[2]

**ثانيا: موارد واستخدامات البنوك التقليدية**

تختلف ميزانية البنك عن باقي ميزانيات نظيرتها من المؤسسات المالية، وهنا سيتم توضيح أهم مصادر أموال البنك واستخداماته لهذه الأموال.

**1. مصادر أموال البنوك التقليدية**

تتمثل مصادر البنوك التقليدية في جانب الخصوم في ميزانية البنك حيث تقسم إلى قسمين أساسيين:

أ. **مصادر داخلية (ذاتية)**: وتتمثل هذه المصادر بنسبة قليلة من مجموع موارد البنك وتشمل:

- ✓ **رأس المال**: ويتمثل في الأموال التي ساهم بها المؤسسون بالإضافة إلى أية زيادة تمت خلال الفترة من خلال طرح أسهم جديدة ويعتبر أكثر بنود الخصوم ثباتا واستقرار؛
- ✓ **الاحتياطات**: وتشمل: **الاحتياطات القانونية**: ويتم تكوينها بفرض من القانون كنسبة معينة من الربح الصافي للدورة حتى تبلغ نسبة معينة من رأس المال وتعد كوسيلة لوقاية الدائنين والمودعين في حالة تعرض البنك إلى خسارة أو إفلاس؛ **الاحتياطات النظامية**: ويتم تكوينها بموجب النظام الأساسي للبنك بالإضافة إلى تحديد حد أقصى لهذه الاحتياطات كنسبة من رأس المال؛ وأخيرا **الاحتياطي العام**: وهو احتياطي يضعه

[1] محمد الصيرفي، المرجع السابق، ص34.

[2] أبو عتروس عبد الحق، **الوجيز في البنوك التجارية**، بهاء الدين للنشر والتوزيع، قسنطينة، الجزائر، 2000، ص15.

المؤسسون قصد تعزيز رأس مال البنك فهو يعتبر احتياطي اختياري كما قد يقوم البنك بتكوين احتياطات أخرى للطوارئ ومخاطر الإقراض وغيرها.[1]

- ✓ **المخصصات**: مبالغ مالية يتم تحميلها على إجمالي الأرباح المتحققة في نهاية السنة المالية، بهدف مواجهة ظروف الديون المشكوك فيها.[2]
- ✓ **الأرباح الغير موزعة**: حيث تعمد البنوك عادة إلى حجز جزء من الأرباح وعدم توزيعها لاستعمالها في توسيع نشاطها أو لتدعيم الدورات التي تقل فيها أرباح البنك عن مستوى معين، وترصد هذه المبالغ في حساب نتائج رهن التخصيص في بداية الدورة.[3]

## 2. استخدامات البنوك التقليدية

يمكن ترتيبها تنازليا من حيث السيولة كما يلي: [4]

- ❖ **المجموعة الأولى**: وهي الأصول النقدية وتحقق خط الدفاع لمواجهة طلبات السحب الخارجية وتظهر أصول هذه المجموعة في شكلين:
  - ✓ **على شكل نقدية لخزينة المصرف التجاري**: وتشكل أدوات الحد القانوني والحدود المساعدة من ورقية ومعدنية والعملات الأجنبية؛
  - ✓ **على شكل أرصدة لدى المصرف المركزي**: حيث يحتفظ المصرف التجاري بنسبة من وديعة في صورة نقدية لدى المصرف المركزي
- ❖ **المجموعة الثانية**: وتضمن العناصر التالية:
  - ✓ **الأصول شبه النقدية**: مثل القيم الذاتية والتي يشتريها المصرف من عملائه قبل استحقاقها أو قبل تحصلها الأرصدة المستحقة على المصارف سواء كانت محلية أو أجنبية؛
  - ✓ **الأوراق المالية الحكومية**: وتتمثل في أدوات الخزينة والسندات الحكومية وتتمتع بدرجة عالية من السيولة لأن المصرف التجاري يستطيع أن يخصصها أو يقترضها من المصرف المركزي؛
  - ✓ **الكمبيالات المخصومة**: وتتمثل في الأوراق التجارية التي يقبل المصرف التجاري ضمها للعملاء؛
  - ✓ **القروض والسلفات**: وهي عبارة عن ائتمان قصير الآجل يمنحه المصرف التجاري لتمثيل النشاط القطاعي للأعمال والتجارة.

---

[1] شوقي بورقبة، مرجع سبق ذكره، ص ص 61-62.

[2] حسين بني هاني، **اقتصاديات النقود والبنوك المبادئ والأساسيات**، دار ومكتبة الكندي، عمان، الأردن، 2002، ص218.

[3] شوقي بورقبة، مرجع سبق ذكره، ص62.

[4] وجدي محمود حسين، **اقتصاديات النقود والبنوك**، جامعة المنصورة، الإسكندرية، مصر، 2002، ص ص،162-163.

## المطلب الثالث: أسس عملية البنوك التقليدية

تتمثل الأسس الحاكمة في معاملات البنك التقليدي في عدة نقاط أهمها ما يلي:

**أولا: سلعية النقود:** يقوم التعامل المصرفي التقليدي على أساس اعتبار النقود سلعة يتم الاتجار فيها، حيث تهدف البنوك التقليدية كل حسب نوعها إلى إنتاج وتقديم مجموعة من السلع والخدمات التي يحتاجها العملاء من المزيج الأمثل للإنتاج من جهة نظرها.[1]

**ثانيا: تجميع الودائع والمدخرات استنادا إلى قاعدة الدائنية والمديونية:** يكمن جوهر عمل البنوك التقليدية في قيامها بتلقي الودائع بمختلف أنواعها، والتي تستحق عند الطلب وبعد فترة من الزمن ومن ثم استخدامها لمنح القروض والتسهيلات الائتمانية المختلفة، وتعتبر وظيفة منح الائتمان أهم وأخطر وظائف البنوك، وذلك لأن الأموال التي تمنحها كقروض ليست ملكا لها بل هي أموال المودعين، لذلك تقوم إدارة البنوك برسم سياسة ائتمانية بما يحقق لها حسن وسلامة استخدام الأموال المتاحة مع تحقيق عائد مناسب. [2]

**ثالثا: سعر الفائدة:** إن سعر الفائدة التي يدفعها البنك التقليدي على الودائع وتلك التي يأخذها من القروض هو الثمن المدفوع أو المقبوض نظير استعمال المال، وهذا السعر في نظر الاقتصاديين الرأسماليين هو بمثابة الجهاز العصبي في النظام المصرفي كما يعتبر أحد أهم آليات البنوك التقليدية في تمويل النمو والتوسع فزيادة سعر الفائدة سوف يؤدي إلى زيادة حجم الودائع أي الادخار وبالتالي زيادة قدرة البنك عللا منح الائتمان.[3]

**رابعا: التنويع المالي:** تقوم البنوك التقليدية بالحصول على الأموال من مصادر متنوعة وبآجال مختلفة من المودعين، وتقوم بإعادة توزيع آجال الودائع وتحويلها إلى توظيفات قصيرة ومتوسطة وطويل الآجل للمقترضين من العملاء، وتجري البنوك هذا التنويع بقصد مواجهة مخاطر الإقراض والاستثمار ذلك بتمويل العديد من الأصول التي تتميز بتنوع العائد والخطر، ويطلق على هذه العملية التنويع المالي، مما يساعد على توزيع احتمال وقوع الخطر والعائد على أكثر من أصل لتعظيم العائد المتوقع.[4]

---

[1] العطيات يزن خالف سالم، **تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية، دراسة لبيان مدى إمكانية التطبيق في الأردن**، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتواره الفلسفة في تخصص المصارف الاسلامية، الأردن، 2007، ص30.

[2] مريم سعد رستم، **تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى المصارف الاسلامية**، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم المصرفية، جامعة حلب، سوريا، 2014، ص07.

[3] محمد محمود العجلوني، **البنوك الاسلامية: أحكامها، مبادئها وتطبيقاتها المصرفية**، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2008، ص49.

[4] عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الاستراتيجية في البنوك الاسلامية**، بحث مقدم في البنك الاسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جامعة المنصورة، مصر، 2004، ص 78.

## المبحث الثاني: عموميات حول البنوك الإسلامية

أصبحت البنوك الإسلامية حقيقة واقعة ليس في حياة الأمة الإسلامية فحسب ولكن أيضا في جميع بقاع العالم المنتشرة في معظم دولها، مقدمة بذلك فكرا اقتصاديا ذا طبيعة خاصة، الأمر الذي يتطلب منا التعرض لنشأتها وأنواعها وأهم خصائصها ومواردها المالية واستخداماتها.

### المطلب الأول: ماهية البنوك الإسلامية

تعتبر البنوك الإسلامية أحد أشكال مصادر التمويل التي تقوم على مبادئ الشريعة الإسلامية المستمدة من القرآن والسنة، ومن الصعب تحديد نقطة زمنية لانطلاق نشاط البنوك الإسلامية فقد مرت بعدة مراحل وعدة أشكال قبل أن تظهر في صورتها الحالية التي تميزها عن بقية مؤسسات التمويل.

**أولا: تعريف البنوك الإسلامية**

عرفتها اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية بأنها تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاءا.

ولا شك أن هذا التعريف ناقص ولا يعكس خصائص وأهداف النظام المصرفي الإسلامي ذلك أن هناك بنوك لا تتعامل بالربا مثل البنوك الزراعية في الهند حاليا والبنوك التعاونية في ألمانيا في الثلاثينات من القرن الماضي، ولكنها مع ذلك ليست بنوكا إسلامية، لذلك يجب أن يعكس التعريف أكثر من مجرد حصر التعامل بالمباح وعدم التعامل بالربا، وإنما أيضا تطبيق الإسلام بجميع أوامره ونواهيه وتحقيق أهدافه في مجالات عملها.[1]

وعرف البنك الاسلامي أيضا على أنه مؤسسة مالية استثمارية ذات رسالة تنموية وإنسانية واجتماعية، ويستهدف تجميع الأموال وتحقيق الاستخدام الأمثل لموارده بموجب قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية لبناء مجتمع التكافل الإسلامي.[2]

**ثانيا: نشأة وتطور المصارف الإسلامية**

إن نشأة المصارف الإسلامية لم تكن وليدة الصدفة بل جاءت تكليلا لمسيرة العمل الجاد على مر العديد من السنوات والذي يهدف إلى بث الفكر الإسلامي في المعاملات الاقتصادية التي تسيطر عليها المصارف

[1] محمد محمود العجلوني، مرجع سبق ذكره، ص ص109-110.

[2] مطهراوي كمال، مرجع سبق ذكره، ص15.

الربوية والتي تعتمد على القوانين الوضعية التي تتنافى مع مبادئ الشريعة الإسلامية. [1] وأول تجربة للبنوك الإسلامية كانت في ماليزيا في منتصف الأربعينات، وفي باكستنان أواخر الخمسينيات.[2] حيث أخذت باكستان الفكرة في عام **1950م**، وذلك بإنشاء مؤسسة تقبل الودائع من المسيرين بدون عائد ثم تعاود إقراضها إلى صغار المزارعين بلا فوائد إلا أن التجربة المذكورة لم يكتب لها النجاح بسبب الافتقار إلى جهاز إداري ومالي كفء.

وعلى نقص النمط نشأت في الريف المصري (بنوك ادخار محلية) تعمل وفق مقتضيات الشريعة الإسلامية وبلا فوائد على الودائع لديها، ولم تستمر تلك التجربة أكثر من عدة سنوات حيث تم إيقاف العمل في تلك البنوك بسبب عدم توافر الكوادر اللازمة لأداء النشاط المصرفي الإسلامي، فضلا عن عدم وجود أساس واضح للعمل في البنوك المذكورة وفي عام **1971 م**، تم تأسيس بنك ناصر الاجتماعي في مصر، والذي يعتبر من الناحيتين القانونية والفنية أول بنك في مصر يمارس نشاط البنوك الإسلامية في التعامل بدون فوائد.[3]

وقد تطور مفهوم البنوك غير الربوية في السبعينات بعد ما عرفت الدول العربية ارتفاع في الفوائد المالية المتأتية من المحروقات حيث جزء معتبر من هذه الفوائد استعمل لتأسيس مؤسسات مالية بهدف تحفيز التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول الإسلامية: [4]

- البنك الإسلامي للتنمية السعودية سنة **1973 م**؛
- بنك دبي الإسلامي **1975م**؛
- بنك فيصل الإسلامي السوداني سنة **1977م**؛
- بيت التمويل الكويتي سنة **1977م**؛
- بنك فيصل الإسلامي المصري **1977م**؛
- والبنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار **1978م**.

---

[1] موسى أحمد عبدي عمر، **متطلبات تحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية في ليبيا، دراسة ميدانية على مصرف الجمهورية، فرع طبرق**، رسالة الماجستير، كلية الدراسات العليا، قسم الاقتصاد الإسلامي، جمهورية أندونيسيا، 2016، ص29.

[2] رقية عبد الحميد شرون، **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية والبنوك التجارية مع التركيز على خطر السيولة**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2015، ص82.

[3] جلال وفاء البدري محمدين، **البنوك الإسلامية دراسة مقارنة للنظم في دولة الكويت ودول أخرى**، دار الجامعة الجديدة للنشر، 2008، ص ص، 16-17.

[4] أحمد عبد العزيز النجار وآخرون، **100 سؤال و100جواب حول البنوك الإسلامية**، من مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، ص09.

وانتشرت حاليا المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في أكثر من **60** دولة من دول العالم الإسلامي والدول الغربية حيث يوجد ما يزيد عن **300** مصرفا ومؤسسة مالية إسلامية، وتبلغ أصولها المالية حوالي **400** مليار دولار أمريكي وينمو القطاع المصرفي الإسلامي بمعدلات كبيرة تفوق **20** بالمئة سنويا.[1]

**ثالثا: خصائص البنوك الإسلامية**

استنادا إلى المفاهيم الخاصة بالمصارف الإسلامية، والتي تتضمنه التعريفات السابقة، فإن المصارف الإسلامية هذه تتسم ببعض السمات أي الخصائص أو الصفات ومنها:

- الالتزام التام والكامل بقاعدة الحلال والحرام عند القيام بأعمالها ونشاطاتها، أي أن المصارف الإسلامية ينبغي عليها تجنب المال الحرام عند حصولها على الموارد وتجميعها لديها، إذ يجب أن تقتصر في تجميع الموارد على المال الحلال فقط، وأن لا تستخدم الأموال التي تتوفر لديها إلا في الاستخدامات التي هي حلال في الشريعة الإسلامية.[2]
- أن الربح لا يعتبر الهدف الأساسي الوحيد الذي تسعى المصارف الإسلامية لتحقيقه من أعمالها ونشاطاتها رغم أنه يبقى هدفا أساسيا لها باعتبارها مؤسسات اقتصادية، لأنها مؤسسات مالية مصرفية، إلا أن الأهداف الأساسية الأخرى، المتمثلة في العمل على تطوير الاقتصاد وتنميته وخدمة المجتمع وأفراده، يجعل هدفها الأساسي هذا وهو تحقيق ربح مناسب لها، أحد الأهداف الأساسية التي تسعى وتعمل على تحقيقها، وليس الهدف الأساسي الوحيد لها.[3]
- عدم التعامل بالفائدة لما كانت البنوك الإسلامية تستمد وجودها من الشريعة الإسلامية، والتي تعتبر بدورها التعامل بالفائدة من المحرمات شرعا. فإن التعامل داخل تلك البنوك يستبعد تماما فكرة الفائدة المحرمة، وعلى ذلك فإن العائد على الأموال المودعة أو المستثمرة لا يتم تحديده مسبقا مثلما هو متبع في البنوك التقليدية، وإنما يحدد العائد في نهاية العملية الاستثمارية حسب النظام الذي اتبع فيها أو الصيغ الإسلامية المطبقة في مجال الاستثمار.[4]

---

[1] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية مدخل حديث**، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2010، ص81.

[2] فليح حسن خلف، **البنوك الإسلامية**، جدار الكتاب العالمي، الطبعة الأولى، 2006، ص94.

[3] فليح حسن خلف، **النقود والبنوك**، جدار للكتاب العالمي، عمان، الأردن، طبعة الأولى، 2006، ص387.

[4] عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات الاستثمار والتمويل الإسلامي في الصيرفة الإسلامية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2014، ص51

- وكي تلتزم المصارف الإسلامية بضوابط المعاملات المالية في الاقتصاد الإسلامي فإنها تخضع لرقابة هيئة شرعية تقوم بالتدقيق والمراجعة المستثمرين للتأكد من سلامة كافة الأنشطة والمعاملات المالية التي تقوم بها لتحقيق أهدافها المسطرة.[1]
- حيث تتمتع الرقابة الشرعية بالاستقلالية أي عدم خضوعها لأي جهة كانت كالإدارة أو الجمعية العمومية أو المساهمين، وهو مبدأ في غاية الأهمية إذ يوفر لها الحيادية والموضوعية اللتين يتطلبها عمل الهيئة لتنأى بنفسها عن ايراد الشك والريبة في قراراتها من قبل الناس.[2]

**رابعا: أهداف البنوك الإسلامية**

في سبيل تحقيق رسالة المصرف الشرعي فإن هناك العديد من الأهداف التي تؤدي إلى تحقيقها ويمكن حصرها فيما يلي:

**1.الأهداف المالية**

انطلاقا من أن المصارف الشرعية في المقام الأول مؤسسة مصرفية إسلامية تقوم بأداء دور الوساطة المالية التي تعكس مدى نجاحها في أداء هذا الدور في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، وهذه الأهداف هي:

- **جذب الودائع وتنميتها:** من أهم أهداف المصارف الشرعية الإسلامية، حيث يمثل الشق الأول في عملية الوساطة المالية، وترجع أهمية هذا الهدف إلى أنه يعد تطبيقا للقاعدة الشرعية والأمر الإلهي بعدم تعطيل الأموال واستثمارها بما يعود بالأرباح على المجتمع الإسلامي وأفراده، وتعد الودائع المصدر الرئيسي لمصادر الأموال في المصارف الإسلامية سواء كانت في صورة ودائع استثمار بنوعيها: المطلقة والمقيدة أم ودائع تحت الطلب، الحسابات الجارية، أم ودائع ادخار وهي مزيج من الحسابات الجارية وودائع الاستثمار؛
- **استثمار الأموال:** يمثل استثمار الأموال الشق الثاني من عملية الوساطة المالية، وهو الهدف الأساسي للمصارف الشرعية حيث تعد الاستثمارات ركيزة العمل والمصدر الرئيسي لتحقيق الأرباح سواء للمودعين أو للمساهمين، ويوجد العديد من صيغ الاستثمار الشرعية التي يمكن استخدامها في المصارف الشرعية

[1] عبد الحميد محمد البعلي، **الرقابة الشرعية الفعالة في المؤسسات المالية الإسلامية**، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 2005، ص5

[2] أحمد عبد العفو مصطفى العليات، **الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية**، أطروحة لاستكمال متطلبات درجة ماجستير في الفقه والتشريع، بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2006، ص103.

الإسلامية لاستثمار أموال المساهمين والمودعين على أن يأخذ المصرف في اعتباره عند استثماره للأموال المتاحة تحقيق التنمية الاجتماعية.[1]

- **تحقيق الأرباح:** تهدف البنوك الإسلامية كأي مؤسسة اقتصادية إلى تحقيق ربح مناسب ومشروع نتيجة لممارستها النشاط المصرفي مراعية في ذلك عدم المغالاة أو إلحاق الضرر بالأطراف ذات الصلة بعملها.[2]

**2. أهداف خاصة بالمتعاملين**

للمتعاملين مع المصرف الإسلامي أهداف متعددة يجب أن يحرص المصرف الإسلامي على تحقيقها وهي على النحو التالي:

- **تقديم الخدمات المصرفية:** يعد نجاح المصرف الإسلامي في تقديم الخدمات المصرفية بجودة عالية للمتعاملين، وقدرته على جذب العديد منهم، وتقديم الخدمات المصرفية المتميزة لهم في إطار المنهج الإسلامي.[3]

ويتم إحياء المنهج الإسلامي في المعاملات المالية والمصرفية من خلال: [4]

- ✓ الالتزام بالقواعد والمبادئ الإسلامية في المعاملات المالية والمصرفية؛
- ✓ تقديم البديل الإسلامي للمعاملات البنكية التقليدية لرفع الحرج على المسلمين؛
- ✓ الدعوة إلى تطبيق الشريعة الإسلامية في المعاملات المصرفية والمالية من خلال التزامها هي أولا ثم النصح والإرشاد باتباع السلوك الإنساني في استثمار وتوظيف أموالهم؛
- ✓ تنمية القيم العقائدية والأخلاقية في المعاملات وتثبيتها لدى العاملين والمتعاملين معها.

- **أهداف تنموية:** المعاملات البنكية الإسلامية تتماشى وفقا للضوابط الشرعية، حيث تعمل على تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية أي ما يعرف بالتنمية المستدامة، وكذا إيجاد البديل لكافة المعاملات لتطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية.

---

[1] محمد سليم وهبه، كامل حسين كلاكش، **المصارف الإسلامية، نظرة تحليلية في تحديات التطبيق**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2011، ص ص، 17-18.

[2] عيشوش عبدو، **تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، تخصص تسويق، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2008-2009، ص14.

[3] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص 122.

[4] سليمان ناصر عبد الحميد بوشرمة، **متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر**، مجلة الباحث، الجزائر، جامعة ورقلة وجيجل، العدد 07، 2009-2010، ص 307.

وذلك عن طريق: [1]

– تخفيض تكاليف المشاريع وإلغاء الفائدة، وهذا ما يؤدي إلى تشجيع الاستثمار بالنسبة لفئة الحرفيين، وبالتالي خلق فرص جديدة ومنه تتسع فئة العاملين والقضاء على البطالة مما يؤدي إلى ازدياد الدخل الوطني؛

– العمل على المحافظة الأموال داخل الوطن، وبذلك يزداد الاعتماد على الموارد والإمكانيات الذاتية الأساسية التي توظف داخل البلدان الإسلامية؛

– تحقيق تنمية عادلة ومتوازنة ترتكز على توفير الاحتياجات الأساسية للمجتمع؛

– الاهتمام بالنواحي الاجتماعية، حيث لا ينظر إلى التنمية الاقتصادية منفصلة عنها فالمصرفية الإسلامية تقوم على عنصرين:

**الأول**: فني ويتمثل في الوساطة المالية بين المدخرين والمستثمرين أو مستخدمي الأموال بصفة عامة؛

**الثاني**: شرعي ويعني أن تتم هذه الوساطة وفقا للضوابط الشرعية، وعلى أساس هذه المنطلقات يقوم البنك الإسلامي بكل أساسيات العمل البنكي الحديث كوسيط مالي بين المدخرين أي المودعين ومستخدمي موارده المالية من مستثمرين ومنتجين وتجار وأيضا مستهلكين وذبك وفقا لأحدث الطرق والأساليب الفنية لتسهيل التبادل التجاري وتنشيط الاستثمار ودفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية، مع ما لا يتنافى مع الأحكام الشرعية.[2]

وبذلك تمارس المصارف هذه مهمة المصارف الاجتماعية أي المصارف ذات الطابع الاجتماعي.[3]

–إن المصارف الإسلامية تبذل لأقصى اهتمامها وجهدها من أجل تنمية الوعي الادخاري بشتى السبل ولدى مختلف فئات المجتمع ومكافحة الاكتناز.[4] واستنادا إلى الشريعة الإسلامية التي تحرم الاكتناز وتحاربه لأنه يتضمن عدم الانتفاع من الموارد التي يتم اكتنازها سواء لصاحبها أو للمجتمع.[5]

---

[1] نوال بن عمارة، **محاسبة البنوك الإسلامية**، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، جامعة ورقلة، 22-23 أفريل، ص47.

[2] شهاب أحمد سعيد الغرغري، **إدارة البنوك الإسلامية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، الطبعة الأولى، 2012، ص20.

[3] فليح حسن خلف، **البنوك الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص386.

[4] المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، **دور البنوك الإسلامية في مجال التنمية**، سلسلة محاضرات العلماء الفائز بجائزة البنك رقم 3، جدة، المملكة العربية السعودية، ص12.

[5] فليح حسن خلف، **البنوك الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص 387.

❖ **الهدف الاستثماري:** تعمل البنوك الإسلامية جاهدة على تشجيع الاستثمار من خلال استقطاب رؤوس الأموال وتوظيفها في المجالات الاقتصادية وفقا لصيغ التمويل الإسلامي ومن أجل تحقيق الأرباح التي تعود على المجتمع الإسلامي وأفراده وهذا هو دور الوساطة المالية بمبدأ المشاركة.[1] هذه الأرباح المحصلة من النشاط البنكي الإسلامي هي ناتج عملية الاستثمارات والعمليات البنكية التي تنعكس في صورة أرباح موزعة على المودعين والمساهمين والبنك الإسلامي لمؤسسة مالية إسلامية بعد هدف تحقيق الأرباح من أهم أهدافه الرئيسية وذلك من أجل الاستمرار والمنافسة في السوق البنكي.

### 3.الأهداف المتعلقة بالجانب الابتكاري

في ظل البيئة التنافسية التي تعيش فيها المصارف الإسلامية يعتبر إيجاد البديل الإسلامي لمختلف المعاملات المصرفية التي تلبي احتياجات الأفراد والشركات والمؤسسات وفي شتى المجالات من تجارية وزراعية وصناعية تحديا يواجه عمل هذه المؤسسات.

ولمواجهة المنافسة مع نظيرتها من البنوك التقليدية تعمل المصارف الإسلامية على تنويع المنتجات والخدمات المصرفية والتمويلية التي تقدمها لاستقطاب أكبر عدد من العملاء واستيعاب الطلب المتزايد من قبلهم وكذا تطوير مختلف الأساليب الاستثمارية التي تمكنها من استثمار الأموال في مختلف المجالات، إضافة إلى تمكين الأطراف المشاركة في العمليات الاستثمارية من تحقيق أهدافهم مراعية في ذلك ضوابط المعاملات المالية التي أقرتها الشريعة الإسلامية.[2]

## خامسا: أنواع البنوك الإسلامية

مع نمو البنوك الإسلامية وانتشارها وتطورها في مختلف أنحاء العالم استدعى ذلك تشعب البنوك وازدياد معاملاتها مما أدى إلى بروز تصنيفات للبنوك الإسلامية تختلف وفقا لعدة معايير نذكر منها:

### 1. وفقا للأساس الجغرافي

يتعلق هذا الأساس بالنطاق الجغرافي الذي يمتد إليه نشاط البنك الإسلامي أو الذي تشمله معاملات عملائه وينقسم إلى:

---

[1] محمد حربي عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص221.

[2] أمال لعمش، **دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية، دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم التجارية، فرع دراسات مالية ومحاسبة معمقة، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011-2012، ص12.

أ. **بنوك إسلامية محلية النشاط**: هي ذلك النوع من البنوك الإسلامية التي يقتصر نشاطها على الدولة التي تحمل جنسيتها، والتي تمارس فيها نشاطها ولا يمتد إلى الخارج؛ [1]

ب. **بنوك إسلامية دولية النشاط**: هي ذلك النوع من البنوك الإسلامية التي تتسع دائرة نشاطها، وتمتد إلى خارج النطاق المحلي مثل إقامة علاقة مع بنوك أخرى. [2]

**2. وفقا للنطاق التوظيفي للبنك**

يمكن تقسيمها إلى:

أ. **بنوك إسلامية زراعية**: هي التي يغلب على توظيفها الطابع الزراعي، حيث تعمل على تمويل استصلاح الأراضي الزراعية؛

ب. **بنوك إسلامية تجارية**: هي البنوك المتخصصة في تمويل النشاط التجاري وتغلب على نشاطها العمليات قصيرة الآجل.

**3. وفقا لحجم النشاط**

يعتمد هذا المعيار على حجم نشاط المؤسسة وينقسم إلى:

أ. **بنوك إسلامية صغيرة الحجم**: هي بنوك محدودة النشاط ينحصر عملها على الجانب المحلي، وتعمل أساسا على جمع المدخرات وتقديم التمويل قصير الآجل؛

ب. **بنوك إسلامية متوسطة الحجم**: هي بنوك ذات طابع قومي، وتتميز بأنها أكبر حجما من حيث النشاط وعدد العملاء وتتنوع خدماتها مقارنة بسابقتها. [3]

ج. **بنوك إسلامية كبيرة الحجم**: تسعى بنوك الدرجة الأولى، وهي قادرة على التأثير وتوجيه السوق النقدي والمصرفي المحلي وحتى الدولي، ولها فروع في دول أخرى.

---

[1] خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطراد، **إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الثانية، 2006، ص 23.

[2] محمود عبد الكريم، أحمد أرشيد، **الشامل في عمليات المصارف الإسلامية**، دار النفائس الأولى للنشر والتوزيع، الأردن، ط1، 2001، ص21.

[3] راسي حدة، **دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية**، إيتراك الطباعة والنشر، مصر، 2009، ص 222

**4. وفقا للاستراتيجية المستخدمة**

يمكن أن نميز بين ثلاث أنواع من البنوك: [1]

**أ. بنوك إسلامية قائدة ورائدة:** هي بنوك تعتمد على استراتيجية التوسع والتطوير والابتكار؛

**ب. بنوك إسلامية تابعة ومقلدة:** هي بنوك تعتمد استراتيجية التقليد للبنوك الرائدة والقائدة؛

**ج. بنوك إسلامية حذرة ومحدودة النشاط:** تتبع استراتيجية عدم تقديم خدمات مرتفعة التكلفة وتتحمل مخاطر مرتفعة أيضا.

**5. وفقا للعملاء المتعاملين مع البنك**

حيث يتم تقسيم البنوك وفقا لهذا الأساس إلى نوعين أساسيين هما:

**أ. بنوك إسلامية عادية تتعامل مع الأفراد:** وهي البنوك التي تنشأ خصيصا من أجل تقديم خدماتها إلى الأفراد سواء كانوا طبيعيين أو معنويين أو على مستوى العمليات المصرفية الكبرى وتسمى عمليات الجملة، أو العمليات المصرفية العادية والمحدودة ويطلق عليها عمليات التجزئة.

**ب. بنوك إسلامية غير عادية تقدم خدماتها للدول والبنوك الإسلامية العادية:** وهي لا تتعامل مع الأفراد سواء طبيعيين أو معنويين بل يقدم خدماته إلى الدول الإسلامية من أجل تمويل مشاريع التنمية أو البنوك الإسلامية لمواجهة أزماتها.[2]

## المطلب الثاني: مصادر واستخدامات البنوك الإسلامية

لا تختلف المصارف الإسلامية عن المصارف التقليدية من حيث المصادر المالية المكونة لها ذلك لأن جميع المصارف هي مؤسسات مالية مهمتها الأساسية هي جمع الودائع وجذب المدخرات، إلا أن الفارق النوعي بين الصيرفة الإسلامية والصيرفة التقليدية هو طريقة استثمار أموال الودائع والمدخرات، مما يؤدي إلى وجود اختلاف جوهري في هيكل الحسابات والميزانيات في المصرف الإسلامي وغيره من المصارف الأخرى، وكذلك في توزيع الأرباح والعوائد لتلك الاستثمارات، وفي هذا المطلب سوف نتطرق إلى مصادر واستخدامات البنوك الإسلامية.

[1] خبابة عبد الله، **الاقتصاد المصرفي، البنوك الالكترونية، البنوك التجارية، السياسة النقدية**، مؤسسة شباب الجامعة، الجزائر، 2008، ص157.

[2] محسن أحمد الخضيري، **البنوك الإسلامية**، إيتراك للنشر والتوزيع، مصر، ط3، 1999، ص ص 69-70.

**أولا: مصادر الأموال في البنوك الإسلامية**

تتمتع البنوك الإسلامية بخصائص مميزة فهي تجمع بين كافة أنواع الاستثمارات والمقاولات وتتعامل بصيغها المختلفة مع هذه الأعمال، وعليه ماهية موارد مصادر الأموال في البنوك الإسلامية التي تتعامل بها.

**1. الموارد الداخلية للبنوك الإسلامية**

لا تختلف الموارد الداخلية للبنوك الإسلامية عن مناخ البنوك التقليدية إذ أنها تتكون من رأس المال المدفوع والاحتياطات والأرباح بأنواعها.

- **رأس المال**: يعد رأس المال بالنسبة للبنوك الاسلامية بمثابة الأمان وتأمين الخسائر المتوقعة، ويمثل المصدر الأساسي لبدء النشاط ويعطي الثقة بالنسبة للمودعين ويمثل رأس المال المدفوع بمجموع الأسهم المكتتبة بها مضروب في قيمة الأسهم الإسمية، والسهم يمثل حصة في ملكية الأصول الصافية للبنك ويخضع للحد الأدنى لرأس المال نسبة إلى حجم الودائع المودعة لديه وهو لا يتعدى **10 %** من إجمال رأسمال البنك.[1]
- **الاحتياطات**: هي عبارة عن المبالغ التي يتم تجميعها من أرباح البنك في شكل احتياطي قانوني أو احتياطي اختياري من أجل دعم المركز المالي للبنك، وتقوم البنوك الإسلامية بتكوين احتياطها من أجل المحافظة على سلامتها وعلى ثبات قيمة ودائعها وموازنة أرباحها.
- **الأرباح الغير موزعة**: وهي الأموال التي يتم احتجازها من الأرباح لإعادة استخدامها، وهذا لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية باعتبار أن البنك يعمل مضاربا بأموال المودعين، وهي عبارة عن جزء من حقوق ملكية المساهمين كونها في الأصل تمثل أرباحا كان يجب أن توزع عليهم.[2]

**2. الموارد الخارجية للبنك الإسلامي**

تتشابه الموارد الخارجية للبنك الإسلامي مع الموارد الخارجية الربوية إلى حد كبير من ناحية الشكل، ولكنها تختلف عنها من ناحية الهدف وهذه الموارد هي:

---

[1] ريمون يوسف فرحات، **المصارف الإسلامية**، منشورات الجبلي، لبنان، الطبعة الأولى، 2004، ص100.

[2] موسى عمر مبارك أبو محيميد، **مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2**، أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة دكتوراه، تخصص المصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، مصر، 2008، ص 49.

أ. **الودائع المصرفية**

- **الحسابات الجارية أو الودائع تحت الطلب**: وهي الودائع التي يحق للعميل أن يطلبها في كل وقت ولا تدفع البنوك عليها أي عوائد لعدم ثبات رصيدها، وتعتمد المصارف الإسلامية تشجيعا لأصحاب هذه الودائع إلى عدم احتساب أي مصارف عليها، ويعتبر الحساب الجاري بمثابة دين والتزام على مساهمي المصرف، كما قد تمنح لأصحاب هذه الحسابات بالحصول على قروض حسنة تتجاوز أرصدتهم في حالة تحقيق البنك أرباحا مرتفعة؛
- **حسابات الاستثمار**: حسابات الاستثمار في البنوك الإسلامية بقابلها الودائع لآجل بالبنوك التقليدية التي تلتزم بردها في موعدها مع الفوائد، بينما الوديعة الاستثمارية في المصرف الإسلامي هي عقد مضاربة بين المصرف والعميل المودع حيث يعتبر هذا الأخير حسب عقد المضاربة رب المال والبنك يعتبر المضارب وتنقسم الوديعة الاستثمارية إلى قسمين: **الإيداع من دون تفويض**: حيث يختار المودع مشروعا من المشاريع التي يستثمر أمواله فيه وهذا النوع من الاستثمار يطلق عليه المضاربة المقيدة.[1] **والإيداع على التفويض**: حيث يخول المودع صاحب الحساب الاستثماري المصرف، باستثمار هذا المبلغ في أي من المشروعات التي يراها هذا الأخير مناسبة ولا يجوز لصاحب الوديعة سحبها إلا بعد اكتمال المدة المحددة لذلك؛
- **الودائع الادخارية أو حسابات التوفير**: هي عقد مضاربة بين المودع والمصرف المضارب، والقصد هو تشجيع صغار المودعين على الادخار وهي ودائع تتميز بصغر مبالغها وزيادة عدد المودعين، وتكمن لأهمية هذه الودائع في إمكانية توظيفها في مجالات طويلة ومتوسطة الآجل على أساس المضاربة المطلقة مع حفظ حق المودعين بالسحب من ودائعهم من شاءوا، ولذلك فإن هذه الودائع تجمع بين خصائص الودائع تحت الطلب من حيث القدرة على السحب والودائع الاستثمارية من حيث إمكانية الحصول على عائد متغير.[2]

ب. **صكوك التمويل الإسلامي**: هي السندات التي ترتبط بأقسام إنتاجية كثيرة معينة ويحصل صاحب الصك على عوائده من خلال النتائج التي يحققها هذا المصنع والقسم الإنتاجي المرتبطة بها أما إذا حقق خسارة فلن يحصل صاحب الصك على أي عوائد، ويمكن للبنوك الإسلامية إصدار أنواع مختلفة من صكوك التمويل

[1] محمد محمود العجلوني، مرجع سبق ذكره، ص174.

[2] المرجع نفسه، ص174.

الإسلامي التي تتناسب مع أحكام الشريعة الإسلامية بهدف توفير موارد مالية بنكية، ويمكن النظر إليها كبديل عن شهادات الإيداع التي تصدرها البنوك الربوية ومن أهم أنواعها ما يلي: [1]

- **صكوك زيادة رأسمال البنك المؤقتة:** ويمثل هذا النوع من الصكوك بديلا مبتكرا للأسهم التقليدية؛ حيث تتيح لحاملها نفس الحقوق في البنك، ولكنها تختلف عنهم بحق الانسحاب من البنك أو خيار الاستبدال بأسهم دائمة في نهاية أجل الصك، وعادة ما تكون هذه الصكوك ما بين متوسطة إلى طويلة الآجل؛
- **صكوك المشاركة أو الوكالة الاستثمارية العامة:** وهي صكوك ذات طبيعة عامة غير مخصصة أو بمدة محددة بل هي طويلة الآجل؛
- **صكوك الاستثمار القطاعية المحددة:** وهي صكوك استثمارية ترتبط بقطاع محدد حيث يقوم البنك الإسلامي باستخدام حصيلة هذه الصكوك في تمويل مشروعات هذا القطاع، ويربط العائد على هذه الصكوك المتحقق عن هذه الممولة في هذا الاقتصاد.[2]
- **صكوك استثمار مشروع معين:** وهي صكوك استثمارية ترتبط بمشروع معين ومحدد بذاته حيث يقوم البنك باستخدام حصيلة هذه الصكوك في تمويل المشروع المحدد، وذلك دراسة جدوى اقتصادية ويتحدد العائد المتحقق من الصكوك بالعائد المتحقق من المشروع الممول.

**ج. عقد الوكالة:** تعني الوكالة التفويض والحفظ وهي استنابة الإنسان لغيره فيما يقبل الإنابة، وهي مشروعة بالكتاب والسنة والإجماع لأن فيها نوعا من التعاون والتكافل والوكالة، عقد من العقود التي يجب فيها الإيجاب والقبول، ويشترط فيها أن يكون الموكل والوكيل جائزي التصرف، وأن يكون الموكل فيه أي موضوع الوكالة معلوما أو مجهولا لا جهالة وتنتهي الوكالة بانتهاء العمل المقصود منها أو موت أحد المتعاقدين أو عزل أحدهما.

**د. أرصدة تغطية الاعتمادات المستندية والكفالات المصرفية والبطاقات الائتمانية وخطابات الضمان**

تشترط البنوك الإسلامية عند تقديم خدمات الاعتمادات والكفالات وخطابات الضمان أن يقوم العميل بإيداع قيمة الاعتماد كغطاء الالتزامات البنك اتجاه الآخرين عند هذه الخدمات، وإن كانت هذه الأرصدة مودعة في حسابات جارية إلا أنها تشكل مصدرا من مصادر الأموال الخارجية التي يستفيد منها البنك في توظيفاته قصيرة الآجل أو في الاحتفاظ بها سائلة لمواجهة متطلبات السحب أو متطلبات السياسة النقدية، وينطبق على هذه الأرصدة ما ينطبق على الودائع تحت الطلب من شروط وأحكام.

---

[1] ريمون يوسف فرحات، مرجع سبق ذكره، ص100.

[2] المرجع نفسه، ص102.

**هـ. موارد صناديق الزكاة والصدقات والهبات:** هناك عدة أنواع من الصناديق في البنك الإسلامي تتجمع فيها حصيلة مالية كبيرة، وتعتبر من المصادر الخارجية ومن أهمها صناديق الزكاة التي يتفرد البنك الإسلامي عن غيره بإدارة هذه الصناديق، والتي يقتطعها البنك من ناتج أعماله ومن استثمارات عملائه والأفراد الآخرين من غير عملائه.[1]

**ثانيا: خدمات البنوك الإسلامية**

تقوم البنوك الإسلامية بمجموعة من الخدمات والوظائف الاقتصادية والاجتماعية والتي تخدم الاقتصاد والمجتمع ككل، حيث يمكن توضيح ذلك فيما يلي:

**1. القرض الحسن**

يقوم القرض الحسن مقام القرض الربوي في مد المقترض بما يلزمه من مال لتنفيذ مشروعاته، والوفاء بحاجاته الاستهلاكية والانتاجية وغيرها من الخدمات، فالقرض الحسن هو دفع مال أو تمليك شيء له قيمة بمحض التفضل على أن يرد مثله بأخذ عوض متعلق باللغة أصلا، شريطة أن يكون ذلك العوض مخالفا لما دفعه.[2]

والأدلة على جواز القرض الحسن ومشروعيته من القرآن والسنة كثيرة كما في قوله تعالى بعد بسم الله الرحمان الرحيم (**من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعف له وله أجر كريم**) صدق الله العظيم. [3]

تتعدد أنماط تقديم القروض الحسنة وتتنوع تبعا لتنوع المستحقين لها، ومصادر تمويلها، ومن هنا فإن للقرض الحسن الذي يمنحه البنك **محورين** أساسيين هما: [4]

**المحور الأول: التنفيس عن المسلمين** في كربهم بمعنى آخر مواجهة الأزمات التي قد يتعرض لها المسلمون سواء كانت أزمات ذات طابع اقتصادي، أو ذات طابع اجتماعي له أبعاد اقتصادية، وخير مثال على هذه الأزمات أعباء الزواج، التعليم، حالات وفاة، وغيرها من الأزمات.

---

[1] محمد محمود العجلوني، مرجع سابق ذكره، ص200.

[2] محمد علي محمد أحمد البنا، **القرض المصرفي في دراسته تاريخية مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي**، دار الكتب العلمية، لبنان، 2006، ص535.

[3] **القرآن الكريم**، سورة الحديد، الآية 11.

[4] محسن أحمد الخضري، **مرجع سبق ذكره**، ص ص 205-206.

**المحور الثاني: التسيير على المعسرين:** وهم من أهم محاور القروض الحسنة إذا لم يكن أهمها على الإطلاق وجدير بالذكر أن البنوك الإسلامية كثيرا ما تواجه أثناء نشاطاتها بحالات من اعثار واعسار العملاء بقروض حسنة لإقالتهم من عثرتهم أو لتسيير وتخفيف عسرهم وترويج نشاطهم الاقتصادي حتى يتمكنوا من ممارسة هذا النشاط واستعادة قدرتهم على الوفاء بالتزاماتهم.[1]

**2. الاستثمار المباشر والاستثمار الغير مباشر**

يمكن حصرها فيما يلي:

أ. **الاستخدامات المباشرة:** يقوم البنك الإسلامي باستثمار جزءا من أمواله في انشاء وتأسيس المشروعات والشركات المختلفة التي يتولى هو دراسة جدواها الاقتصادية والتأكد من صلاحيتها، ثم يقوم على تنفيذها وتسيرها ومتابعتها وتظل هذه المشروعات والشركات ملكا كاملا للمصرف طالما احتفظ برأسمالها كما لا يكون لهذه المشروعات والشركات كيان قانوني مستقل عن كيان البنك بل تظل امتدادا قانونيا له كإحدى وحداته وإدارته الفنية الأخرى، غير لأن الحاجة إلى نوع معين من المشاريع التي يحجم عنها الأفراد أو اللازمة لتدعيم أنشطة أخرى لتنمية المجتمع، وقد يزيد في ثقل الواقع على البنك، مما يقلل من كفاءته في القيام بوظائفه المختلفة على نطاق واسع، ولذلك يستحسن أن يكون هذا النشاط محدودا في حالات خاصة؛

ب. **الاستخدامات غير مباشرة:** يقوم البنك بشراء المعدات والآلات وتأجيرها للعملاء وتعاونيات نظير أقساط شهرية أو نصف شهرية سنوية، كنوع من أنواع التمويل المصرفي للقيام بعمليات تنموية كبيرة. وقد ينتهي هذا الأخير بتمليك المعدة أو الآلة للمستأجر، وفي هذه الحالة يكون البيع بالتقسيط بيعا حقيقيا، ويكون الشراء تأجيري ويتم حساب القسط بحيث يؤدي خلال مدة التعاقد إلى سداد عن الشراء الأصلي وتحقيق عائد مناسب.[2]

**أما أموال الزكاة** فمن العمليات التي يقوم بها البنك الإسلامي القيام بجمع الزكاة وإنفاقها في مصارفها الشرعية مستحقيها، وذلك كما ورد ذكرهم في القرآن الكريم.[3]

---

[1] محسن أحمد الخضيري، مرجع سبق ذكره، ص206.

[2] جمال لعمارة، **المصارف الإسلامية**، دار النبأ، الجوائز، 1996، ص87 .

[3] أحمد عبد العزيز النجار وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 37 .

## المطلب الثالث: أسس عمل البنوك الإسلامية

يقوم عمل المصارف الإسلامية على قاعدتين أساسيتين:

**أولا: قاعدة الغنم بالغرم**

ويقصد بها: "أن الحق في الحصول على النفع أو الكسب (العائد أو الربح) يكون بقدر تحمل المشقة أو التكاليف (المصروفات أو الخسائر أو المخاطر)، ومعنى ذلك أن على المستثمر أن يتحمل الخسائر إن وقعت تماما كما يتحمل الأرباح التي تكون غير مؤكدة الوقوع وغير معلومة المقدار.[1]

**ثانيا: قاعدة الخراج بالضمان**

ويقصد بها: "أن من ضمن أصل شيء جاز له أن يحصل على ما تولد عند من عائد"، وهذا إنما يعني أن من اشترى شيئا له غلة ثم أطلع منه على عيب فرده إلى بائعة بخيار العيب كانت غلته السابقة للمشتري، لأنه كان ملكا له وضامنا له، فلو هلك لهلك عليه، والضمان المقصود هو ضمان ملك وليس الضمان المحض، أي أن ضمان أصل المال يعطي الحق للضامن في الحصول على الأرباح المتولدة عنه، بما أنه تقع عليه تحمل تبعة الخسارة إن وقعت.[2]

وختاما لهذا الفصل ومما سبق نستنتج أن البنوك الإسلامية تختلف عن البنوك التقليدية، ويمكن تلخيص أهم هذه الاختلافات في الجدول الموالي:

[1] علاء الدين زعتري، **المصارف وماذا يجب أن يعرف عنها**، دار غار حراء، دمشق، الطبعة الأولى، 2006، ص47.

[2] المرجع نفسه، ص68.

**الجدول رقم 01: الفرق بين البنك الإسلامي والبنك التقليدي**

| البنك الإسلامي | البنك التقليدي |
|---|---|
| – موارد واستخدامات المصرفية الإسلامية. | – موارد واستخدامات المصرفية التقليدية: |
| – علاقته بعملائه علاقة "مشاركة" ومضاربة. | – علاقته بعملائه علاقة "مداينة" (قرض) |
| – الأهميات النسبية لبنود هيكل الموارد الأول: الموارد الداخلية وهي حقوق الملكية (حقوق المساهمين)، وتشمل رأس المال المدفوع والاحتياطات والأرباح غير الموزعة. | – الأهميات النسبية لبنود هيكل الموارد الأول: الموارد الداخلية وهي حقوق الملكية (حقوق المساهمين)، وتشمل رأس المال المدفوع والاحتياطات والأرباح غير الموزعة. |
| – تمثل مصدرا مهما لعمليات البنك. | – لا تمثل مصدرا مهما لعمليات البنك. |
| – ويتم توجيهها للاستخدامات طويلة الآجل في شكل توظيفات في أصول ثابتة للبنك من مبان وتجهيزات ومعدات. وفي صورة استثمارات مباشرة أو شركات مملوكة جزئيا أو بالكامل له. | |
| – الثاني: الموارد الخارجية والتي تشمل أساسا الودائع ذات الآجال والشروط المختلفة وتشكل الودائع الجانب الأكبر والأهم من الموارد الكلية للبنك.<br>– وهي الودائع الاستثمارية والودائع الادخارية، "صكوك" إيداع أو مشاركة أو استثمارات مختلفة بالإضافة إلى الحسابات الجارية.<br>– الحسابات الجارية تدفع بدون مقابل عند الطلب. | –الثاني: الموارد الخارجية والتي تشمل أساسا الودائع ذات الآجال والشروط المختلفة وتشكل "الودائع" الجانب الأكبر والأهم من الموارد الكلية للبنك.<br>– وهي الودائع لأجل وودائع الادخار والحسابات الجارية.<br>– الحسابات الجارية تدفع عليها بعض البنوك التقليدية فائدة مثل القرض بفائدة وهو الربا المحرم. |
| – وفقا لعقد المضاربة لا يضمن البنك الإسلامي "الودائع الاستثمارية، ولا يلتزم أمام أصحابها بعائد محدد مسبقا. حيث قد يتحقق هذا العائد، أو لا يتحقق وتحل محله خسارة يتحملونها. | – وفقا لعقد القرض تعد "الودائع لآجل ط دين في ذمة البنك الربوي، حيث يلتزم بردها في تواريخ استحقاقها مضاف إليها "الفوائد" الثابتة المتفق عليها مسبقا. |
| – إصدار العديد من "الصكوك" الاستثمار العام أو "المخصص" لنشاط أو مشروع معين، ذات آجال محدودة أو غير محددة الآجال متحملة نتائج الاشتراك في توظيفات البنك من أرباح وخسائر. | – لا توجد أي علاقة بين أصحاب الودائع وأشكال وأنواع وآجال التوظيفات المرتبطة بها، ومستوى جودة هذه التوظيفات وما ينطوي عليه من مخاطر وما تحققه من أرباح وخسائر. |
| – أن البنك الإسلامي لا يقدم موارده المالية في صورة "قروض الآجال محددة" وإنها يقوم بالاشتراك في تمويل مشروعات "حقيقية" يصعب في أغلب الأحيان تحديد مواعيد تصنيفها أو تسييلها (أي تصنيفها) | – إن البنك التقليدي بنظام "المدانية" الذي يسير عليه، يسمح له بمراعاة توافق الآجال بين محد ودائعه وآجال القروض التي يمنحها بصفة عامة، وفي إصدار شهادات ادخار أو استثمارات ذات آجال محددة مما قد يعرض البنك إلى أزمة سيولة بسبب استخدام الموارد المالية من الودائع والشهادات قصيرة الآجل في قروض طويلة الآجل. |

| | |
|---|---|
| – يقوم البنك الإسلامي باستثمار "حقيقي" لموارده المالية وفقا لطبيعتها، وبالتالي يولي اعتبارا خاصا لكفاءة التشغيل لديه، وعناية فنية واقتصادية فائقة بجدوى المشروعات التي يدخل فيها. | – يقوم البنك التقليدي باستخدام الموارد المختلفة لديه في شكل تمويل "نقدي" قصير ومتوسط وطويل الآجل بدون الاعتبار لكفاءة التشغيل وإنما مقدار الفائدة. |
| – الاستثمار في التجارة والسلع والأصول الثابتة وما في حكمها تنفيذا للسياسات النقدية والمالية والائتمانية المتوخاة لتنمية الاقتصاد وتقدم المجتمع.<br>وتقديم تمويل السلع وفقا للأولويات من خلال تقسيمها إلى أساسيات وحاجيات وكماليات. | – الاستثمار في الأوراق المالية قصيرة الآجل (الأوراق التجارية وأذون الخزانة) والأوراق المالية طويلة الآجل (الأسهم والسندات، تقديم القروض والسلفيات قصيرة الآجل ومتوسطة وطويلة الآجل مقابل ضمانات. |
| – يرتب البنك الإسلامي طبيعة تفاصيل هيكلة أصوله، كوسيط مالي باستخدام موارده المختلفة أساسا كبنك شامل "استثمار وأعمال" ويتم ذلك في إطار القواعد والضوابط الشرعية. الحاكمة لعمليات البنك، والتي تكفل عدالة العائد، وطهارة العمل، وشرعية النشاط، وإسلامية القصد، وقد يوظف بعض موارده طويلة الآجل في حالة "فائض السيولة" إلى أن تتوافر مشروعات طويلة الآجل جيدة ومدروسة بعناية مع ضرورة "الموائمة بين اعتباري الربحية والسيولة"، ومراعاة المبادئ المصرفية كمؤسسة نقدية<br>– كما يقوم البنك الإسلامي على نظام المشاركة في الربح والخسارة، ويعد "شركة" استثمار حقيقي، طويلة الآجل، مع مراعاة سمات الموارد المتاحة من حيث الآجال والشروط وخصائص ومكونات واستخدامات المصرف لموارده.<br>– وفي جانب الاستخدامات، تكيف العلاقة بين المصرف وعملائه من مستخدمي الأموال، وفقا للعقد نفسه، حيث يكون المصرف رب المال، ومستخدمو الأموال مضاربين ولا "ضمان" على المضارب إلا بالتقصير أو التعدي فهو في حكم الوكيل "أمين" على ما بيده من مال، أي يده "يد أمانة" ويجوز للمصرف أخذ "ضمانات" من مستخدمي الأموال لاستيفاء حقوقه في حالة التقصير أو التعدي، حفاظا على أموال المودعين.<br>– الفرق بين مجموع الأرباح التي يحصل عليها المصرف من مضارباته مع عملائه مستخدمي الأموال، وما يدفعه للمودعين من أرباح وفقا لعقد المضاربة الذي يحكم علاقته معهم، يمثل "صافي" ربح أو عائد المصرف. | – يرتب البنك التقليدي الربوي استخدامات موارده وأصوله تنازليا بالنسبة لدرجة السيولة وتصاعديا بالنسبة للفائدة. فيبدأ بالأرصدة النقدية لديه ولدى المصرف المركزي (أصل كامل السيولة وصغرى الإيراد) ثم الأوراق المالية قصيرة الآجل (أصول عالية السيولة ومتواضعة الإيراد)<br>ومن ثم يتم تكوين الأصول ويتحدد هيكلها وفقا لهده الأسس بما يكفل تحقيق أقصى "ربا" يتفق مع أقصى قدر "ممكن" من السيولة |

**المصدر**: شهاب أحمد سعيد الغرغري، **إدارة البنوك الإسلامية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، الطبعة الأولى، 1433هـ، 2012م، ص ص 24-27.

## خلاصة الفصل الأول

يتضمن دور البنك التقليدي كوسيط مالي بين مختلف الوحدات الناشطة في الاقتصاد سواء طالبين للأموال أو عارضين لها، ولا يختلف الأمر بالنسبة للبنوك الإسلامية كونها وسيط مالي فهي تعمل إلى جانب البنوك التقليدية، إلا أن أهم ما يميز البنوك الإسلامية عن البنوك التقليدية هو اعتمادها في معاملاتها على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة الذي أقرته الشريعة الإسلامية، مع تجنب التعامل بالربا (الفوائد البنكية)، عكس البنوك التقليدية التي تعتمد في عملها على نظام الفائدة الربوية أخذا وعطاءا، وتهدف من خلال ذلك إلى تحقيق مجموعة من الأهداف التي تخدم الفرد والمجتمع والاقتصاد ككل.

ورغم ذلك فإن المصارف التقليدية تفرض وجودها على الساحة المصرفية، وتعتبر منافسا ذا خبرة طويلة بمقارنتها بالمصارف الإسلامية، وهو الأمر الذي جعل هذه الأخيرة مطالبة باستحداث منتجات تمويلية واستثمارية لاستقطاب أكبر شريحة من المتعاملين، ويكون ذلك من خلال تبني مفهوم الصيرفة الإسلامية، وهذا ما يستدعي البحث في أهميتها ودورها في تطوير الاقتصاد الإسلامي العالمي.

# الفصل الثاني:

# توجه البنوك التقليدية نحو المنتجات البنكية الاسلامية

## تمهيد الفصل الثاني

استطاعت البنوك الإسلامية منذ ظهورها أن تحرز مكانتها وتفوقها على البنوك التقليدية في مختلف المجالات، وهذا ما جعل الخبراء يدعون هذه الأخيرة إلى ضرورة التحول إلى العمل بنظام البنوك الإسلامية واتباع منهجها، ما ساعد على بروز ظاهرة التحول للمعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية والعمل على تقديم المنتجات البنكية بما يتوافق وأحكام الشريعة الإسلامية.

وتمثل هذه القفزة النوعية من التحديات التي تواجه البنوك التقليدية في كيفية الانتقال من نظام ربوي إلى نظام إسلامي، وكذا الاستراتيجية التي يجب اتباعها من أجل نجاح هذه الخطوة الهامة، وفي سبيل تحقيق هذه الغاية وجب على البنوك التقليدية تقديم منتجات بنكية إسلامية وفتح نوافذ وفروع إسلامية تابعة لها.

## المبحث الأول: تبني البنوك التقليدية للمنتجات البنكية الإسلامية

لقد شهد الربع الأخير من القرن العشرين ظاهرة اتجاه العديد من المصارف التقليدية لإنشاء فروع تابعة لها تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية، وقد تمت هذه الظاهرة وتزايد الاقبال عليها بشكل كبير، بحيث لم يعد في مقدور الكثير من المصارف التقليدية في معظم الدول الإسلامية إلا أن تعيد النظر في حساباتها للدخول بشكل أو بآخر إلى ميدان العمل المصرفي الإسلامي حفاظا على عملائها الحاليين والحصول على شريحة واسعة من العملاء الجدد المتجهين إلى هذا السوق المتنامي.

وفي هذا المبحث سيتم التعرف على أهم صيغ التمويل البنكية الإسلامية، كذلك سيتم التعرف على الأسباب التي أدت بالبنوك التقليدية إلى التوجه للعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية والصعوبات التي تحول دون ذلك التحول.

### المطلب الأول: صيغ التمويل الإسلامي

يمكن أن ينظر إلى صيغ التمويل الاسلامي على أنها مجموعة من أساليب التمويل التي كان يعتمدها المسلمون لاحترام تحريم الربا وفي نفس الوقت مناسبة ومفيدة.[1] وتتعدد صيغ التمويل القائمة على أسس الشريعة الإسلامية، وفي هذا الصدد سيتم توضيح أهم هذه الصيغ فيما يلي:

#### أولا: التمويل بصيغة المضاربة

فيما يلي سيتم التطرق لتعريف المضاربة ودليل مشروعيتها وشروط صحتها.

#### 1.تعريف المضاربة

في التعريف اللغوي: ضربت ضربا، إذا أوقعت بغيرك ضربا، ويستعار منه ويشبه به الضرب في الأرض للتجارة وغيرها من السفر، وتأتي على وزن مفاعلة مشتقة من الضرب في الأرض والسير فيها للتجارة، وذلك باعتبار المضاربة من أبواب طلب الرزق والرزق لا شك أنه من فضل الله تعالى على العباد وقد سميت المضاربة بهذا الاسم من الضرب في الأرض للتجارة، وهذا في لغة أهل العراق، أما عند أهل الحجاز فيسمون عقد المضاربة قراضا أو مقارضة.[2]

---

[1] André Martens, **La finance islamique : fondements, Théorie et Réalité**, Centre de recherche et développement en économique (C.R.D.E.) et Département de sciences économiques, Université de Montréal, Septembre 2001, P05

[2] سالم علي سالم، صبران البريكي، **أثر صيغ التمويل الإسلامي على الآداء المالي للمصارف التقليدية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، ط 01، 2018، ص 99.

قال تعالى: "وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ". [1]

التعريف الاصطلاحي: عرفها الفقهاء عدة تعريفات نذكر منها: [2]

- الحنابلة: وهي أن يدفع شخص ماله إلى آخر يتجر فيه والربح بينهما.
- الحنفية: عقد شركة في الربح بمال من جانب رب المال وعمل من جانب المضارب.
- الشافعية: أن يدفع إليه مالا ليتجر فيه والربح مشترك.
- المالكية: إجارة على التجر في مال بجزء من ربحه.

من خلال التعريفات السابقة والمتتبع لفقه المضاربة في المذاهب الأربعة يجد أن المراد من المضاربة عندهم هي عقد يتم فيه دفع المال المعين إلى من يتجر فيه بشروطه بجزء مشاع من الربح. والمقصود بذلك أن يتفق طرفان ممن تنطبق عليهم الشروط على أن يدفع وما يقوم مقام الدفع كالوديعة – أحدهم مالا حلالا معلوما علما يمنع النزاع والخلاف للآخر ليتجر له فيه بالبيع والشراء ونحوه على أن يكون الاتفاق على ربح مشاع كالثلث والربع ونحوه.[3]

## 2.دليل مشروعية المضاربة

اتفق الفقهاء على جواز عقد المضاربة ومشروعيتها واستدلوا من القرآن الكريم على ذلك بما يلي:

- من الأدلة الواردة في القرآن الكريم قوله تعالى: "وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ".[4]
- وقوله تعالى: فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ".[5]
- وقوله تعالى أيضا: ""عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ ۙ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ".[6]

---

[1] **القرآن الكريم**، سورة المزمل، الآية 20.

[2] محي الدين يعقوب أبو الهول، **تقييم أعمال البنوك الإسلامية الاستثمارية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط 01، 2012، ص ص 185-186.

[3] المرجع نفسه، ص ص 186-187.

[4] **القرآن الكريم**، سورة النساء، الآية 101.

[5] **القرآن الكريم**، سورة الجمعة، الآية 10.

[6] **القرآن الكريم**، سورة المزمل، الآية 20.

أما عن مشروعية المضاربة في السنة فإن النبي **صلى الله عليه وسلم** قد بعث والناس يتعاملون بالمضاربة فأقرهم عليها، وقد فعلها بمال السيدة خديجة التي أرسلت معه غلامها ميسرة، وذلك قبل بعثته بالرسالة، وهي مشروعة بالإجماع أيضا لإجماع الأمة على جوازها منذ بزوغ فجر الإسلام. [1]

### 3.أنواع المضاربة

يمكن تقسيم المضاربة إلى: [2]

- **المضاربة المطلقة:** وهي التي لا يقصد فيها صاحب المال المضارب بنوع محدد من الاستثمار أو التجارة، وإنما يكون له مطلق الحرية في اختيار النشاط الذي يراه مناسبا؛
- **المضاربة المقيدة:** وهي التي تتقيد بالزمان والمكان أو نوع سلع معينة أو بائع أو مشتري، فإذا عمل في غير ما اتفق عليه الطرفان بطلب المضاربة وأصبح العامل ضامنا للمال؛
- **المضاربة المشتركة:** هي الحالة التي يتعدد فيها أصحاب الأموال والمضاربين، وبالتالي فهي تلقى المال من أصحابه بوصفه رب العمل؛
- **المضاربة الخاصة:** تكون عندما يقدم المال من شخص واحد والعمل من شخص واحد وتسمى أيضا **بالمضاربة الثنائية.**

### 4.شروط المضاربة

يمكن أن نوجز شروط صحة المضاربة فيما يلي:[3]

#### أ. شروط رأس المال

- ✓ أن يكون رأس المال نقدا في شكل عملات معدنية وورقية؛
- ✓ أن يكون معلوم القدر والصفة دون جهالة قد تقضي إلى نزاع وأن يكون مقدما من رب المال إلى العامل؛
- ✓ أن يكون عينا حاضرا لا دينا في ذمة المضارب؛
- ✓ تسليم رأس المال للطرف العامل.

---

[1] محي الدين يعقوب، مرجع سبق ذكره، ص 189.

[2] حسين بلعجوز، **مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية**، مؤسسة ثقافة الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2009، ص 22.

[3] المرجع نفسه، ص 23.

**ب. شروط الربح**

- ✓ أن يكون الربح معلوم بينهما بالنسبة حسب الاتفاق، كأن يكون **20 %** من الربح المعلوم للعامل، و **80 %** لصاحب رأس المال على سبيل المثال؛
- ✓ الربح على ما يتفقان، والخسارة في حالة وقوعها فعلى رأس المال؛
- ✓ أن لا يضمن المضارب رأس المال إلا في حالة التعدي أو التقصير؛
- ✓ أن يختص المضارب بالعمل على رأي الجمهور خلافا للحنابلة الذين أجازوا إشراك بدنين بمال أحدهما كما أجازوا إشراك عمل ومال من غير الدراهم والدنانير كدفع الصوف إلى من نسجه وبيعه بنسبة من ثمنه.

## ثانيا: التمويل بصيغة المرابحة

تعتبر المرابحة من صيغ التمويل القائمة على مبدأ الهامش المعلوم، لهذا سيتم التعرض للبعض من جوانبها من خلال تعريف المرابحة ودليل مشروعيتها، وشروط صحتها.

**1. تعريف المرابحة**

يمكن تعريف المرابحة لغة واصطلاحا كما يلي: [1]

- ❖ **لغة:** البيع لغة مبادلة الشيء بالشيء أو البيع ضد الشراء، وهما أسماء الأضداد إذ يطلق أحدهما عن الآخر، أما المرابحة فهي مصدر رابح مشتقة من الربح، والربح لغة النماء والتجارة رابحة، أي يربح فيها، وأربحته على سلعة أي أعطيته فيها ربحا ومنه بعت الشيء مرابحة، وكذلك اشتريته مرابحة.
- ❖ **اصطلاحا:** بيع المرابحة كما عرفه أغلب الفقهاء هو البيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح معلوم.

وتعتبر المرابحة المصرفية احدى أنواع المعاملات التي تنفذها المؤسسات المالية الإسلامية، والتي تقوم بموجبها بيع سلعة معينة إلى العميل بعد تملكها، وذلك بالثمن الأول للسلعة مع زيادة ربح معلوم متفق عليه ويدفع العميل الثمن الإجمالي في أجل محدد أو على أقساط محددة، وهي إحدى البيوع المقررة في الفقه الإسلامي، كما تعتبر من أكثر صيغ التمويل استعمالا في المؤسسات المالية الإسلامية وهي صيغة مطورة لعقد المرابحة العادية الذي كان سائدا في عصور الفقهاء وجاء بيانها في مختلف كتب الفقه الإسلامي.[2]

---

[1] عبد العظيم أبو زيد، **بيع المرابحة وتطبيقاته المعاصرة في المصارف الإسلامية**، دار الفكر، دمشق، سوريا، ط01، 2004، ص 38.

[2] طارق محمود يونس المزيني، خليل عقوب الصغير عقوب، **التمويل بالمرابحة للآمر بالشراء بين أحكام الشريعة والتطبيق " دراسة تطبيقية على النوافذ الإسلامية في المصارف التجارية الليبية العاملة في مدينة طبرق"**، مجلة العلوم الاقتصادية والسياسية، كلية الاقتصاد والتجارة زيلتن، الجامعة الأسمرية الإسلامية، العدد التاسع، جوان 2017، ص 67.

**2.مشروعية بيع المرابحة**

المرابحة مشروعة بالكتاب والسنة:

- من الكتاب لقوله تعالى: " لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ۚ فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ۖ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ". [1]، ذلك أن المرابحة تمثل ابتغاء للفضل أي الزيادة.
- وأيضا لقوله تعالى: " وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا"، [2]

فالمرابحة تدخل في عموم عقود البيع المشروعة.

- ومن السنة: لقد أجاز الرسول صلى الله عليه وسلم بيع السلعة بأكثر من رأس المال في قوله صلى الله عليه وسلم: " إذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم".[3]

**3.أنواع المرابحة**

هناك نوعين من المرابحة تتمثل فيما يلي:[4]

- **عقد المرابحة البسيطة**: هي بيع بمثل الأول مع زيادة الربح، أي بيع الشيء بمثل ثمنه الذي تم شراؤه به من البائع الأول مع زيادة ربح معلوم متفق عليه أو مقطوع ثل دينار أو بنسبة معينة **10** % من ثمن الأصلي أو ما شابه ذلك؛
- **عقد المرابحة المركبة**: هي طلب شراء للحصول على مبيع موصوف مقدم من عميل إلى المصرف يقابله قبول من المصرف (وعد) أو (عقد) بين الطرفين، الأول بالشراء والثاني بالبيع بثمن وربح يتفق عليهما مسبقا، وبناءا على ذلك فإن القول بأنها علاقة ثنائية لأن المرابحة لا تعتمد على طرفين بل لابد فيها من ثلاثة أطراف "وان لم تجمع الأطراف الثلاثة برابط عقد واحد" وهي العميل (الآمر بالشراء) والمصرف والبائع.

---

[1] **القرآن الكريم**، سورة البقرة، الآية 198.

[2] **القرآن الكريم**، سورة البقرة، الآية 275.

[3] يعرب محمود إبراهيم الجبوري، **دور المصارف الإسلامية في التمويل والاستثمار**، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط 01، 2014، ص 131.

[4] عبد العظيم أبو زيد، مرجع سبق ذكره، ص 40.

### 4. شروط المرابحة

المرابحة بيع كالبيوع تحل بما تحل به البيوع، فحيث يكون البيع حلالا فالمرابحة حلال، وحيث أن البيع حرام فهي حرام، ولكن من أجل صحة صيغة المرابحة (بالإضافة إلى الشروط العامة في العقود الأهلية والمحل والصيغة) يجب توفر شروط أخرى لصحة المرابحة في البنوك نذكرها فيما يلي: [1]

- ✓ أن يكون الثمن الأول معلوما للمشتري الثاني؛
- ✓ أن يكون الربح معلوما لأنه بعض الثمن والعلم بالثمن شرط لصحة البيع؛
- ✓ أن لا يكون الثمن في العقد الأول مقابلا بجنسه من أموال الربا، فالزيادة في أموال الربا تكون زيادة في الربا لا ربحا؛
- ✓ أن يكون رأس المال من المثليات كالمكيلات والموزونات والعدديات المتقاربة، فإن كان قيميا مما لا مثل له من العروض لم يجز بيعه مرابحة لأن المرابحة بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة الربح؛
- ✓ أن يكون عقد البيع الأول صحيحا.

## ثالثا: التمويل بصيغة المشاركة

تقوم المصارف الإسلامية باستخدام أموالها واستثمارها في تمويل المشروعات التجارية، الصناعية، والزراعية عن طريق صيغة المشاركة.

- ➢ **لغويا:** جاءت لفظة المشاركة في اللغة لترتبط بلفظ الشركة، وهي مخالطة الشريكين أو خلط النصيبين واختلاطهما.[2]
- ➢ **اصطلاحا:** عقد بين طرفين أو أكثر على الاشتراك في رأس المال للقيام بأعمال وأنشطة محددة ومعرفة بهدف تحقيق الربح الذي يكون مشتركا بينهم.[3]

كما تعرف المشاركة على أنها اتفاق بين طرفين يتشاركان في رأس المال ويتقاسمان الأرباح الناتجة.[4]

---

[1] قتيبة عبد الرحمان العاني، **التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية**، دار النفائس، عمان، الأردن، ط 01، 2013، ص ص 79-80.

[2] صادق راشد الشمري، **الصناعة المصرفية الإسلامية 'مداخل وتطبيقات'**، دار اليازوري، عمان، الأردن، 2014، ص 260.

[3] محمد محمود العلجوني، مرجع سبق ذكره، ص ص 223-224.

[4] Malika Kettani, **Une Banque original la banque islamique**, dar- elkoteb ilmiyah, Beyrouth, 2éme édition, 2005, P11.

### 2. دليل مشروعية المشاركة

تستمد المشاركة مشروعيتها من القرآن الكريم **لقوله تعالى**:

- " فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ ۚ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ ۚ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ". [1]
- **وقوله تعالى**: "قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِ ۖ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ ". [2]

### 3. أنواع المشاركة

يمكن تقسيم المشاركة إلى قسمين كما يلي:

❖ **المشاركة الدائمة:**

وهي تعني قيام المصرف الإسلامي بالاشتراك مع شخص أو أكثر في مشروع تجاري معين، كان يكون مصنعا أو مبنى أو مزرعة أو غيرها من مجالات الاستثمار المختلفة، وذلك عن طريق التمويل في المشروع المشترك فيستحق كل واحد من الشركاء نصيبه من أرباح ذلك المشروع، وتكون المحاسبة والأرباح بعد نهاية كل سنة مالية.[3]

❖ **المشاركة المتناقصة أو المنتهية بالتمليك:**

وهي المشاركة التي يساهم فيها المصرف الإسلامي في رأس مال شركة، أو مؤسسة تجارية أو عقار أو مصنع أو مزرعة أو أي مشروع تجاري آخر مع شريك أو أكثر وعندئذ يستحق كل طرف من أطراف هذه الشركة نصيبه من الربح بموجب الاتفاق الوارد في العقد، مع وعد المصرف الإسلامي بالتنازل عن حقوقه بطريق بيع أسهمه إلى هؤلاء الشركاء على أن يلتزم هؤلاء الشركاء أيضا بشراء تلك الأسهم، والحلول محله في الملكية، سواء تم ذلك بدفعة واحدة أم بدفعات متعددة وحسبما تقتضيه الشروط المتفق عليها.[4]

---

[1] **القرآن الكريم**، سورة النساء، الآية 12.

[2] **القرآن الكريم**، سورة ص، الآية 24.

[3] محمد عبد الله شاهين، **اقتصاديات البنوك الإسلامية وآثارها في التنمية**، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2014، ص 153.

[4] المرجع نفسه، ص 157.

### 4. شروط المشاركة

يلزم لصحة عقد المشاركة بالإضافة إلى الشروط المتعلقة بالعقد (الأهلية، المحل، الصيغة) بعض الشروط الأخرى نذكرها فيما يلي: [1]

- ✓ أن يكون رأس مال الشركة معلوم القدر ومن الأموال التي لا تتعين بالعين وهي العملات المتداولة، واختلفوا في صحة غيرها كالعروض، وتسير البنوك الإسلامية على الرأي الواسع الذي يجيزها بالعروض يوم ابرام عقد المشاركة بالأسعار الجارية؛
- ✓ أن يكون كل شريك أهل للتوكيل، وأن يكون متمتعا بالأهلية التي تمكنه من أن يكون أصيلا على نفسه ووكيلا عن غيره من الشركاء (والمقصود بالأهلية متى بلغ الشريك سن الرشد الذي يحق عنده مزاولة الأعمال التجارية)؛
- ✓ أن يكون الربح بمثابة معلوم المقدار، وجهالته تفسد الشركة باعتبار أن الربح بمثابة المعقود عليه، وإذا جهل المعقود عليه تفسد الشركة؛
- ✓ أن يكون الربح للطرفين بنسبة شائعة من جملة الربح، فإن عينه أحدهم أو جعل من نصيبه شيئا بطلت الشركة؛
- ✓ أن تكون الوضيعة (الخسارة) بقدر حصة كل شريك في الأصل (رأس مال الشركة)؛
- ✓ أن تكون يد كل شريك يد أمانة في كل ما يختص بأعمال وأموال الشركة، فلا يضمن ما أتلف إلا حيث قصر أو تجاوز حدود الأمان؛
- ✓ إن عقد المشاركة عقد غير لازم في حق الطرفين، ولكل شريك الحق في أن يفسخ العقد متى شاء، بشرط أن يكون ذلك بحضرة الشريك الآخر.

## رابعا: التمويل بصيغة الاجارة (التمويل التأجيري)

يعتبر التمويل التأجيري من أهم صيغ التمويل، باعتباره أفضل الوسائل التي تحقق مصلحة الطرفين المؤجر التمويلي والمستأجر.

### 1. تعريف الاجارة، وأطرافها

- ❖ **لغة:** الاجارة من أجر يأجر، وهو ما أعطيت من أجر في عمل.

[1] مصطفى كمال السيد طائل، **القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية**، مطابع غداشي، طنطا، مصر، 1996، ص 191.

❖ **اصطلاحا:** هي عقد منفعة مباحة معلومة تؤخذ شيئا فشيئا مدة معلومة من عين معلومة أو موصوفة في الذمة أو عمل معلوم.[1]

والتمويل التأجيري هو كل عقد يلتزم بمقتضاه المؤجر بأن يؤجر إلى مستأجر منقولات مملوكة له أو تلقاها من المورث استنادا إلى عقد من العقود ويكون التأجير مقابل قيمة ايجارية يتفق عليها المؤجر مع المستأجر. وهي عقد يلتزم بمقتضاه المؤجر بأن يؤجر إلى المستأجر عقارات أو منشآت بقيمها المؤجر على نفقته بقصد تأجيرها للمستأجر، وذلك بالشروط والمواصفات والقيمة الايجارية التي يحددها العقد.[2]

ويتمثل أطراف عملية التمويل التأجيري فيما يلي:[3]

- ✓ **العاقدان:** والمعتبر فيهما العقل والبلوغ كسائر التصرفات؛
- ✓ **الصيغة:** كأن يقول أجرتك هذه الدار مدة كذا كذا فيقول قبلت؛
- ✓ **الأجر:** وهي واردة على العين، ويكون الأجر قابلا للتحديد بحيث لا يؤدي في المستقبل إلى نزاع بين الطرفين لكونه قابلا للتحديد يصبح كالمعلوم.

## 2. شروط عقد التأجير التمويلي

كغيره من العقود لابد من وجود شروط مختلفة وهي: [4]

- ✓ ينبغي أن تكون المنفعة التي يتم الحصول عليها من خلال استئجار الأصل مشروعة وأن لا تقع ضمن دائرة ما هو حرام، وأن لا تكون من الأصناف الربوية؛
- ✓ أن تكون المنفعة معلومة، ويمكن الحصول عليها ومحددة حتى لا يثير عدم العلم أو التحديد لها خلاف أو نزاع بخصوصها؛
- ✓ أن تكون الأجرة أي المقابل لخدمة الأصل المستأجر محددة ومعروفة مسبقا ومتفق عليها، وبشكل لا يثير خلاف أو نزاع حولها؛
- ✓ أن يكون المؤجر مالك الأصل المؤجر أو وكيلا عليه؛

---

[1] سليمان ناصر، مرجع سبق ذكره، ص 114.

[2] السيد عليوة وشركاؤه، **دور البنوك أمناء الاستثمار "الخصخصة، وأشكالها، قانون التأجير التمويلي"**، الاستثمار الجماعي للأموال، دار الأمين للنشر، ط 01، 2005، ص 102.

[3] مصطفى كمال السيد طائل، ص 278.

[4] عاشور عبد الجواد عبد الحميد، **البديل الإسلامي للفوائد الربوية**، دار الصحابة للتراث والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1992، ص 62.

- ✓ أن تكون مدة الايجار محددة، أو يحدد العمل الذي تنتهي الاجارة بانتهائه؛
- ✓ يجوز فسخ العقد إذا ما تمادى المستأجر في التأخر عن تسديد أقساط الاجارة؛
- ✓ يجوز الاتفاق أو التنازل أو البيع الكلي للأصل المستأجر أثناء العقد.

## خامسا: المزارعة

- ❖ **لغة:** مفاعلة من الزرع، جاء في لسان العرب زرع الحب يزرعه زرعا وزراعة وقيل الزرع طرح البذر.
- ❖ **اصطلاحا:** إعطاء الأرض لمن يزرعها، على أن يكون له نصيب مما يخرج منها، كالنصف أو الثلث، أو أكثر من ذلك أو الأدنى، حسب ما يتفقان عليه، وعرفت أيضا بأنها الشركة في الزرع بدفع أرض لمن يزرعها ويقوم عليها بجزء مشاع معلوم من الخارج.

**أما مشروعيتها** فالمزارعة نوع من التعاون بين العامل وصاحب الأرض فربما يكون العامل ماهراً في الزراعة وهو لا يملك أرضاً. وربما كان مالك الأرض عاجزاً عن الزراعة، فشرعها الإسلام رفقاً بالطرفين.

**والمزارعة عمل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمل بها أصحابه من بعده:** روى البخاري ومسلم عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل أهل خيبر بشطر ما يخرج منها من زرع أو ثور. وقال محمد الباقر بن علي ابن الحسين: ما بالمدينة أهل بيت هجرة إلا يزرعون على الثلث والربع. وزارع علي رضي الله عنهم وسعد بن مالك وعبد الله بن مسعود وعمر بن عبد العزيز والقاسم وعروة وآل أبي بكر وآل علي وابن سيرين.[1]

ويشترط في عقد المزارعة ما يلي: [2]

- ✓ أهلية الطرف المتعاقد معه على المزارعة؛
- ✓ صلاحية الأرض لزراعة المحاصيل المتفق عليها؛
- ✓ أن يتم تحديد مدة التمويل (المزارعة) في العقد تحديدا واضحا؛
- ✓ أن يحدد في عقد المزارعة نوع الزراعة المستخدمة.

---

[1] https://www.alukah.net/sharia/0/125249/#ixzz6zUdBFhNj

تاريخ الاطلاع على الموقع 2021/07/02

[2] محسن أحمد الخضيري، مرجع سبق ذكره، ص 147.

**سادسا: صيغة التمويل عن طريق السلم**

- **لغة:** السلم لغة يعني السلف، وقد سمي سلما لتسليم رأس المال في المجلس وسمي سلفا لتقديم رأس المال فكأن المشتري أسلف للبائع.
- **اصطلاحا:** عرف ابن قدامة السلم بقوله وهو أن يسلم عوضا حاضرا في عوض موصوف في الذمة إلى أجل، ويسمى سلما وسلفا فيقال أسلم وأسلف وسلف وهو نوع من البيع فينعقد بما ينعقد به البيع؛

وقد **شرع** السلم للتيسير على الطرفين لأن البيع في السلم يكون نازها في القيمة عن البيع العادي فيستفيد البائع من قبض رأس المال المعجل لينفقه على حوائجه ويستفيد المشتري من إنقاص الثمن.

والمصطلحات المتداولة عند الحديث عن السلم: [1]

- ✓ **السلم:** يطلق على العقد وعلى المسلم فيه؛ والمسلم فيه وهو المبيع؛
- ✓ **المسلم أو رب السلم:** وهو المشتري؛
- ✓ **رأس مال السلم أو رأس المال:** وهو الثمن؛
- ✓ **المسلم إليه:** وهو البائع.

**و**السلم جائز بالكتاب والسنة والاجماع:

- قال تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ ۚ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ۚ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ ۚ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا ۚ [2]
- كما روي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: قدم النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة والناس يسلفون في الثمار السنتين والثلاث، فقال صلى الله عليه وسلم: "من أسلف في شيء فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم إلى أجل معلوم. كما جاء في معظم كتب الفقه أن هناك إجماعا على مشروعية السلم ولم يخالف في ذلك سوى سعيد بن المسيب.[3]

---

[1] سليمان ناصر، **تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية مع دراسة تطبيقية حول مجموعة من البنوك الإسلامية**، جمعية التراث، غرداية، الجزائر، ط 01، 2002، ص 124.

[2] **القرآن الكريم**، سورة البقرة، الآية 282.

[3] سليمان ناصر، مرجع سبق ذكره، ص 283.

## سابعا: صيغة التمويل عن طريق المساقاة

تعتبر المساقاة من صيغ التمويل الإسلامي كذلك ويمكن تعريفها على أنها:

هي أن يدفع الانسان بستانه لشخص فلاح عامل، ويقول خذ هذا اعمل فيه ولك نصف ثمره، أو هي دفع شجر لمن يقوم بمصالحه بجزء من ثمره بشرط أن يكون الشجر معلوما، وأن يكون له ثمر يؤكل وأن يشرط جزء مشاع معلوم من ثمره.[1]

وهي عقد من الاتفاق بين شخصين أحدهما يملك أشجارا وأغصانا والآخر قادر على ممارسة سقيها حتى تؤتي ثمارها ويتعهد العامل بسقيها.[2]

ويلزم لصحة المساقاة توافر شروط المشاركة فيها مثل:[3]

- ✓ أهلية المتعاقدين للقيام بهذا العمل؛
- ✓ أن يكون الناتج مشاعا والعائد محددا بنسبة من اجمالي هذا المشروع؛
- ✓ أن تكون المساقاة على شجر محدد ومعلوم حتى لا يحدث خلاف عليه وعلى اقتسام نابجه.

ويمكن أن تأخذ **الأشكال** التالية: [4]

- ✓ أن تكون الأرض والأشجار والمستلزمات من قبل أحد الطرفين والعمل من طرف آخر؛
- ✓ أن تكون المستلزمات من طرف يمول توفيرها، والأرض والأشجار من طرف آخر، والعمل من طرف ثالث، وهنا تكون المساقاة متعددة الأطراف؛
- ✓ يمكن أن تتحقق المساقاة بالاشتراك في الأرض والمستلزمات والعمل، أي أن المشاركة هنا تكون من قبل كل الأطراف في توفير كافة المدخلات في العملية الإنتاجية الزراعية التي تتضمن هذه المساقاة.

والجدول الموالي يوضح باختصار أهم صيغ التمويل الإسلامية:

---

[1] سالم علي سالم، صبران البريكي، مرجع سبق ذكره، ص 105.

[2] صادق راشد الشمري، مرجع سبق ذكره، ص 78.

[3] محسن أحمد الخضري، مرجع سبق ذكره، ص 150.

[4] فليح حسن خلف، **البنوك الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص ص 341-342.

**الجدول رقم(02): أهم صيغ التمويل للمصرفية الإسلامية.**

| اسم الصيغة | المفهوم | الهدف أو الغرض منها |
|---|---|---|
| **المضاربة** | اتفاق بين طرفين يمثل أحدهما فيه ماله ويسمى رب المال، ويبذل الآخر جهده وعمله ويسمى رب العمل وعلى أن يوزع الربح بينهما بحسب الاتفاق، وأما الخسارة فتقع على رب المال وحده ولا يتحمل رب العمل شيئا منها إذ يكفيه ضياع جهده ووقته. | المزاوجة بين رأس المال والعمل، وهي بذلك تجمع بين من يملك وبين من لا يملك ويقدر على العمل، مما يؤدي إلى إحداث التوازن الاجتماعي والتكافل بين الناس. |
| **المشاركة** | عقد بين طرفين أو أكثر على الاشتراك في رأس المال للقيام بأعمال وأنشطة محددة ومعرفة ويكون الربح مشتركا بينهم، وأما الخسارة فتكون حسب حصة كل شريك في رأس المال. | مشاركة المصرف الإسلامي للأخرين في المشروعات والأنشطة المختلفة للقضاء على الخلل الذي تعاني منه المصارف التقليدية، والمتمثل في انقطاع بين عوائد رأس المال ومخاطره. |
| **المرابحة** | نوع من أنواع بيوع الأمانة التي هي إحدى عقود البيوع، أي بيع شيء بثمنه الأصلي مضافا إليه زيادة معلومة للمشتري تمثل هامش الربح للبائع. | تقديم وسيلة تمويل مشروعة للتجار والصناعيين وأصحاب الأموال، وأمنة للمستهلك الذي يعرف بموجبها الثمن الأصلي للسلعة ومقدار ربح المصرف. |
| **المزارعة** | عقد على الزرع ببعض ما يخرج منه بشروط، وهي شركة في الزرع حيث يتم دفع الأرض لمن يعمل عليها والزرع بينهما، ويتم معاملة العامل في الأرض ببعض ما يخرج منها، أي بحصة معلومة وبأجل معلوم. | المساهمة في التنمية الزراعية واستثمار الأراضي المعطلة وتشغيل العمالة |
| **المسافاة** | عقد شركة بين مالك الشجر أو الزرع والعامل عليه على أن يقوم الأخير أي العامل بخدمة الشجر أو الزرع مدة معلومة في تطير جزء شائع من الفئة. | المساهمة في التنمية الزراعية واستثمار الأراضي المعطلة وتشغيل العمالة. |

**المصدر**: نغم حسين نعمة، رغد محمد نجم، **المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي: الواقع والتحديات**، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 12، العدد 2، سنة 2010، ص143.

## المطلب الثاني: أشكال تقديم المنتجات البنكية الإسلامية في البنوك التقليدية

يعد القطاع البنكي الربوي السبب الرئيسي في الأزمات الاقتصادية، هذا الواقع فتح أعين العديد من المهتمين بمجال الصيرفة والبنوك على الصيرفة الإسلامية التي أثبتت أنها أقل المتضررين من الأزمات المالية.

فالسبب المباشر لوقوع الأزمة المالية العالمية **2008** من وجهة نظر معظم الاقتصاديين إلى أزمة الرهن العقاري، واندلعت من هذا القطاع نتيجة للغموض وانعدام الشفافية الذي يلف عمل النظام المصرفي عموما في الولايات المتحدة الأمريكية، فضلا عن غياب الرقابة الحكومية الفدرالية على عملية منح القروض العقارية.[1]

وتأخذ الطريقة التي اختارها البنك التقليدي للتحول للأعمال المصرفية الإسلامية عدة أشكال تبعا لتعدد الدوافع التي تختلف من بنك إلى آخر ومن هذه الأشكال نذكر:

### أولا: التحول الكامل لوحدات الجهاز المصرفي

يتم تحويل النظام المصرفي بالكامل للتعامل مع أحكام الشريعة الإسلامية دفعة واحدة، ومن ثم خضوع معاملات البنوك التقليدية مع البنك المركزي ومع العملاء لضوابط الشريعة الإسلامية، ومن ثم إقامة نظام مصرفي إسلامي كامل بديلا للنظام الربوي، وهو الشكل الكلي للتحول الذي اتبعته العديد من الدول مثل باكستان في ديسمبر **1981** وإيران في **30** أغسطس **1983**.

وتعد الخلفية الدينية من أبرز دوافع هذا التحول وتحقيق هدف التخلص الكامل من كل ما يخالف الشريعة الإسلامية كما أن له مصداقية وثقة كبيرة لدى المجتمع، وذلك من خلال الدراسة التي أعدها الاقتصادي خوان سوليه حول التحول الكامل للعمل المصرفي الإسلامي عرض من خلالها أربع مراحل وهي: [2]

1. **المرحلة الأولى: تقديم منتجات مالية إسلامية مختارة**

من خلال فتح البنك لنوافذ إسلامية تسمح بجذب العملاء إليه وباتساع أنشطة النافذة الإسلامية يقوم البنك بتحويلها إلى فرع إسلامي منفصل أو حتى التحول لمصرف إسلامي متكامل.

---

[1] ضياء مجيد الموسوي، **الأزمة المالية العالمية الراهنة**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص 07.

[2] فاطمة عبد الحميد فاضل، **أربع خطوات تضمن التحول الناعم إلى النظام المصرفي الإسلامي**، مجلة المصرفية الإسلامية، العدد 21، 26 جانفي 2011، ص 15.

2. **المرحلة الثانية: الترخيص لمصارف إسلامية متكاملة**

وهذا بعد التحول الكامل للصيرفة الإسلامية انطلاقا من النوافذ الإسلامية وتقديم منتجات مصرفية متوافقة والشريعة الإسلامية وهو ما سيغير من لائحة البنك بحيث تكون كافة تعاملاته مطابقة للشريعة الإسلامية مما يكسبه المزيد من المصداقية، ويحمل القائمين على العملية التنظيمية مسؤولية الترخيص للمصارف الإسلامية.

3. **المرحلة الثالثة: تقديم مؤسسات وأدوات مالية إسلامية غير مصرفية جديدة**

لما تقدمه من فرص استثمارية واعدة وهي منتجات التأمين التكافلي، صناديق الاستثمار، الصكوك والمشتقات المالية.

4. **المرحلة الرابعة: الأسلمة الكاملة للنظام المالي**

والذي يهدف إلى التخلص الكامل من التعامل بسعر الفائدة في النظام المصرفي، وفي هذا السياق أشار الخبراء إلى أن عملية التحول الكامل يجب أن لا تتم إلا بعد اجراء عملية تطوير شاملة في مجالات التمويل الإسلامي كافة.

**ثانيا: تحويل بنك قائم إلى التعامل المصرفي الإسلامي**

تقوم بشكل فروع للمعاملات الإسلامية باعتماد منهج تدرج عبر مراحل زمنية، ويرتبط ترتيب المراحل بتحليل الأوضاع الحالية لعناصر البنك وظروف البيئة المصرفية، وتقوم عملية تحويل بنك تقليدي على خمسة محاور تتمثل فيما يلي: [1]

1. **المحور الأول: الحصول على ترخيص**

وذلك من الترويج لفكرة التحويل للمستثمرين المساهمين، وبعض الخبراء المصرفيين استطلاع اتجاه السلطات النقدية من خلال اللقاءات الغير مباشرة، ودراسة نوعية المعلومات والمستندات اللازمة للحصول على الترخيص، ثم تقديم الطلب؛

2. **المحور الثاني: التركيز على الجانب التنظيمي والبشري**

من خلال تحديد الفروع التي سيتم البدء بتحويلها وأهداف ومداخل التحويل، تقييم الوضعية المالية للفروع المراد تحويلها، وإعداد برنامج تدريبي لتأهيل الكوادر العامة.

[1] ناصر الغريب، **أصول مصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل**، اتحاد المصارف العربية، لبنان، 2001، ص 352.

3. **المحور الثالث: توفير المقتنيات الإدارية**

من خلال بعد تحديد المقر المكاني للفرع المراد تحويله، يستلزم توفير الأجهزة والمعدات الضرورية وتوفير نظام معلوماتي ومحاسبي وشبكات ربط الاتصالات؛

4. **المرحلة الرابعة: تحقيق متطلبات فنية**

من خلال تصميم نظام محاسبي جديد يأخذ بالمبادئ الإسلامية في إدارة الفرع، اعداد لوائح الأساسية للأنشطة والبرامج التي سيتم تطبيقها وآلية العمل، ومراجعة النماذج والعقود فنيا وقانونيا وشرعيا؛

5. **المحور الخامس: تخطيط حملات إعلانية**

باستخدام جميع الوسائل والترويج من خلال اللوحات الاعلانية والارشادية الداخلية والخارجية مما يسمح بالافتتاح الرسمي للفرع الجديد.

## المبحث الثاني: الصعوبات التي تواجه البنوك الربوية للعمل بالصيغ الإسلامية وسبل معالجاتها

أسوة بباقي المصارف الإسلامية الموجودة بالدول العربية وغير العربية والتي حققت نجاحات كبيرة في هذا المجال خصوصا بعد حدوث الأزمة العالمية **2008** التي اجتاحت دول العالم وأدت إلى افلاس العديد من المصارف الكبيرة والشركات العملاقة المر الذي وضع علامة استفهام حول المصارف الإسلامية وجعل الأنظار تتجه نحو العمل المصرفي الإسلامي الذي تنخفض فيه المخاطر وترتفع فيه العوائد وخصوصا دول إسلامية تتخذ من القرآن الكريم شريعة لها.

وتعد ظاهرة توجه البنوك التقليدية نحو العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية فرصة لتوسع ونمو الصناعة المالية الإسلامية، ويرجع ذلك لما أفرزته من آثار ونتائج إيجابية في العديد من المجالات، غير أنها واجهت جملة من المشكلات والعقبات تم السعي لمعالجتها من خلال إيجاد حلول وبدائل ملائمة.

### المطلب الأول: آثار توجه البنوك التقليدية إلى العمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية

قد تكون الفروع الإسلامية خطوة إيجابية للتحول إلى العمل بالنظام المصرفي الإسلامي، كما قد يؤدي نجاح تلك الفروع إلى تحول المصارف الربوية الأخرى إلى مصارف إسلامية , إلا أنه يجب متابعة هذه الظاهرة حتى لا تكون مجرد ظاهرة شكلية الغرض منها إستنزاف المزيد من أموال المسلمين وثرواتهم.

**أولا: إيجابيات توجه البنوك التقليدية إلى المعاملات الاسلامية**

ويترتب عن تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية العديد من المزايا الإيجابية منها:

- **إنعاش الحركة الفكرية** في مجال الاقتصاد الإسلامي وفقه المعاملات ودور الهيئات الشرعية، ويساهم التحول في ابتكار العديد من المنتجات التي لم تكن مطبقة من قبل البنوك الإسلامية؛
- **تعزيز روح المنافسة بين البنوك الإسلامية** الذي ينعكس إيجابا على تخفيض تكاليف التمويل، وكذا فتح قنوات ادخارية لأصحاب الفوائض المالية، وإلغاء الاحتكار الذي مارسته البنوك الإسلامية؛
- **تحديث نظم العمل وتطوير الأداء** في البنوك الإسلامية نفسها وتخفيض التكاليف والبيع بأسعار منافسة، وابتكار منتجات مصرفية جديدة حفاظا على عملائها الذين تسرب جزء منهم بالفعل للبنوك التقليدية التي تقدم منتجات المصرفية الإسلامية؛ [1]

[1] فريدة معارفي، **استراتيجية تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2015، ص 92.

- **رفع درجة الوعي بأهمية الصيرفة الإسلامية** لدى العاملين والعملاء وعلى مستوى المجتمع ككل؛
- **الاقبال الكبير للأفراد** من مختلف الشرائح في المجتمعات الإسلامية على الفروع والوحدات والمنتجات الإسلامية التي تقدمها البنوك التقليدية كبديل للمعاملات الربوية.[1]

ولقد أظهرت هذه تجربة التحول للمعاملات البنكية الإسلامية أن هناك شرائح كبيرة من أفراد المجتمعات الإسلامية ترغب بل وتبحث عن البديل الإسلامي للمصارف الربوية، وهو الأمر الذي أكده هذا الإقبال الكبير على الفروع الإسلامية في ظل غياب المصارف الإسلامية في بعض الدول.

يتبين من آثار تحول البنوك التقليدية إلى مصارف إسلامية أن أكثرها إيجابية كون التوجه نحو الصيرفة الإسلامية أثبتت وجوده في الإطار العلمي وهو السائد في البنوك العربية والغربية، ومن الآثار السلبية تنحصر في التحول بالفروع والنوافذ في حالة عدم الالتزام بالضوابط الشرعية فقط، ونظيف إلى هذا بأن التحول هو خطوة مشجعة نحو التحول الكامل إلى نظام مصرفي خال من الفوائد.[2]

**ثانيا: سلبيات توجه البنوك التقليدية إلى المعاملات الاسلامية**

كل الآثار الإيجابية التي سبق ذكرها لا ينفي أن تبني المصارف الربوية للخدمات المصرفية الإسلامية لها بعض الآثار السلبية يمكن إيجاز أهمها على النمو التالي: [3]

- إن موافقة المصارف المركزية على إنشاء المصارف الربوية لفروع إسلامية يثير تساؤلا هاما وهو كيف يمكن فهم تحفظ المصارف المركزية على نشاط المصارف الإسلامية وفي نفس الوقت يسمح للمصارف الربوية بفتح فروع إسلامية؛
- لقد أظهرت هذه التجربة تقاعس مالكي المصارف الربوية أو المسؤولين منها عن قيامهم بالواجب التأملي هو بذل الجهد لتحويل ذلك المصارف إلى الالتزام الكامل والشامل للتعامل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية؛

---

[1] كهينة رشاد، **تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية ' الآليات والمعوقات'**، مجلة البشائر الاقتصادية، جامعة بشار، العدد 03، مارس 2016، ص 109.

[2] صبرينة بوطبة، **مساهمة الهندسة المالية الإسلامية في تحول البنوك الربوية إلى بنوك إسلامية 'دراسة تجارب بعض الدول'**، أطروحة دكتوراه، تخصص اقتصاديات الوساطة المالية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016-2017، ص ص 134-135.

[3] فهد الشريف، **الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي طبعة تمهيدية**، مقدم في المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلام، جامعة أم القرى، 2005، ص ص 47،48.

- ❖ قد يؤدي في تقديم العمل المصرفي الإسلامي من قبل المصارف الربوية إلى إعادة إنشاء المصارف الإسلامية واتخاذ المبرر لوجودها أو عدم التوسع في إنشاء الفريد منه؛
- ❖ قد يؤدي التعامل مع هذه الفروع إلى خارج أموال المسلمين لكي تستأجر في الخارج باسم الإسلام نظرا لأن معظم أصحاب المصارف الربوية في كثير من الدول الإسلامية هم من الأجانب وخاصة اليهود؛
- ❖ تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية من قبل فروع تابعة لمصرف ربوي قد يؤدي إلى تشويه العمل المصرفي الإسلامي وعدم وضوح للموقع الشرعي من قضية الربا؛
- ❖ قيام المصارف الربوية بفتح فروع إسلامية يستوجب عليه استمرار تلك المصارف وإطالة عمرها وبالتالي استمرار الشر والإثم المصاحب للربا ومظاهره.

وأخيرا يمكن القول أن إقدام المصارف التقليدية في مختلف دول العالم على فتح فروع إسلامية إنما هو اعتراف عملي منها بنجاح النظام المصرفي الإسلامي، ودحض للأسطورة التي يتمسك بها الغرب وهي عدم إمكانية قيام النشاط الاقتصادي على غير الأساس التقليدي القائم على سعر الفائدة الربوية، ومن ناحية أخرى فإن إنشاء الفروع الإسلامية في الغرب وإقبال المتعاملين من المسلمين وغير المسلمين على التعاملات الاسلامية يعتبر مكسباً دعائياً كبيراً للإسلام ورداً عملياً على المشككين في صلاحية الإسلام للتطبيق في الحياة العملية كما قد يؤدي ذلك إلى التقليل من حدة العداء للمصارف الإسلامية.

## المطلب الثاني: الصعوبات التي تواجه البنوك الربوية في التوجه نحو المنتجات البنكية الإسلامية

تواجه المصارف التقليدية التي أقدمت على التحول للعمل المصرفي الإسلامي العديد من العقبات التي تعوق طريق تحولها للصيرفة الإسلامية، وتقسم هذه العقبات إلى ما يلي: [1]

[1] سندس ريحان باهي، **دراسة واقع فتح نوافذ إسلامية في البنوك التجارية " دراسة تجارب دولية رائدة (الامارات، ماليزيا، بريطانيا، نيجيريا، الجزائر)**، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، جامعة أم البواقي، 2017-2018، ص ص 63-65.

**أولا: معوقات إدارية**

إن عدم وضوح الرؤية على مستوى البنك ككل عن خطط الإدارة فيما يتعلق بإقدامها على تقديم الصيرفة الإسلامية، خاصة في حالة الرغبة في التوسع التدريجي في هذا التوجه مستقبلا الأمر الذي قد يؤدى إلى غياب أو محدودية مشاركة الادارات الأخرى في صياغة هذا التوجه الأمر الذي يؤدى بدوره إلى بروز السلبيات التالية:

- تواضع القناعات الشخصية عند بعض المسئولين بسلامة هذا التوجه المزدوج للبنك؛
- ظهور احتكاكات عملية تمتد لتشمل التنافس غير البناء بين القائمين على إدارة الفروع بشقيها الإسلامي والتقليدي؛
- ضعف الاستعداد لدى إدارات البنك الأخرى للمساعدة في تطوير بدائل إسلامية لمنتجاتها.

**ثانيا: معوقات ذات صلة بالموارد البشرية**

هذه النوعية من المعوقات تزداد ظهورا في حالة تحويل الفروع وكلما ازدادت ضبابية الرؤية نحو الأسباب الحقيقية لتقديم العمل المصرفي الإسلامي في البنك، فبالإضافة إلى محدودية الكوادر البشرية ذات الخبرة في أدوات الخزينة وخدمات الاستثمار والتمويل، نجد أن هذه الضبابية في الرؤية قد تؤدى إلى حالة من عدم التأكد لدى العاملين في البنك وشيوع" الإشاعات "وتدنى الروح المعنوية بينهم كما تنعكس هذه الرؤية غير الواضحة في محدودية الموارد المالية التي يتم تخصيصها لتدريب العاملين في البنك على طبيعة وأدوات العمل المصرفي الإسلامي، فتنشأ فجوة بين الأهداف والوسائل مما يضيف إلى الشعور بالحيرة وعدم التأكد.

**ثالثا: معوقات ذات صلة بالنظم والسياسات**

تشير التجربة إلى أن الكثير من البنوك التي رغبت في تقديم الصيرفة الإسلامية فيها جنبا إلى جنب مع الصيرفة التجارية لا تعطى انتباها كافيا للأمرين التاليين:

- عدم ملائمة النظام المحاسبي المعمول به والقائم على أسس تقليدية مع متطلبات العمل المصرفي الإسلامي؛
- التباطؤ أحيانا في تلبية احتياجات التطبيق المصرفي الإسلامي من نظم وإجراءات فنية، الأمر الذي ينعكس على العمل نفسه في صورة إطالة وتعقيد في الإجراءات والضعف النسبي لمستوى خدمة العملاء.

كذلك تجدر الإشارة إلى نقطة مهمة خاصة بالمتعاملين أو العملاء حيث أن الحكم على التعامل مع الفروع الاسلامية ينبني أساساً على مدى وجود المصارف الإسلامية في المجتمع من عدمه، فإذا وجدت مصارف إسلامية في المجتمع وجب التعامل مع هذه المصارف وترك التعامل مع الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية تورعاً لما يشوبها من شبهات، أما إذا لم توجد مصارف إسلامية في المجتمع فإن التعامل مع الفروع الإسلامية حينئذ يكون للضرورة.

## المطلب الثالث: سبل معالجة مشكلات التحول للمعاملات الاسلامية

إن نجاح العمل المصرفي الإسلامي من أي شكل من أشكاله يتوقف على مدى التقييد بتطبيق المبادئ الرئيسية التالية:

- ✓ التخطيط العلمي؛
- ✓ الالتزام الشرعي؛
- ✓ الإعداد المناسب للكوادر البشرية؛
- ✓ تطوير التنظيم والسياسات المناسبة؛
- ✓ الموافقة مع إدارات البنك الأخرى والاختيار المناسب للفروع ومواقعها في حالة اختيار مدخل الشريعة المزدوجة.

والتي نتناول كل منها بشيء من الإيجاز كالتالي:

### أولا: التخطيط العلمي

مما لا شك فيه أن نجاح أي عمل مصرفي أو غير مصرفي تجاري أو خيري يتوقف بالدرجة الأولى على التخطيط له بطريقة علمية سليمة، ويزداد هذا الاعتبار أهمية في حالة نشاط إذا كان الربح معيار النجاح فيه، كما هو الحال عند ممارسة العمل المصرفي الإسلامي من خلال مصرف تقليدي قام في الأساس على هدف تحقيق أرباح تجارية، فتحقيق الربح في مثل هذه الحالات سيكون بمثابة شرط ضروري لاستمرار هذه المصارف التقليدية بتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية.

ومما لا شك فيه أن معظم المصارف التقليدية التي أقدمت على تقديم الصيرفة الإسلامية من خلال افتتاح نوافذ إسلامية لم تكن لتقدم على مثل هذه الخطوة من غير تخطيط ودراسة جيدة، فبالإضافة إلى إجراء اللازم من البحوث المكتبية والاستفادة من الكثير من الأبحاث والدراسات المنشورة، قام الكثير من هذه المصارف بتكليف جهات بحثية مستقلة بإجراء العديد من أبحاث التسويق الميدانية للاطلاع على آراء الجمهور والعملاء المحتملين للصيرفة الإسلامية.[1]

**ثانيا: الالتزام الشرعي**

لعل الالتزام الشرعي التام بسلامة التطبيق يعتبر أهم عناصر النجاح لأي عمل مصرفي إسلامي، وضمان لنموه واستمراريته، وحتى يتحقق ذلك يجب إتباع مجموعة من الإجراءات تتمثل فيما يلي: [2]

1. يجب على المصرف التقليدي الذي يرغب في فتح نافذة إسلامية أو تقديم منتج إسلامي أن يعين هيئة شرعية أو شركة استشارات متخصصة في الصيرفة الإسلامية، يكون لديها متخصصون في الشريعة لإجازة هذه المنتجات والرقابة عليها، وأن يتم التعيين من قبل الجمعية العمومية للمصرف؛
2. أن يكون لدى المصرف إدارة متخصصة للرقابة الشرعية تحوي عددا من المراقبين الشرعيين المؤهلين بما يتناسب وحجم العمل في المصرف؛
3. أن يتم الفصل محاسبيا بين العمليات الإسلامية والتقليدية؛
4. أن يتم الفصل المحاسبي للعمليات الإسلامية وفقا للمعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية؛
5. وجود سياسات وإجراءات عمل للنوافذ والمنتجات الإسلامية منفصلة عن إجراءات الصيرفة التقليدية؛
6. الإفصاح عن العمليات الإسلامية في التقارير المالية السنوية والغير السنوية، والأساليب المحاسبية المتبعة لتسجيلها ومخاطرها وكيفية معالجة هذه المخاطر وإدارتها؛
7. إرفاق تقرير للهيئة الشرعية عن العمليات المالية الإسلامية مع التقرير المالي السنوي؛
8. التأكد من أن الموظفين الذين ينفذون هذه العمليات مؤهلون في هذا الجانب.

---

[1] معيد بن سعد المرطان، **تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية**، طبعة تمهيدية، المقدم إلى المؤتمر العالم الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، 2005، ص ص 17،18.

[1] عبد الرحمان روان، **واقع الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية بين التحديات والتطلعات**، مجلة مفاهيم الدراسات الفلسفية والإنسانية المعمقة، جامعة زيان عاشور، الجلفة، العدد (09)، أفريل 2021، ص209.

وفي هذا السياق تجدر الإشارة إلى أن الموارد البشرية في البنوك الإسلامية هي المسؤولة عن تحقيق شرط الالتزام الشرعي، لذلك وجب أن تتوفر مجموعة من الشروط في الموارد البشرية العاملة على مستوى هذه البنوك خاصة شرط توفر السلوكات الإيجابية التي تدعو إلى الانضباط في العمل وفق ما تقتضيه الشريعة الإسلامية.

**ثالثا: الإعداد المناسب للكوادر البشرية**

- لاشك أن توفر العنصر البشري المناسب جنبا إلى جنب مع التقنية المتطورة يعتبر أحد أهم عناصر النجاح لأي عمل كان، والعمل المصرفي الإسلامي ليس استثناءا من ذلك، وليس توفر الموارد البشرية كما فقط بل إن الكفاءات مطلوبة وبدرجة كبيرة، والكفاءات هي التطبيق الفعال لمجموعة من المعارف في حالة معينة كحل مشكلة ما" [1]، وهي المعارف **savoir** والمعارف الفنية (**savoir–faire**) أو ما يطلق عليها المهارات، والمعارف السلوكية (**savoir– être**).[2]

ولتحافظ البنوك على كفاءاتها البشرية وجب عليها اعتماد التدريب والذي يمكن تعريفه على أنه مجموعة من النشاطات التعليمية التي تؤدي إلى زيادة المردودية الحالية والمستقبلية للأفراد ورفع قدراتهم الخاصة بإنجاز المهام الموكلة إليهم، وذلك عن طريق تحسين معارفهم، استعداداتهم، واتجاهاتهم.[3]

وفي هذا الخصوص كان التدريب يأخذ أشكالا متعددة فبينما كان بعضه يتم داخليا كان البعض الآخر يتم خارجيا، أما البرامج التدريبية الداخلية فيتم بالاستعانة بالقدرات التدريبية المتاحة ذاتيا للبنك من خلال العاملين في الإدارة ومراكز التدريب التابعة للبنك أو بالاستعانة بمكاتب استشارية أو مراكز تدريب متخصصة تربطها بالبنك علاقات عمل وثيقة، أما التدريب الخارجي فيتم إما من خلال إرسال المتدربين إلى مراكز تدريب خارجية أو إرسالهم للتدريب العملي في بنوك إسلامية أخرى.[4]

وأخيرا من الإنصاف أن نقول بأن العمل الإسلامي في الدول النامية ومنها الجزائر لازال يعاني من عدم كفاية الكوادر البشرية المناسبة الأمر الذي يتطلب بذل المزيد من الجهد لتغطية هذا العجز.

---

[1] Jean-Yves Prax, **Le manuel du knowledge management (mettre en réseau les hommes et les savoir pour créer de la valeur),** Dunod, Paris, 3e édition, 2012, P 77.

[2] Glaudine Blackburn, Sylvain Tétreault, **Manager, un métier à (re) découvrir**, Gereso, 2e edition, 2015, P 40.

[3] Simon Delean**, La gestion des ressources humaines**, Canada, 3eme édition, 2002, P 307.

[4] http:// ar.gadget-info.com consulter le 20/06/2021.

**رابعا: تطوير النظم والسياسات الملائمة**

نظرا للاختلاف بين قواعد العمل المصرفي التقليدي وتلك الخاصة بالعمل المصرفي الإسلامي فإن الأمر يقتضي تطوير السياسات والإجراءات والنظم الفنية والمحاسبية اللازمة والمساهمة لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي ومنتجاته وهو الأمر الذي لا يقل ضرورة عن غيره من الأمور سواء كان ذلك من الناحية الشرعية أو من ناحية تحليل البيانات وقياس الأداء ضمانا لإنجاح العمل المصرفي الإسلامي تطوير النظم والبرامج اللازمة لتشغيل الفروع وإعداد البيانات والمعلومات الإدارية.[1]

**خامسا: المواءمة مع إدارات البنك الأخرى والاختيار المناسب للفروع ومواقعها**

إنه وفي حالة تقديم العمل المصرفي الإسلامي من خلال فروع مستقلة وإدارة مستقلة أيضا ضمن مصرف نشأ تقليديا يصاحبه عادة نوعين من المشاكل نذكرها فيما يلي:

1. **مشكلة الحماسة:** التي تنشأ بين منسوبي البنك بشقيه الإسلامي والتقليدي، ونظرا لما كانت تعنيه فكرة تحويل بنك تقليدي إلى بنك إسلامي من شعور البعض من منسوبي القطاع المصرف التقليدي بعدم الاطمئنان مقارنة بالارتياح الذي كان يشعر به الآخرون في قطاع الصيرفة الإسلامية، الأمر الذي كان يؤدي أحيانا إلى الشعور بعدم وجود أرضية مشتركة تجمع الجميع.

وعلى الجانب الآخر لم يكن العاملون في قطاع الصيرفة الإسلامية متحررون تماما من القلق الذي كان يشاورهم بحكم كونهم الأقل عددا من حيث الأفراد والأقل حجما من حيث نسبة مساهمتهم في محمل أعمال البنك؛ [2]

2. **أما المشكلة الأخرى فكانت تسويقية** أساسها الاحتكاك المتكرر بين مسؤولي التسويق في الفروع الإسلامية والتقليدية الذين كانوا غالبا ما يتنافسون على اجتذاب نفس العملاء مع اختلاف الرسالة التسويقية من ناحية ومع ربط تقييم أداء الفروع بمدى النجاح في اجتذاب العملاء وتعبئة الودائع في كل فرع.[3]

---

[1] سعيد بن سعد المرطان، **ضوابط تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية في البنوك التقليدية "تجربة البنك الأهلي التجاري السعودي"**، منتدى الاقتصاد الإسلامي، كتاب المنتدى الأول، اللجنة الاقتصادية، 25 ماي 1999، ص 26.

[1] سعيد بن سعد المرطان، **تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية**، مرجع سبق ذكره، ص ص 20،21.

[3] المرجع نفسه، ص22.

## خلاصة الفصل الثاني

بعد النجاح الذي حققته المصارف الإسلامية والنجاح الذي عرفته مؤخرا في البلدان غير المسلمة إضافة إلى البلدان المسلمة خاصة بعد نجاحها في تخطي الأزمة المالية العالمية بأقل الخسائر مقارنة بالبنوك التقليدية أدى هذا إلى لفت الانتباه إلى صيغ التمويل الإسلامية المختلفة من مضاربة، مرابحة، مشاركة وغيرها، من الصيغ القائمة على مبادئ الشريعة الحنفية.

وبناءا على هذا التطور والنمو الذي حققته البنوك الإسلامية بمنتجاتها التي تتوافق والشريعة الاسلامية سارعت البنوك التقليدية لتبني هذه المنتجات مع اختلاف أشكال تقديمها كل حسب ما يتماشى مع سياسته، ومما لا شك فيه أن توجه البنوك التقليدية لجو العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية ميزة لها فهي تساعدها على كسب المزيد من الزبائن المسلمين منهم والمعارضين للمعاملات الربوية، وبإضافة إلى ماله من آثار إيجابية حول الصيرفة الإسلامية إلا أنها في غالب الأحيان تواجه مجموعة من الصعوبات لذلك لابد من محاولة تجنب هذه الصعوبات أو البحث عن طرق للتفوق عن هذه الصعاب والمشكلات، وهذا لا يكون إلا بدراسة التجارب الرائدة والناجحة في مجال التحول إلى المعاملات الإسلامية في مختلف الدول الغربية والعربية، وذلك للاستفادة من هذه التجارب وتفادي أي عراقيل في هذا المجال.

# الفصل الثالث:

# تجارب البنوك التقليدية في التحول للمعاملات الإسلامية: التجربة الماليزية، الإماراتية، والجزائرية

## تمهيد الفصل الثالث

شكلت النجاحات التي حققتها البنوك الإسلامية في الفترة الأخيرة وتحديدا بعد الأزمة العالمية أزمة الرهن العقاري **2008**، وخروجها من هذه الأزمة بأقل الأضرار مقارنة بنظيراتها من البنوك التقليدية، وكذا ارتفاع نسبة الإقبال على المصارف الاسلامية سواء من المسلمين أو غير المسلمين، شكل عامل جذب للبنوك التقليدية دفعها للبحث ومحاولة فهم خصائص وكيفية سير المعاملات داخل البنوك الإسلامية، مما أدى بالكثير منها الدخول إلى هذه السوق أي السوق الإسلامية من خلال تبني معاملات جديدة تقوم فيها بتقديم منتجات بنكية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وسنحاول من خلال هذا الفصل التطرق لتجربتين مختلفتين وهما التجربة العالمية الماليزية والتجربة الإماراتية عربيا. كما سنتطرق إلى التجربة الجزائرية ومحاولتها الخوض في هذه التجربة.

## المبحث الأول: التجربة الماليزية في التحول إلى العمل المصرفي الاسلامي "بنك بوميترا"

تتمتع ماليزيا بموقع استراتيجي في قلب جنوب شرق آسيا فتميز سكانها بالتنوع الكبير سواء من حيث اللغة المتحدثة أو الديانة التي يدينون بها فحين أن الديانة الإسلامية هي الديانة الرسمية في البلاد فتقريبا معظم السكان مسلمون، ما دفعهم للمطالبة بتطبيق تعاليم الدين الإسلامي في كثير من المجالات، وهذا ما حدث فعلا حيث تعتبر ماليزيا حاليا دولة رائدة في التمويل الإسلامي فهي تعد من أوائل وأكبر الدول التي تنشط فيها السوق المالية الإسلامية. ومن خلال هذا المبحث سنحاول التعرف على كيفية التحول الماليزي إلى العمل المصرفي الإسلامي وأخذ بنك بومييترا كمثال وسنحاول بذلك دراسة التجربة بسلبياتها وإيجابيها.

### المطلب الأول: نشأة وتطور التمويل الإسلامي بماليزيا

كان نظام البنوك في ماليزيا وخلال فترة الاستعمار الإنجليزي ربويا تجاريا خاضعا لسيطرة النظام الرأسمالي الغربي، وبعد استقلالها (**1957** م) أدركت ماليزيا أن التعامل بالربا يعطل الحياة الاقتصادية، وهذا ما يحصل في الدول التي تشجع التعامل بالفائدة الربوية في بنوكها فراحت تشجع التوجهات الإسلامية للبنوك فيها حتى تم إنشاء البنك الإسلامي الماليزي عام **1983** م. [1]

واتخذت ماليزيا العديد من الإصلاحات من أجل ضمان فعالية جهازها المالي والمصرفي، وكان من الخطوات الرئيسية في هذا المجال اتباع منهج شامل عام **1989** م للإشراف على جميع المؤسسات المالية ووضع نظام موحد لكفاية رؤوس الأموال مع العمل على إيجاد سوق ثانوية نشطة تعمل في الأوراق الحكومية وسوق لصكوك الديون بالنسبة لشركات القطاع الخاص.[2]

وقد اتبعت ماليزيا في التحول للعمل المصرفي الاسلامي الخطوات التالية:

#### أولا: تطبيق أسلوب التحول التدريجي (النظام المزدوج)

اعتمدت ماليزيا في تطبيق مبادئ الاقتصاد الإسلامي أسلوب التحول التدريجي أو ما يطلق عليه النظام المزدوج الذي يجمع بين نظامين وهما نظام المصرفي التقليدي ونظام يعمل وفق تعاليم وأحكام شرعية إسلامية، ولقد قامت ماليزيا بتطبيق نظام مصرفي إسلامي فريد من نوعه أطلق عيه بنظام المزدوج ووفرت كل الشروط

---

[1] إبراهيم عبد الرحمان، **مسيرة الاقتصاد الإسلامي في ماليزيا من خلال أفكار محمد مهاتير**، ص14. من الموقع:
http : //iefpedia.com (تاريخ الاطلاع على الموقع 2021/05/12)

[2] أحمد سواهلية، وآخرون، **استراتيجية الحكومة الماليزية في الحد من مشكلة البطالة وإمكانية تطبيقها في الجزائر 'دراسة حالة ماليزيا'**، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، العدد الثالث، جوان 2018، ص 168

اللازمة لتمكنه من العمل ولأداء وظائفه جنبا إلى جنب مع النظام السائد، ولم يصمم هذا النظام للمسلمين فقط بل أتيحت خدماته لجميع المواطنين بما فيهم غير المسلمين.[1]

**ثانيا: انشاء صندوق الحج**

بدأ تطبيق المالية الإسلامية في ماليزيا مع إنشاء صندوق الحج (**lenbga mruoandantabrang hji**) وهو صندوق أنشأته الحكومة لمساعدة المواطنين على الادخار لتمويل رحلة الحج، وفعلا مكن المسلمين من الادخار للحج وساهم في ادخار كم هائل من المدخرات إلى الدورة الاقتصادية ووصلت الأصول من **15000 دولار** عام **1964 م** إلى **173 مليار دولار** عام **2016 م**. [2]

**ثالثا: انشاء اللجنة القيادية الوطنية للبنك الإسلامي 1981 م**

بدأ الاهتمام بالعمل المصرفي الإسلامي في منتصف الستينات، ومع فترة الثمانينات تكاثفت الجهود ممثلة في الندوات والمؤتمرات المطالبة بتأسيس مصارف ومؤسسات لا ربوية أهمها مؤتمر الاقتصادي للأصليين عام **1980 م** وندوة "فكرة التقدم و التطور في الإسلام مرتبط بالتقدم الاقتصادي والاجتماعي والسياسي" ونتيجة للقرارات الصادرة عن اللجنة قامت الحكومة الماليزية بإنشاء **اللجنة القيادية الوطنية للبنك الإسلامي** في **30** يوليو **1981 م** مكونة من **20** عضوا ركزت على دراسة كافة القضايا المتعلقة بنشاط البنوك الإسلامية وعلاقتها بالمودعين وبالبنوك التقليدية ومدى إمكانية التطبيق في الواقع الماليزي وقاموا بتقديم مقترح لجوانب **تأسيس مصرف إسلامي** بتاريخ **1982/07/01 م**، وعلى ضوء ذلك أصدر **قانون البنوك الإسلامية** رقم **276** وتضمن **60** مادة قانونية لنظام عمل المصارف الإسلامية وفي **1983/03/1 م تأسس أول بنك إسلامي** هو البنك الإسلامي الماليزي "**BIMB**" وبدأ العمل في **1** يوليو **1983 م** برأسمال مدفوع قدره **100** مليون دولار.[3]

---

[1] زهيرة كاملي، **التجربة الاقتصادية والتنمية المستدامة في ماليزيا محددات ومؤهلات أبعاد التجربة التنموية في ماليزيا: دراسة تحليلية في الخلفيات، الأسس ، الآفاق**، المركز الغريب الديمقراطي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، الطبعة الأولى، 2019، ص ص 109-110.

[2] أحمد محمد مختار، **البنوك الإسلامية بين المعايير الشرعية والقوانين المطبقة، تجربة ماليزيا**، المجلة الدولية للدراسات الاقتصادية، العدد 11، ماي 2020، ص139.

[3] مصطفى قطب، **سابق في آفاق التعايش بين المصرفية التقليدية والمصرفية الإسلامية تجربة ماليزيا نموذجا**، مجلة دراسات اقتصادية، العدد 10، ص ص، 23 - 25.

**رابعا: مرحلة التوسع 1983 م-1993 م**

مع تأسيس أول بنك إسلامي تنامى الطلب على المعاملات الإسلامية حيث بلغ عدد فروعه **80** فرعا بعمالة مقدرة ب **1200** عامل خلال **1993 م**، وخلال هذه الفترة توسعت ثلاث بنوك ربوية (بنك بوميبترا التجاري، البنك الماليزي، والشركة الماليزية المتحدة) في توفير تشكيلة متنوعة من الخدمات المصرفية الإسلامية من خلال السماح لها بفتح نوافذ إسلامية فضلا عن السماح بإنشاء مصارف إسلامية، وكان ذلك عام **1993 م**، ومنه افتتح النظام المصرفي اللاربوي "**IBS**" رسميا في **1993/03/04 م** حيث بلغ عدد الفروع **101** فرعا تتوزع على **3** بنوك هي بنك بوميترا ب **66** فرعا، البنك الماليزي ب **29** فرعا، وشركة البنك الماليزي المتحدة **06** فروع، وحسب قرار هيئة التنمية للاستثمار الماليزي فهي تضم حاليا **15** بنكا عالي المستوى توفر نطاقا عريضا من المنتجات والخدمات المالية على أساس مبادئ الشريعة الاسلامية وهناك **5** بنوك تقليدية (**3** بنوك أجنبية) تقدم منتجات وخدمات بنكية إسلامية عبر نوافذ إسلامية.[1]

ولفرض ضمان التزام كافة أنشطة السوق المالية الإسلامية بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية تم إنشاء **هيئات للإشراف** على ذلك متمثلة في:

- **تأسيس قسم سوق المال الإسلامي** سنة **1996 م** للتأكد من جميع العروض والتقديمات المقدمة من طرف المنسق القائدي، وكذا إقرار جميع الأمور المتعلقة بأحكام الشريعة الإسلامية في جميع المعاملات المتعلقة بإصدار الأدوات المالية الإسلامية؛
- **تأسيس اللجنة الشرعية لدراسة الأدوات المالية الإسلامية** والتي حل محلها المجلس الاستشماري الشرعي سنة **1996 م** والذي يضم أعضاء مؤهلين ولديهم خبرة واسعة في تطبيق أحكام الشريعة في مجال الاقتصاد والتمويل الإسلامي، وتتمثل مهامه أساسا في: تحديد المعايير الشرعية التي يتم على أساسها قبول الأوراق المالية وإدراجها؛ تسيير وسائل تطوير وتنظيم الأدوات المالية الجديدة؛ إصدار النشرات الدورية حول القرارات الشرعية المتخذة؛ إضافة إلى المشاركة في الندوات والمؤتمرات الدولية من أجل نشر كافة المعلومات المتعلقة بالسوق الماليزية والتوعية بأهمية التعامل بالأدوات الإسلامية.[2]

---

[1] فريدة معاري، **مفتاح صالح، نوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية الدوافع والمتطلبات، تجربة بنك نوميترا التجاري نموذجا**، المجلة الدولية للبحوث الإسلامية والإنسانية المتقدمة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، المجلد 04، العدد 3، تاريخ النشر 2014/03/01، ص ص 273-274.

[2] فاطمة العلمي، سامي بشلاغم، **أهمية السوق المالية الإسلامية في تحقيق المشاريع التنموية في ماليزيا**، مجلة المالية والأسواق، المجلد 05، العدد 10، 2019، ص425.

وقد تم تعزيز الإطار التنظيمي والرقابي للصناعة المالية الاسلامية في ماليزيا باعتماد قانون الخدمات المالية الإسلامية (**IFSA**) الذي دخل حيز التنفيذ في **30** جوان **2013** م، وكان الهدف من هذا القانون تمهيد الطريق لوضع إطار للامتثال الشرعي المتكامل لعمل المؤسسات المالية الإسلامية، ومع بدء تطبيق هذا القانون ألغيت عدة تشريعات منفصلة أخرى وهي قانون البنوك الإسلامية لـ **1983** م، وقانون التكافل **1983** م، وقانون أنظمة الدفع **2003** م وقانون الرقابة على النقد **1953** م، ومن بين السمات البارزة لهذا القانون الشامل هو فرض الامتثال لأحكام الشريعة الإسلامية على المؤسسات المالية الإسلامية لضمان أن تكون أهدافها وأنشطتها متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية كجزء من الحوكمة الشرعية للنظام المالي الإسلامي في ماليزيا.[1]

**الجدول رقم(03): تطور مجموع الأصول المصرفية الإسلامية في ماليزيا (2008-2019)**

| السنة | مجموع الأصول المصرفية الإسلامية (مليون رنغت ماليزي) |
|---|---|
| 2008 | 181360 |
| 2009 | 219848 |
| 2010 | 262382.5 |
| 2011 | 328649.3 |
| 2012 | 375954.0 |
| 2013 | 426641.5 |
| 2014 | 477055.7 |
| 2015 | 535349.7 |
| 2016 | 581562.8 |
| 2017 | 653315.6 |
| 2018 | 732920.0 |
| 2019 | 835000.0 |

**Source :** http:// www.bnn.gov.my :Bank Negara Malasia, Monthly statistical bulletin, 2019, consulté le 02/05/2021.

[1] ابتسام ساعد، رابح خوني، **تجربة المصرفية الإسلامية في ماليزيا "تقييم أداء المصارف الإسلامية للفترة 2008-2015"**، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 30، سبتمبر 2017، ص 345.

من خلال الجدول أعلاه نلاحظ مدى تطور ونمو الصيرفة الإسلامية بماليزيا، ويرجع ذلك للمحيط الذي يتميز بالاستقرار في البيئة التعليمية والتنظيمية والأهم من ذلك دعم الحكومة الدائمة من خلال سن القوانين المسيرة لعمله، حيث تضاعفت قيمة الأصول المصرفية الإسلامية حوالي سبع مرات خلال عشر سنوات من **181** مليون رينجيت ماليزي في **2008 م** لتصل إلى **835** مليون رينجيت ماليزي نهاية **2019 م**.

وتماشيا مع النمو المستمر في صناعة التمويل الإسلامي عالميا، شهدت الخدمات المصرفية الإسلامية في ماليزيا نمو كبير، في حجم الأصول والودائع والتمويلات، حيث بلغت حصتها من إجمالي الأصول المصرفية **26.5%** عام **2018 م** (**24.9%** عام **2017 م**) وينشط حاليا في ماليزيا حوالي **17** بنك إسلامي هي: **11** بنك محلي و**6** بنوك أجنبية.[1]

والجدول الموالي يوضح تطور حجم التمويل في البنوك الإسلامية في ماليزيا خلال الفترة: **2008-2018**:

**الجدول رقم(04): تطور حجم التمويل في البنوك الإسلامية في ماليزيا للفترة 2008-2018**

| السنوات / صيغة التمويل | 2010 | 2011 | 2012 | 2013 | 2014 | 2015 | 2016 | 2017 | 2018 |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| المضاربة | 3958.3 | 7397.6 | 11940.1 | 28749.6 | 22733.6 | 28749.6 | 40423.6 | 48459.5 | 52902.7 |
| المشاركة | 275.8 | 251.6 | 142.2 | 77.8 | 77.3 | 77.8 | 71.4 | 61.0 | 43.7 |
| المرابحة | 23433.7 | 30462.3 | 39999.3 | 123703.9 | 84964.2 | 123703.9 | 162368.4 | 190543.9 | 227416.2 |
| الاجارة | 3946.9 | 4275.7 | 4922.5 | 9692.3 | 8125.4 | 9692.3 | 9845.6 | 10308.8 | 9740.3 |
| صيغ تمويل أخرى | 28 924,1 | 39 181,1 | 46 025,9 | 82 062,8 | 68 696,7 | 82 062,8 | 82 563,0 | 93 056,6 | 108 883,1 |

**الوحدة: م.ر.م: مليون رنغت ماليزي**

**Source : http:// www.bnn.gov.my** :Bank Negara Malasia, Monthly statistical bulletin, 2019, consulté le 02/05/2021.

من الجدول أعلاه نلاحظ أن صيغة المرابحة تحتل المرتبة الأولى من التمويل الإسلامي في البنوك الماليزية تليها صيغ تمويل أخرى ثم صيغة المضاربة، الاجارة وأخيرا المشاركة، بالإضافة إلى ملاحظة تطور اعتماد كل الصيغ الإسلامية خلال الفترة **2010 إلى 2018**.

[1] سهيلة بن دريس، محمد حمو، **دور البنوك المركزية في دعم البنوك الإسلامية، التجربة الماليزية وإمكانية الإستفادة منها في الجزائر**، revrie des réfornes econmique et intégration en economie mondiale، العدد 15، 2021/05/25، ص.98.

ومن خلال المعطيات السابقة يمكن القول أن ماليزيا استطاعت أن تحقق تطور ملحوظ في الصيرفة الإسلامية تستحق الدراسة. وسنتطرف فيما يلي لتسليط الضوء على تجربة بنك بومبيترا الماليزي في التحول للمعاملات البنكية الإسلامية.

## المطلب الثاني: تجربة بنك بومبيترا الماليزي في التحول للمعاملات الاسلامية

تعتبر ماليزيا من الدول الإسلامية في الشرق الآسيوي التي كانت لها إرادة سياسية ودعم شعبي كبير في إقامة نظام مصرفي لاربوي، حيث أصدر البنك المركزي قانون يسمح للبنوك التقليدية بتقديم خدمات مصرفية إسلامية عبر نوافذ إسلامية، وهو ما شجع الأفراد على الإقبال نحو تقديم منتجات إسلامية إلى جانب المنتجات التقليدية كنظام أصيل ومن أبرز البنوك التجارية "**بنك بوميبترا التجاري**" الذي كان له السبق والريادة في مزاوجة الأعمال المصرفية الإسلامية والتقليدية بما يخدم طبيعة المجتمع الماليزي ككل.

### أولا: نشأة بنك بوميترا التجاري وفتح نافذة المعاملات الإسلامية

يعتر بومبيترا "**BBMD**" من أكبر البنوك التجارية في ماليزيا، تأسس في أكتوبر **1965 م** برأسمال قدره **20** مليون رينجبيت، باشر أعماله في فيفري **1966 م**، والشكل الموالي يوضح النموذج الهيكلي للبنك.

**شكل رقم(01): نموذج هيكل البنك بوميترا التجاري الماليزي.**

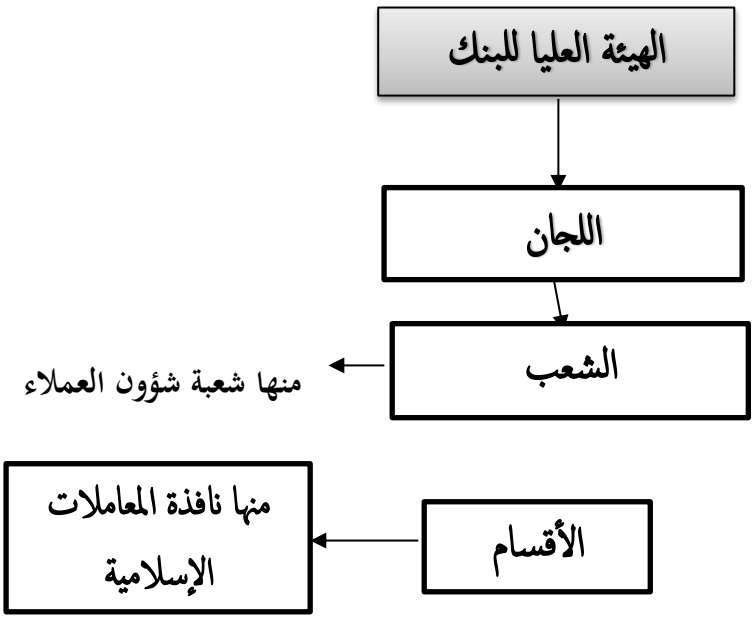


**المصدر**: محمد صبري بن زكريا، **نافذة المعاملات الإسلامية للبنوك التجارية، دراسة حالة بنك بوميترا الماليزي**، رسالة الماجستير في الاقتصاد، جامعة اليرموك، عمان، الأردن، 1999، ص21.

أنشأ بنك بومبيترا نافذة المعاملات الإسلامية باسم "**Muamalah Banking Departement**" رسميا في **1993/02/25 م– 1993/03/04 م** اقتصرت أعمال النافذة الإسلامية على توفير المستلزمات الأولية لبدء العمل مثل: إعداد الأدوات والأجهزة واختيار العاملين، ولم يتم طرح خدمات مصرفية إسلامية من طرف نافذة المعاملات الإسلامية إلا بعد انضمامه إلى النظام المصرفي اللاربوي في **1993/03/04 م**. وتقوم نافذة المعاملات الإسلامية على أساس وحدة تابعة لإدارة قسم شؤون العملاء مع تمتعها بالاستقلالية المالية والإدارية والمحاسبية.[1]

أما من حيث الهيكل الإداري للنافذة ببنك بومبيترا الماليزي فأخذ تنظيم إداري يخضع لرقابة لجنة استثمارية شرعية كما هو موضح:

**الشكل رقم(02): الهيكل الإداري لنافذة المعاملات الإسلامية في بنك بوميترا الماليزي**

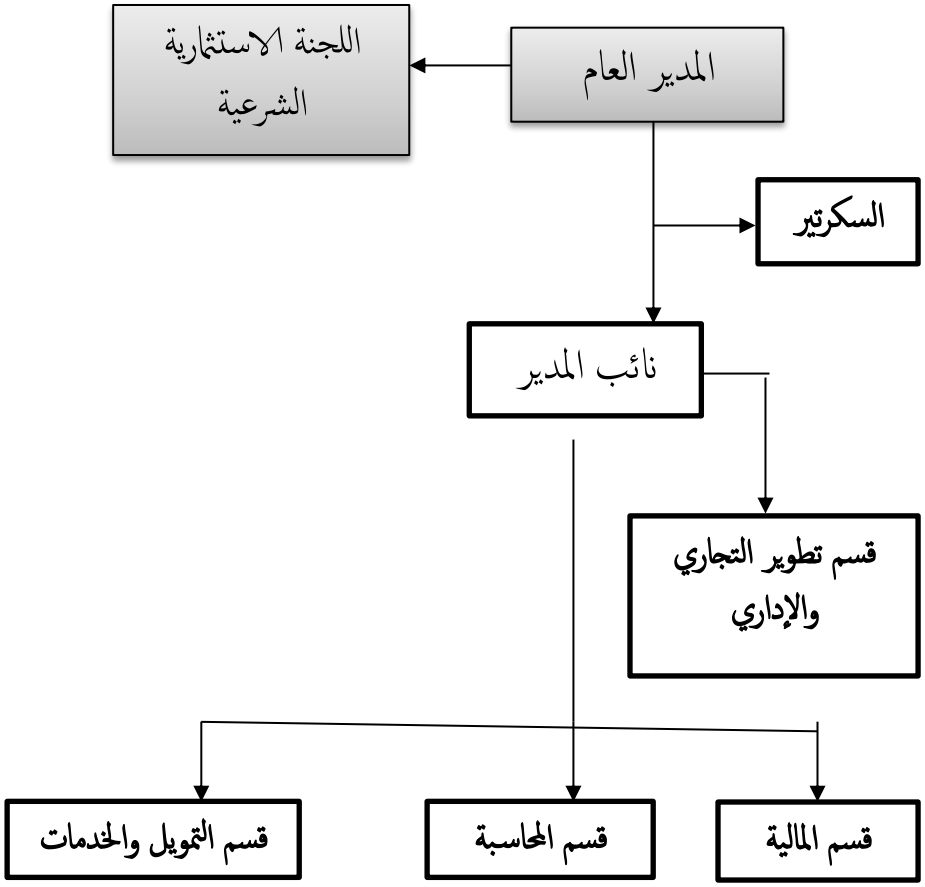


**المصدر**: محمد صبري بن زكريا، **نافذة المعاملات الإسلامية للبنوك التجارية، دراسة حالة بنك بوميترا الماليزي**، رسالة الماجستير في الاقتصاد، جامعة اليرموك، عمان، الأردن، 1999، ص22.

[1] صالح مفتاح، فريدة معارفي، **الضوابط الشرعية لنوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية دور اللجنة الاستثمارية الشرعية ببنك بوميترا التجاري**، مجلة العلوم الانسانية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 14، مارس 2014، ص 157.

تقوم نافذة المعاملات الإسلامية في بنك بوميترا الماليزي بتجميع الموارد المالية في حسابات بنكية متوافقة والشريعة الإسلامية، ومن تم توظيفها في مجالات استثمارية مربحة.

**ثانيا: النشاطات المصرفية العادية لبنك بوميترا**

تتمثل فيما يلي: [1]

**1. حسابات بنكية متنوعة**

يتطلب **1000** رنجيت ماليزي كحد أدنى لفتح الحساب تقوم على مبدأ الوديعة المضمونة بحيث يلتزم البنك بدفع قيمة منذ الطلب بدفتر الشيكات المقدم للمودع كما يحصل على جوائز(هبات) وليست أرباح ويدفع العميل رسوم الخدمة بعمولة قيمتها **10** رينجيت ماليزي كل **06** أشهر ويستطيع المودعون الاستفادة من خدمة السحب على المكشوف وفقا لمبدأ القرض الحسين.

**2. حساب وديعة للتوفير**

يتطلب مبلغ **100** رنجيت لفتحه دون رسوم إلا إذا تم سحب الوديعة قبل **03** أشهر من الإيداع بدفتر الحساب لا يسمح المودع هنا خدمة السحب على المكشوف بينما الجوائز الممنوحة تكون مرتفعة على الحساب الجاري.

**3. حساب الاستثمار المشترك GIA**

يقوم هذا الحساب على عقد المضاربة الشرعية بين المودع والبنك فيتم استثمار هذه الأموال وتوزيع الأرباح حسب النسب المتفق عليها. ومن مواصفات الحساب أن الحد الأدنى للإيداع **500** رينجيت لمدة استثمارية أكثر من شهر و**5000** رينجيت للاستثمار لمدة شهر واحد.

**4. حساب الاستثمار المخصص SIA**

لا يختلف عن الحساب السابق من حيث المواصفات إلا أن استثمار الأصول تخصص لمشروع معين وبشكل منفصل عن الأموال الأخرى وللعميل حق اختيار نوع المشروع والتسيير يكون من طرف الإدارة المركزية التابعة للمعاملات الإسلامية.

---

[1] أماني زغدودي، **أسس تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك العمومية الجزائرية، دراسة على مستوى ( البنك الوطني الجزائري وكالة بسكرة، بنك التنمية المحلية وكالة بسكرة، الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط وكالة بسكرة)**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة محمد خيضر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، بسكرة، 2019-2020، ص92.

**ثانيا: أنشطة استثمارية أخرى**

تتمثل فيما يلي: [1]

**1. البيع بالثمن لأجل AL-BAI BATHAMAN AJIL**

يهدف عقد بيع المرابحة الشرعية بالثمن الأجل إلى مساعدة العملاء في الحصول على المبلغ والعقارات مع تأخير السداد لفترة متوسطة وطويلة على أقساط مقابل الربح ويتنازل البنك من جزء من ثمن المبيع المؤجل إذا تم سداده قبل أجله.

**2. برنامج Muamalah Working Capitale**

هو تسهيل بنكي يقوم على أساس بيع المرابحة وبيع الدين يخص الصفقات التجارية لمساعدة التجار على تمويل نشاطهم التجاري.

**ثالثا: منتجات الاستثمار في السوق المصرفي الإسلامي**

أنشأت الحكومة الماليزية سوقا نقدية إسلامية لتسهيل تعاملات البنوك الإسلامية المنظمة مع النظام اللاربوي، وتشارك نافذة المعاملات الإسلامية لبنك بوميترا الماليزي في هذه السوق من خلال الأدوات الاستثمارية التالية: [2]

**1. شهادة الاستثمار الحكومية GIC**

هي إصدارات حكومية بدون فائدة تقوم على مبدأ القرض الحسن وهي بمثابة سندات خزينة يتم إصدارها في فئات **10000** رنجيت ماليزي وبآجال استحقاق تتراوح بين **1 – 5** سنوات وتزامن من إصدارها وإنشاء البنك الإسلامي الماليزي عام **1983 م** وحاجته للسيولة فسمح للتوافق الإسلامي بشراء تلك الشهادات واستثمارها في السوق المصرفية الإسلامية.

**2. سندات المضاربة كاجامس Cagamas**

وهي إصدارات (شركة كاجامس) عام **1994** بمبلغ كلي للسندات **30000000** رينجيت تقوم على أساس المضاربة هدف إصدارها تمويل الشركة بشراء ديون المؤسسات المالية المطروحة فيها أشكال المعاملات الإسلامية.

---

[1] أماني زغدودي، مرجع سابق، ص 93.

[2] المرجع نفسه، ص 93.

### 3. سند القبول المصرفي اللاربوي IAB

هو الكمبيالة الإسلامية أصدرت عام 1991 لتشجيع التجارة المحلية والخارجية وهي نوعان سند الشراء والاستيراد **lab-import** وسند البيع والتصدير **lab-export**.

### 4. صكوك الدين IPDS

تم طرحها عام **1990** وهي عبارة عن سندات مديونية تثبت لحاملها مبلغ الدين المكتوب نتيجة التعامل بالبيع بين المتعاملين.

## المطلب الثالث: تقييم التجربة الماليزية في التحول للمعاملات البنكية الإسلامية " بنك بومبيترا"

من خلال هذا المطلب سنتطرق لأهم ملامح التجربة الماليزية في التحول للمعاملات الإسلامية في البنوك، ثم تقييم هذه التجربة بما تتميز به من إيجابيات وسلبيات.

### أولا: ملامح وخصوصية التجربة الماليزية

- اهتمام ماليزيا بالنواحي التشريعية والتنظيمية من خلال تأسيس مجموعة من المؤسسات والمراكز البحثية المتطورة بهدف دعم صياغة التمويل الإسلامي لتكوين الكوادر التي تحتاج إليها وإكسابهم المهارات والمعارف المتخصصة في هذا المجال؛
- نظام الادخارات الضريبية الذي يحل من البورصة الماليزية وجهة مفصلة لإدراج الصكوك الإسلامية المحلية والدولية؛
- توضح التجربة الماليزية ضرورة التعامل مع قضية العمل المالي والمصرفي الإسلامي باعتبارها قضية شرعية ومصرفية في آن واحد فإلى جانب الناحية الشرعية عد أن الفكر المصرفي كان هو الحاكم فكافة الخطوات التنظيمية لمسيرة العمل المصرفي الإسلامي في ماليزيا، فمنذ الخطوة الأولى من إنشاء بنك إسلام ماليزيا عام **1983** تراهن معه في ذات الوقت إصدار قانون الاستثمار الحكومي الذي خول الحكومة إصدار شهادات الاستثمار الحكومية الإسلامية مع انتشارها من الأصول عالية السيولة الضرورية للبنك الإسلامي الجديد لاستثمار فوائضه من السيولة النقدية، ولتمكين البنك المركزي من القيام بعمليات الخاصة بالسوق المفتوح من خلالها باعتبارها البديل الإسلامي الأذون وسندات الخزانة بالنسبة إلى المؤسسات المصرفية التقليدية.[1]

[1] حكيم براضية، **التصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص محاسبة ومالية، جامعة حسيبة بن بوعلي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الشلف، 2011/2010، ص163.

- تقييم مدى التزام المؤسسات المالية الإسلامية بمبادئ الشريعة والإجراءات الإدارية الرشيدة حيث يقوم البنك المركزي الماليزي بالتأكيد من قيام اللجان الشرعية بدورها بصورة فاعلية في تقديم النصائح المناسبة والتأكد من التزام العمليات المصرفية اليومية بالشريعة الإسلامية في إجراءاتها اليومية كمراقبة مدى فاعلية جدار الحماية للتأكد من عدم وجود أي اختلاط بين الأموال الإسلامية والأموال التقليدية في عمليات النافذة الإسلامية؛
- تعتبر ماليزيا من أوائل وكبار الدول التي تنشط فيها السوق المالية الإسلامية التي تمثل الإصدارات الإسلامية فيها أكثر من ثلثي الإصدارات الخاصة في موقعها المالي.[1]

**ثانيا: تقييم التجربة الماليزية في التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي**

إن تطور ونجاح البنوك الإسلامية يتطلب توفير البيئة الملائمة لها عن طريق دعم الأطر القانونية والتنظيمية والشرعية وفق تأسيس الهيئات الدائمة وتعتبر ماليزيا من الدول التي نجحت في تحقيق ذلك، لأن التجربة الماليزية أخذت الوقت الكافي وتوفرت كل الشروط الموازية لنموها بالرغم من اعتماد ماليزيا النظام المصرفي المزدوج بحيث تعمل البنوك الإسلامية جنبا إلى جنب مع البنوك التقليدية وتخوف الكثير من الباحثين والسياسيين في ماليزيا لأنها تتميز بالتعدد العرقي والديني إلا أنه الحنكة السياسية للمسيرين أنذاك والدعم الدائم من البنك المركزي للأطر القانونية والتنظيمية والشرفية وتأسيس الهيئات الداعمة للمصرفية الإسلامية، كل هذا جعل ماليزيا من الدول الرائدة في الصيرفة الإسلامية عالميا كما هو موضح في الجدول التالي:

**الجدول رقم(05): جدول يوضح أفضل 03 دول من حيث الأصول المصرفية الإسلامية في 2017**

| الرتبة | الدولة | النسبة من مجموع الأصول المصرفية الإسلامية العالمية |
|---|---|---|
| الأولى | إيران | %32.1 |
| الثانية | المملكة العربية السعودية | %20.2 |
| الثالثة | ماليزيا | %10.8 |

**المصدر**: من اعداد الطالبتين بناءا على معطيات:

سهيلة بن دريس، محمد حمو، **دور البنوك المركزية في دعم البنوك الإسلامية، التجربة الماليزية وإمكانية الإستفادة منها في الجزائر**، revrie des réformes econmique et intégration en economie mondiale، العدد 15، 2021/05/25 ص 97.

ومنه نلاحظ أن ماليزيا من بين أفضل **03** دول في العالم في المصرفية الإسلامية بنسبة **10.8%**، بعد إيران والمملكة العربية السعودية ب **32.1%** و**20.2%** على الترتيب، وذلك من خلال **35** بنك إسلامي وقاعدة إسلامية.

[1] المرجع نفسه، ص 164.

**الجدول رقم(06): تطور الودائع بالبنوك الإسلامية في ماليزيا خلال الفترة(2008-2019)**

| السنة | حجم الودائع (مليار رينجيت ماليزي) |
|---|---|
| 2008 | 154 |
| 2009 | 188 |
| 2010 | 216 |
| 2011 | 266 |
| 2012 | 306 |
| 2013 | 348 |
| 2014 | 402 |
| 2015 | 403 |
| 2016 | 418 |
| 2017 | 478 |
| 2018 | 571 |
| 2019 | 617 |

**Source :** http:// www.bnn.gov.my :Bank Negara Malasia, Monthly statistical bulletin, 2019, consulté le 02/05/2021.

نلاحظ من خلال الجدول ارتفاع ملحوظ بين حجم الودائع في البنوك الإسلامية، فسنة بعد سنة من **154** مليار رينجيت ماليزي عام **2008** إلى **403** مليار رينجيت ماليزي عام **2015** لتصل سنة **2019** إلى **617** مليار رينجيت ماليزي.

ويمكن تلخيص تجربة الصيرفة الماليزية من خلال التعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية فيما يلي: [1]

**أولا: إيجابيات التجربة**

- نجاح تجربة الصيرفة الإسلامية والنظام المصرفي المزدوج في ماليزيا نتيجة الدعم الحكومي والإرادة السياسية التكييف والترشيد الفكري الدائم وهي أهم عوامل نجاح وتطوير خدمات الصيرفة الإسلامية وتوسيعها؛

[1] فريدة معارفي، صالح مفتاح، مرجع سبق ذكره، ص ص 279-280.

- تأسيس بنك ماليزيا المركزي مجلسا أعلى للرقابة الشرعية مستقلا تأكيد على الرغبة في إقامة نظام مصرفي لا ربوي وأسلمة النظام المصرفي تم القطاع الاقتصادي مستقبلا؛
- التقبل الجمهوري والإقبال الشعبي للمسلمين وغير المسلمين للتعامل مع نوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية وتلاشي الاعتبارات العقائدية والدينية في التعامل مع البنوك والمصارف الإسلامية ما ترتب عليه تعايش مثالي بين النظامين الربوي واللا ربوي؛
- أثبتت التجربة الماليزية إن اعتماد منهج التدرج من خلال النوافذ الإسلامية هو أسلوب فعال لزيادة عدد مؤسسات التي تقدم الخدمات الإسلامية بأقل تكلفة وأسرع وقت ممكن ما يؤدي إلى نجاح تحويل التوافق الإسلامية إلى مصارف إسلامية منشفة مستقبلا وخير مثال تحويل نافذة المعاملات الإسلامية ببنك بومبيترا التقليدي إلى مصرف إسلامي قائم بذاته عرف ببنك المعاملات.

**ثانيا: سلبيات التجربة**

- وجود بعض المخالفات الشرعية في الأنشطة المصرفية التي تقوم بها المعاملات الإسلامية مثل: (بيع العينة، بيع الوفاء، بيع الديون، غرامات التأخير)، مما جعلها غير مقبولة عند المسلمين خارج ماليزيا وبالتالي حال دون الاستفادة من العمق التاريخي لهذه الصناعة وسير العالم العربي؛
- غياب الدور الإشرافي الكفء في التعامل مع مستندات العقود والمعاملات ومواكبة التطورات وفق مقاصد الشريعة؛
- مازال ورغم زيادة ونمو النظام المصرفي الإسلامي سواء في ماليزيا أو غيرها إلى الحد الذي يرضي طموحات المسلمين ونظامهم الاقتصادي نظرا إلى أن الرأسمالية الغربية لا تزال هي المسيطرة على النظام الاقتصادي العالمي وأيضا على التعامل الداخلي في الأغلبية من الدول الإسلامية ولذلك لم يتطور النظام المصرفي الإسلامي إلى المستوى المطلوب.

## المبحث الثاني: التجربة الإماراتية في التحول إلى العمل المصرفي الاسلامي "بنك المشرق"

تتطلع الإمارات لتبوؤ مركز الصدارة عالمياً في الصيرفة الإسلامية مستندة إلى خبرتها العريقة باحتضانها أول مصرف إسلامي في العالم هو "بنك دبي الإسلامي "وإطلاق مبادرة "دبي عاصمة الاقتصاد الإسلامي.

ويعزز من مسيرة الإمارات نحو المركز الأول التدفق القوي لإصدارات الصكوك السيادية والمؤسساتية الذي شهدته أسواق المال بالدولة، حيث تعتبر الإمارات محوراً رئيسياً في قطاع التمويل الإسلامي.

ومن خلال هذا المبحث سنتطرق لتجربة الامارات في التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي بالتركيز على بنك المشرق الاماراتي.

### المطلب الأول: مراحل تحول بنك المشرق الإماراتي للمعاملات الاسلامية

يعتبر بنك المشرق الاماراتي بنك مزدوج بعد أن كان ربوي فقط، وسنقوم بدراسة تجربته في التحول الجزئي إلى العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية من خلال فتح نوافذ اسلامية.

#### أولا: تقديم بنك المشرق الاماراتي

ويعتبر مصرف المشرق الاماراتي أول مصرف خاص تم إنشاؤه في دولة الإمارات العربية المتحدة عام **1967**، ويمارس المصرف أعماله من خلال مركزه الرئيسي في دبي بالإضافة إلى فروعه، ويعتبر المشرق من أكبر المؤسسات المالية الوطنية الرائدة في دولة الإمارات العربية المتحدة والمنطقة، إلى جانب وجوده المتنامي في بلدان المنطقة مثل قطر والبحرين ومصر والكويت ودول أخرى حول العالم، حيث يحرص على توفير مجموعة متكاملة ومبتكرة من المنتجات والخدمات المصرفية المميزة لعملائه.

ويستمر المشرق في مسيرة تطوره، وتحقيق الإنجازات على مستوى الدولة والمنطقة ككل، وتعكس نتائجه المالية التزامه حيث حرص البنك على تزويد القطاع المصرفي بخدمات وحلول مصرفية تعد الأولى من نوعها وتتناسب مع الاحتياجات المتنامية للعملاء. كما يتميز المشرق بشبكة فروع واسعة تمتد في مختلف أنحاء الإمارات إلى جانب مراكز خدمة العملاء المتوزعة في أهم المناطق الحيوية في الإمارات وشبكة أجهزة الصراف الآلي الواسعة، و**12** مكتباً تمثيلياً في تسعة بلدان خارج الدولة، بما فيها أوروبا والولايات المتحدة وآسيا وأفريقي.[1]

[1] https://www.mashreqbank.com/uae/ar/about-us/home (consulté le 20/05/2021)

والجدول الموالي يوضح فروع بنك المشرق في الإمارات العربية المتحدة ومواقعها:

**الجدول رقم(07): يوضح فروع بنك المشرق داخل الإمارات العربية المتحدة ومواقعها**

| الرقم | الفرع | الموقع | الرقم | الفرع | الموقع |
|---|---|---|---|---|---|
| 1 | فرع جبل علي | دبي | 21 | فرع دراجون مول | دبي |
| 2 | فرع انترناشيونال سيتي | دبي | 22 | فرع المودر | أبوظبي |
| 3 | فرع مول الإمارات | دبي | 23 | فرع السلام | أبوظبي |
| 4 | فرع شارع الشيخ زايد | دبي | 24 | فرع المشرق | أبوظبي |
| 5 | فرع مول دبي | دبي | 25 | شارع زايد الثاني | أبوظبي |
| 6 | فرع القوز | دبي | 26 | الفرع الرئيسي في أبوظبي | أبوظبي |
| 7 | فرع إبن بطوطة مول | دبي | 27 | فرع المصفح | أبوظبي |
| 8 | فرع برحمان | دبي | 28 | فرع الخالدية | أبوظبي |
| 9 | فرع الجميرا | دبي | 29 | الفرع الرئيسي في العين | العين |
| 10 | فرع خور دبي | دبي | 30 | الفجيرة | الفجيرة |
| 11 | فرع الكرامة | دبي | 31 | النخيل | رأس الخيمة |
| 12 | فرع الخليج | دبي | 32 | أم القوين | أم القوين |
| 13 | فرع السوق الكبير | دبي | 33 | الفيد | الشارقة |
| 14 | فرع العوير–دوكامز | دبي | 34 | طورفكان | الشارقة |
| 15 | فرع العويز–هيئة الطرق والمواصلات | دبي | 35 | الشارقة الفرع الرئيسي | الشارقة |
| 16 | فرع الرقة | دبي | 36 | فرع شارع الملك عبد العزيز | الشارقة |
| 17 | فرع القصيص | دبي | 37 | فرع الشارقة البحيرة | الشارقة |
| 18 | فرع المراقبات | دبي | 38 | فرع الشارقة الصناعية | الشارقة |
| 19 | فرع مردف سبيتين عنتر | دبي | 39 | أس–من–بن | الشارقة |
| 20 | فرع قرية رواد الأعمال | دبي | 40 | عجمان | عجمان |

**المصدر**: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على التقرير السنوي لبنك المشرق سنة 2020 المنشور على موقع: www.mashreq.com (تاريخ الاطلاع على الموقع 2021/06/21)

ويحرص بنك المشرق باستمرار على تقديم منتجات وخدمات ذات قيمة مضافة ويستمر في الفوز بأهم الجوائز من أكبر المؤسسات المرموقة عالميا، حيث حصل البنك في عام **2020** على عدد من الجوائز ومنها البنك الأكثر ابتكارا في الشرق الأوسط من يوروموني، هذا دليل على نجاح مربح يجمع بين الابتكار والاستمرار.[1]

**ثانيا: تحول بنك المشرق الاماراتي إلى العمل المصرفي الإسلامي**

يمكن تلخيص المراحل العامة لتحول بنك المشرق الاماراتي إلى العمل المصرفي الإسلامي من خلال تبني مدخل النوافذ الإسلامية بما يلي:

**1. تقديم منتجات وخدمات تتوافق مع الشريعة الاسلامية في عام 2006**

بدأ المصرف تجربته بتقديم خدمات ومنتجات متوافقة مع الشريعة الإسلامية، وذلك من خلال إنشاء شركة مستقلة تابعة له برأس مال أولي قدره **500** مليون درهم تحت اسم "بدر الإسلامي"، حيث كانت مهمته الأساسية تمويل الشركات وتمويل المشروعات والصكوك ومنتجات أسواق المال ليتوافق مع أحكام الشريعة وكانت الشركة تخضع لرقابة هيئة شرعية تابعة لمصرف المشرق مهمتها التأكد من شرعية المنتجات والخدمات من قبل الشركة. وافتتح "بدر الإسلامي" والذي يعتبر الذراع الإسلامية لبنك "المشرق"، رسمياً أبواب فرعه الرئيسي ليقدم لعملائه خدماته المصرفية الكاملة والتي تتضمن خدمات الأفراد، والخدمات الاستثمارية الإسلامية وخدمات الشركات وفق أحكام الشريعة الإسلامية. [2]

**2. إطلاق صندوق بدر الإسلامي للدخل في الربع الثالث من عام 2009**

نتيجة للطلب المتزايد على الأدوات المالية الملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية، أعلن "بدر الإسلامي" عن إطلاق "صندوق بدر الإسلامي للدخل" ويعتبر الصندوق الجديد واحداً من أول صناديق الدخل الثابت الإسلامية على المستوى الإقليمي، وتتم كافة استثمارات هذا الصندوق بموافقة هيئة الرقابة الشرعية لبدر الإسلامي، ويسعى صندوق بدر الإسلامي للدخل إلى تلبية طلب المستثمرين الراغبين في وسائل توفر لهم عائدات متوافقة مع الشريعة من خلال الاستثمار في أدوات مالية إسلامية. إن إدارة أي حقيبة استثمارية بفاعلية وكفاءة يتطلب التعامل مع أدوات الدخل الثابت من بين فئات الأصول العديدة، ويأمل هذا الصندوق في أن يوفر التعامل المطلوب مع أدوات الدخل الثابت بطريقة شفافة ومنخفضة التكلفة وفعالة. [3].

[1] https://www.mashreqbank.com/ar/uae/about-us/our-company/history (consulté le 20/05/2021).
[2] https://www.alittihad.ae//article/ (consulté le 20/05/2021).
[3] https://www.albayan.ae/economy/ (consulté le 20/05/2021).

### 3. افتتاح نافذة إسلامية في بداية الربع الثاني من عام 2010

بعد النجاح الذي حققه "بدر الإسلامي للدخل" وبعد التزايد المستمر في الطلب على المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية قررت إدارة مصرف المشرق التحول للعمل المصرفي الإسلامي من خلال تبني مدخل النوافذ الإسلامية، وذلك عن طريق إنشاء قسم أو إدارة خاصة بتقديم الخدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية عبر **58** من فروعها التقليدية تعمل بشكل مستقل من المصرف الرئيسي وتخضع لرقابة هيئة شرعية، وذلك تحت اسم المشرق الإسلامي.[1]

وقد قام المصرف قبل افتتاح النافذة الإسلامية باختيار مجموعة من المواطنين وإخضاعهم لبرامج تدريبية عالية المستوى بمجال الخدمات الموجبة الإسلامية تؤهلهم للارتقاء بخدمة العملاء إلى أفضل المستويات. كما قام المصرف بإنشاء هيئة رقابة شرعية والتعاون مع مدققين خارجيين لضمان امتثال كافة المعاملات للأحكام الشريعة الإسلامية.[2] وتتمثل منتجات المشرق الإسلامي للشركات: [3]

- **منتجات الإيداع**
  - ✓ الحساب الجاري (القرض)؛
  - ✓ الوديعة الثابتة (الوكالة)؛
  - ✓ الحساب تحت الطلب (الوكالة)؛
  - ✓ حساب الضمان (القرض/الوكالة)؛
  - ✓ الصكوك الإسلامية وصندوق الأسهم
- **منتجات التمويل**
  - ✓ التمويل لأجل (الإجارة وبيع السلع بالمرابحة)؛
  - ✓ تمويل المشروعات (الاستصناع والإجارة وبيع السلع بالمرابحة)؛
  - ✓ خصم الديون/ الخصم (الوكالة)؛
  - ✓ تمويل رأس المال العامل (المرابحة وبيع السلع بالمرابحة والوكالة)؛
  - ✓ تمويل التجارة/ خطابات الاعتماد/الضمان (المرابحة والمشاركة والإجارة)؛
  - ✓ الحلول العقارية (الإجارة وبيع السلع بالمرابحة(

[1] http://www.masaregealislam.com (consulté le 22/05/2021).
[2] http://www.omaratalyouo.com/businees/lecal (consulté le 22/05/2021).
[3] https://www.mashreqbank.com/uae/ar/corporate/products-and-services/mashreq-al-islami (consulté le 02/06/2021).

وفيما يلي وصف مختصر للعقود المتعلقة: [1]

- **القرض** :قرض يُمنح بدون المحاسبة على أي أرباح أو فوائد، وسيكون مستحق الدفع عند الطلب؛
- **الوكالة بالاستثمار** :عقد وكالة يتم بموجبه الاستثمار في مسارات متوافقة مع الشريعة الإسلامية نيابة عن العميل؛
- **المرابحة/المساومة** :أصل (أصول) يحددها العميل ويتم شراؤها أو بيعها له على أساس الدفع المؤجل في مقابل ربح مُتفق عليه؛
- **الإجارة** :عقد إيجار يقوم البنك بموجبه بشراء أصل )أصول) من اختيار العميل وتأجيرها له لفترة محددة في مقابل عقد تأجير، وبيعها أو إهدائها له مع انتهاء فترة العقد لنقل الملكية؛
- **بيع السلع بالمرابحة** :مرابحة على سلع **LME** التي يتم تصفيتها لاحقاً لتوفير النقد للعميل.

## المطلب الثاني: تقييم تجربة إنشاء نافذة للمعاملات الإسلامية "بنك المشرق الإماراتي"

يمكن دراسة أثر إنشاء النوافذ الإسلامية على سيولة بنك المشرق قبل إنشاء النوافذ الإسلامية وبعدها باعتماد ما يلي:

### أولا: دراسة أثر إنشاء نوافذ إسلامية على سيولة بنك المشرق

**الجدول رقم (08): السيولة لبنك المشرق قبل فتح نافذة إسلامية (2007–2009)** الأرقام بآلاف الدراهم.

| | قبل تطبيق | المعاملات | الإسلامية | بعد تطبيق الاسلامية | المعاملات المالية |
|---|---|---|---|---|---|
| السنوات | 2007 | 2008 | الربع الأول 2009 | الربع الثالث 2009 | نهاية 2009 |
| النقدية والشبه نقدية | 14657009 | 15367016 | 16483409 | 29318341 | 28438014 |
| الودائع | 43447432 | 63814056 | 63836996 | 68961758 | 60629455 |
| نسبة السيولة العامة | %33.73 | 24.08 | 25.82 | 42.51 | %46.90 |

**المصدر**: إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات التقارير المالية لبنك المشرق الاماراتي **2017–2019**.

[1] https://www.mashreqbank.com/uae/ar/corporate/products-and-services/mashreq-al-islami (consulté le 02/06/2021).

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه والذي يوضح السيولة لبنك المشرق الاماراتي قبل تطبيق المعاملات المالية الإسلامية في الفترة الممتدة من **2007** إلى ما قبل الربع الثالث من **2009** أن القيمة النقدية والشبه نقدية لم تتجاوز **16** مليون درهم خلال **2007** إلى الربع الأول من **2009**، وارتفعت إلى **29** مليون درهم إماراتي خلال **2009** بعد اطلاق صندوق بدر الإسلامي للدخل، كما الحال على نسبة السيولة العامة التي لم تتجاوز **26 %** قبل تطبيق المعاملات الإسلامية، إلا أنها ارتفعت إلى **42.51–46.90 %** خلال الربع الثالث والأخير من **2009** بعد تطبيق المعاملات المالية الإسلامية.

ولتأكيد التأثير الإيجابي للمعاملات الإسلامية في بنك المشرق الاماراتي قمنا بدراسة تطور السيولة لثلاث سنوات الأخيرة (**2017–2020**)، والموضحة في الجدول التالي:

**الجدول رقم (09): تطور السيولة لبنك المشرق بعد تطبيق المعاملات المالية الإسلامية**

**(2017–2020) (الأرقام بآلاف الدراهم)**

| | بعد تطبيق المعاملات المالية الإسلامية 2017–2020 | | | |
|---|---|---|---|---|
| | 2017 | 2018 | 2019 | 2020 |
| النقدية والشبه نقدية | 29675777 | 35805042 | 28249018 | 27204267 |
| الودائع | 57488915 | 59368334 | 51250034 | 54648990 |
| نسبة السيولة العامة | %51.62 | %60.31 | %55.12 | %49.78 |

**المصدر**: إعداد الطالبتين بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك المشرق الإماراتي 2017-2020.

يبين الجدول أعلاه السيولة لبنك المشرق بعد تطبيق المعاملات المالية الإسلامية (**2017–2020**)، حيث ارتفعت القيمة النقدية والشبه النقدية من **29** مليون درهم إماراتي خلال **2017** إلى **35** مليون درهم اماراتي خلال **2018**، لكن الملاحظ انخفاض هذه القيمة خلال **2019–2020** وهذا راجع إلى الأزمة الصحية الممثلة في كوفيد 19 والتي أثرت على كل المجالات في جميع أنحاء العالم، ونفس الملاحظة بالنسبة للودائع ونسبة السيولة العامة حيث ارتفعت هذه الأخيرة من **51.62%** خلال **2017** إلى **60.31%** خلال **2018**، ولكنها انخفضت إلى **55.12%–49.78%** خلال **2019–2020** على التوالي وهذا راجع كما سبق وأشرنا إلى تأثير الأزمة الصحية كوفيد 19.

**ثانيا: دراسة أثر إنشاء نوافذ إسلامية على ربحية بنك المشرق الاماراتي**

يمكن دراسة ربحية بنك المشرق من خلال الاعتماد على نسبة العائد على حقوق الملكية والنتائج الموضحة في الجدوليين التاليين:

**الجدول رقم(10): عدد حقوق الملكية لبنك المشرق (2007-2009)**

| | قبل تطبيق المعاملات المالية الإسلامية | | |
|---|---|---|---|
| | 2007 | 2008 | 2009 |
| الربح | 480.043 | 506.126 | 528.089 |
| حقوق الملكية | 8.320.301 | 10.724.671 | 10.933.226 |
| النسبة | %5.76 | %4.71 | %4.83 |

**المصدر**: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات التقارير المالية لبنك المشرق (2007-2009)

**الجدول رقم(11): عدد حقوق الملكية لبنك المشرق (2017-2020)**

| | بعد تطبيق المعاملات المالية الإسلامية | | | |
|---|---|---|---|---|
| | 2017 | 2018 | 2019 | 2020 |
| الربح | 1228590 | 1322637 | 1272845 | 1209519 |
| حقوق الملكية | 12384982 | 12803850 | 13820255 | 14537499 |
| النسبة | 9.92% | 10.33% | 9.21% | 8.32% |

**المصدر**: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات التقارير المالية لبنك المشرق (2017-2020)

من خلال الجدولين أعلاه يتبين لنا أن ربحية البنك المرتبطة بحقوق الملكية أصبحت متزايدة خلال السنوات من **2017 – 2020** مقارنة بالسنوات **2007-2009** أي بعد فتح البنك لنافذة إسلامية ليصبح الربح محصور بين **12** ألف و**13** ألف درهم إماراتي وحقوق الملكية محصورة بين **12** مليون و**14** مليون درهم إماراتي حيث لاحظ البنك التزايد المستمر للربح من سنة لأخرى حتى بلغت نسبة الزيادة خلال آخر فترة خلال **2018** إلى **10.33%**. ويعود الانخفاض في هذه النسبة (**2019-2020**) إلى الأوضاع التي يمر بها العالم من أزمة صحية أزمة كوفيد 19.

**ثالثا: دراسة أثر إنشاء نوافذ إسلامية على نشاط بنك المشرق**

يمكن تقييم نشاط البنك من خلال تطبيق نسبة توظيف الموارد، وذلك بالاعتماد على الجدولين التاليين:

**الجدول رقم(12): توظيف الموارد لبنك المشرق (2007-2009)**

| | قبل تطبيق المعاملات المالية الإسلامية | | |
|---|---|---|---|
| | 2007 | 2008 | 2009 |
| الاستثمارات | 57.182.568 | 50.963.874 | 50.669.257 |
| الموارد | 72.168.134 | 75.426.651 | 80.849.125 |
| النسبة | %74.28 | %78.99 | %77.99 |

**المصدر**: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات التقارير المالية لبنك المشرق (2007-2009)

**الجدول رقم(13): توظيف الموارد لبنك المشرق(2017-2020)**

| | بعد تطبيق المعاملات المالية الإسلامية | | | |
|---|---|---|---|---|
| | 2017 | 2018 | 2019 | 2020 |
| الاستثمارات | 51948092 | 51769609 | 46204955.9 | 43557374 |
| الموارد | 65467035 | 70101029 | 62254050 | 61417618 |
| النسبة | 79.35% | 73.85% | 74.22% | 70.92% |

**المصدر**: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على معطيات التقارير المالية لبنك المشرق (2017-2020)

من خلال الجدولين أعلاه يتبين لنا أن نسبة توظيف الموارد متزايدة خلال السنوات **2007-2009** إلى غاية **2017**، واخفضت آخر فترة ويعود الانخفاض في هذه النسبة (**2019-2020**) إلى الأوضاع التي يمر بها العالم من أزمة صحية أزمة كوفيد 19، لكنها لم تتغير كثيرا حيث تراوحت بين **71 %** و **80 %**، ومنه نستنتج أن نسبة توظيف الموارد لدى بنك المشرق هي نفسها منذ **2007** إلى غاية **2020**.

مما سبق يمكن تلخيص النتائج التالية عن تجربة بنك المشرق الإماراتي:

- إن فكرة العمل بالمعاملات المالية الإسلامية وإدخال النظام الإسلامي وفتح نوافذ إسلامية ضمن نشاطات البنوك الإماراتية وداخل البنوك التقليدية (بنك المشرق الاماراتي) أدت إلى حدوث تحسن جوهري في جميع المؤشرات (السيولة، الربحية، النشاط) لبنك المشرق الإمارات الإسلامي؛
- إنشاء نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية هو الأمثل من حيث كفاءة العمليات التشغيلية حيث حقق البنك أعلى نسبة توظيف للموارد، إلا أن الأزمات تؤثر كذلك على البنوك الإسلامية باعتبارها جزء لا يتجزأ من المنظومة الكلية، وهذا ما جعل أزمة كوفيد 19 تؤثر تأثيرا سلبيا على معظم التطورات التي لولاها لكان بنك المشرق الإسلامي قد حقق قفزة كبيرة في جميع المؤشرات؛ وهذا ما يؤكد التأثير الإيجابي لتبني تعاملات إسلامية في البنوك التقليدية وفي بنك المشرق الاماراتي على وجه الخصوص؛
- نجاح فكرة فتح نوافذ إسلامية دفع بالبنوك التقليدية الإماراتية إلى تبني هذه الفكرة وتجسيدها في أرض الواقع.

## المبحث الثالث: التجربة الجزائرية في التحول إلى العمل المصرفي الاسلامي "بنك AGB"

يعد القطاع المصرفي من أهم القطاعات التي تؤثر بشكل واضح على النشاط الاقتصادي للبلد، وقد اجتاح هذا القطاع تغيرات عديدة منها التحول للمعاملات الإسلامية من طرف معظم البنوك التقليدية وفي معظم دول العالم، وكذا مجموعة من التغيرات منها بروز الأسواق المالية الإسلامية التي عرفت رواجا كبيرا في الآونة الأخيرة وحتى في الدول غير الإسلامية.

وانطلاقا من الدور الهام الذي يلعبه النظام المصرفي في اقتصاد أي بلد كان لزاما على الجزائر إعطاء أهمية أكبر للنظام المصرفي الإسلامي، ومنه سنحاول من خلال هذا المبحث التعرف على النظام المصرفي للجزائر، وواقع الصيرفة الإسلامية، إضافة إلى بعض الحلول والمقترحات لأجل تطويرها وتبني المعاملات الإسلامية من طرف بنوكها التقليدية.

### المطلب الأول: لمحة عن النظام المصرفي الجزائري

مر الاقتصاد الجزائري بعدة مراحل ساهمت بشكل كبير في تطوره قبل الاستقلال كان هذا القطاع يتميز بتبعيته للجهاز المصرفي الفرنسي فكان همه الوحيد هو تمويل المعمرين بمختلف أشكال القروض الذي تخدم مصلحتهم والتي كان يصل عددها إلى أكثر من **24** بنكا.[1]

بعد الاستقلال مباشرة بذلت السلطات الجزائرية كل ما في وسعها لاسترجاع كامل حقوق سيادتها بما في ذلك حقها في إصدار النقد وإنشاء عملة وطنية فباشرت بإنشاء البنك المركزي الجزائري في **1962/12/13**، والدينار الجزائري سنة **1964**، حيث عرفت هذه الفترة تأسيس معظم الجهاز المصرفي الجزائري بصفة عامة.[2]

حيث عززت الجهاز المصرفي بإنشاء الصندوق الجزائري للتنمية **CAD** في **1963/05/07** الذي تحول فيما بعد إلى بنك الجزائر للتنمية **192**، تم أنشأت أول ثلاث بنوك وطنية بالجزائر هدفها تمويل احتياجات كل القطاعات وهي البنك الوطني الجزائري **BNA** في **13** جوان **1966**، القرض الشعبي الجزائري **CPA** في **14** ماي **1967**، والبنك الخارجي **BEA** في **1** أكتوبر **1967** ثم جاءت مرحلة الإصلاح المالي سنة **1971** تلت هذه الإصلاحات إعادة هيكلة للمنظومة المصرفية نتج عنها إنشاء بنكيين جديدين هما البنك الفلاحي للتنمية

---

[1] عبد القادر دبوش، **إنعكاسات سياسة التحرير المصرفي على البنوك الجزائرية واستراتيجية عمل البنوك لمواجهتها**، مذكرة مقدمة لنيل بشهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2009/2008، ص29.

[2] سعيدة بوزيدي، **الإصلاحات المصرفية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق**، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، جامعة ورقلة، الجزائر، تاريخ النشر أفريل 2003، ص3 .

الريفية المتفرع عن البنك الوطني الجزائري وبنك التنمية المحلية متفرع عن القرض الشعبي الجزائري، وتلت ذلك مجموعة من الإصلاحات الأعمق والأكثر شمولا إلى أن جاء قانون النقد والقرض **10/90** الذي أحدث منعطفا هام حيث سمح بإنشاء البنوك الخاصة وطنية وأجنبية.[1]

أما سنة **2003** فتم إعادة صياغة قانون النقد والقرض لتحديث المنظومة المصرفية وعصرنتها ودفع البنوك الخاصة والعمومية للعمل بالمعايير الدولية. وحاليا الجهاز المصرفي يتكون من بنوك عمومية وبنوك خاصة وفروع لبنوك أجنبية، ومؤسسات مالية خاصة وطنية وأجنبية ولكن احتكار البنوك العمومية للنشاط المصرفي يشكل نسبة أكثر من **90%** مقابل أقل من **10%** للبنوك الخاصة.[2]

* قائمة البنوك المعتمدة في الجزائرية لغاية **3 جانفي 2021**: [3]

- بنك الجزائر الخارجي؛
- البنك الوطني الجزائري؛
- القرض الشعبي الجزائري؛
- بنك التنمية المحلية؛
- بنك الفلاحة والتنمية الريفية؛
- الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط؛
- بنك البركة الجزائري؛
- سيتي بنك – الجزائر(فرع بنك)؛
- المؤسسة العربية المصرفية – الجزائر؛
- نتيكسيس – الجزائر؛
- سوسيتي جينيرال – الجزائر؛
- البنك العربي – الجزائر(فرع بنك).
- بي.ن.بي باريباس – الجزائر؛

[1] علي سنوسي، **محاضرات في مقياس النظام المصرفي الجزائري سنة ثالثة ليسانس LMD** ، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2021/2020، ص ص، 138 – 139.

[2] المرجع نفسه، ص140.

[3] **الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية**، العدد 05/الموافق ل 6 جمادى الثانية عام 1442هـ/20 جانفي سنة 2021م.

- ترست بنك – الجزائر؛
- بنك الإسكان للتجارة والتمويل – الجزائر؛
- بنك الخليج الجزائر؛
- فرنسا بنك – الجزائر؛
- كريدي أفريكول كربورات وانفستمانت ببنك ألجيري؛
- إتش.إس.بي.سي – الجزائر(فرع بنك)؛
- مصرف السلام – الجزائر.

## المطلب الثاني: الصيرفة الإسلامية في الجزائر

عند الحديث عن حصة المنتجات الإسلامية في السوق المصرفية بالجزائر قبل صدور التنظيمات التي تسمح للبنوك التقليدية في فتح نوافذ إسلامية كانت الخدمات المصرفية الإسلامية تقدم على مستوى بنكين فقط، هما بنك البركة الجزائري ومصرف السلام الجزائري حيث يقدم البنكان خدمات مصرفية كلها تقوم على أساس أحكام الشريعة الإسلامية. [1]

### أولا: بنك البركة

بنك البركة الجزائري هو أول مصرف برأس مال مختلط (عام وخاص) تم إنشائه في **20** ماي **1991** برأس مال **500.000.000** دج، وبدأ بمزاولة نشاطاته بصفة فعلية خلال شهر سبتمبر **1991**، المساهمين هما بنك الفلاحة والتنمية الريفية(الجزائر) ومجموعة البركة المصرفية(البحرين)، وللبنك الحق في مزاولة جميع العمليات البنكية من تمويلات واستثمارات والموافقة مع مبادئ أحكام الشريعة الإسلامية في إطار القانون رقم 03.11.[2]

وبنك البركة الجزائري له مجموعة من الفروع موضحة فالجدول التالي:

[1] ياسين بودهان، **الصيرفة الإسلامية وصفة الجزائر لإنعاش اقتصادها**، مجلة المجلة، تاريخ النشر 13 أغسطس 2020، من الموقع http://arb.majalla.com (تاريخ الاطلاع على الموقع 2021/07/20)

[2] الموقع الرسمي للبنك *https://www.albaraka-bank.com (تاريخ الاطلاع على الموقع 2021/07/20)*

**الجدول رقم(14): يوضح فروع بنك البركة الجزائري.**

| | إسم الفرع | مقر الفرع | | اسم الفرع | مقر الفرع |
|---|---|---|---|---|---|
| 205 | بنك البركة – فرع الشلف | الشلف | 102 | فرع بئر خادم | الجزائر |
| 303 | بنك البركة – فرع الأغواط | الأغواط | 401 | فرع سطيف 1 | سطيف |
| 410 | بنك البركة – فرع عين مليلة | عين مليلة | 408 | فرع سطيف 2 | سطيف |
| 403 | بنك البركة – فرع باتنة | باتنة | 409 | فرع سكيكدة | سكيكدة |
| 407 | بنك البركة – فرع بجاية | بجاية | 204 | فرع سيدي بلعباس | سيدي بلعباس |
| 305 | بنك البركة – فرع بسكرة | بسكرة | 404 | فرع عنابة | عنابة |
| 110 | بنك البركة – فرع البليدة | البليدة | 402 | فرع قسنطينة1 | قسنطينة |
| 201 | بنك البركة – فرع تلمسان | تلمسان | 406 | فرع قسنطينة 2 | قسنطينة |
| 111 | بنك البركة – فرع تيزي وزو | تيزي وزو | 206 | فرع مستغانم | مستغانم |
| 101 | بنك البركة – فرع الخطابي | الجزائر | 202 | فرع وهران 1 | وهران |
| 103 | بنك البركة – فرع الرويبة | الجزائر | 203 | فرع وهران 2 | وهران |
| 108 | بنك البركة – فرع السطاوالي | الجزائر | 405 | فرع برج بوعريريج | برج بوعريريج |
| 105 | بنك البركة – فرع الحراش | الجزائر | 304 | فرع الوادي | الوادي |
| 106 | بنك البركة – فرع القبة | الجزائر | 411 | فرع مسيلة | مسيلة |
| 107 | بنك البركة – فرع باب الزوار | الجزائر | 302 | فرع غرداية | غرداية |

**المصدر**: من إعداد الطالبتين بناء على مقال البنوك الإسلامية في الجزائر – بنك البركة المنشور في المجلة الاقتصادية من الموقع http://soukleblede.com وموقع بنك البركة http://albaraka-bank.com (تاريخ الاطلاع 2021/07/20)

وقد حقق البنك نتائج جد مرضية منذ تأسيسها إلى الأن حيث تحصل على: [1]

- المرتبة الأولى بين البنوك ذات رأس المال الخاص سنة **2000** .
- الريادة في مجال التمويل الاستهلاكي على مستوى القطر الجزائري سنة **2016**.

[1] الموقع الرسمي للبنك https://www.albaraka-bank.com (تاريخ الاطلاع على الموقع 2021/07/20)

- أحسن مصرف إسلامي في الجزائر للسنة السادسة على التوالي تصنيف مجلة **global finance** وذلك سنة **2018** وكذلك من بين أحسن وحدات مجموعة البركة المصرفية من حيث المردودية وفي نفس السنة من أبرز البنوك على مستوى الساحة المصرفية الجزائرية.

**ثانيا: بنك السلام – الجزائر–**

إن مصرف السلام الجزائر، بنك شمولي يعمل طبقا للقوانين الجزائرية، وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته، وجاء كثمرة للتعاون الجزائري الخليجي، تم اعتماد المصرف من قبل بنك الجزائر في سبتمبر **2008** ليبدأ نشاطه مستهدفا تقديم خدمات مصرفية مبتكرة حيث تضبط معاملاته هيئة شرعية تتكون من كبار العلماء في الشريعة والاقتصاد، وأهم الصيغ التمويلية المعتمدة فيه هي: المشاركة، المضاربة، الإجارة، المرابحة، الإستصناع، السلم، البيع بالتقسيط، البيع الآجل بمبالغ.[1]

ولبنك السلام مجموعة من الفروع موضحة في الجدول التالي:

**الجدول رقم(15): يوضح فروع بنك السلام في الجزائر.**

| إسم الفرع | ولاية الفرع | إسم الفرع | ولاية الفرع |
|---|---|---|---|
| فرع دالي إبراهيم | الجزائر | فرع أدرار | أدرار |
| فرع القبة | الجزائر | فرع بسكرة | بسكرة |
| فرع باب الزوار | الجزائر | فرع باتنة | باتنة |
| فرع سطيف | سطيف | فرع عنابة | عنابة |
| فرع البليدة | البليدة | فرع سطاوالي | الجزائر |
| فرع وهران | وهران | فرع عين وسارة | الجلفة |
| فرع قسنطينة | قسنطينة | فرع مسيلة | مسيلة |
| فرع ورقلة | ورقلة | فرع وهران 02 | وهران |
| فرع حسيبة | الجزائر | فرع بجاية | بجاية |
| فرع سيدي يحي | حيدرة | | |

**المصدر**: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على موقع البنك https://www.alsalamalgeria.com.

[1] الموقع الرسمي للبنك.https://www.alsalamalgeria.com

وحقق البنك مجموعة من النتائج المرضية خلال فترة عمله حيث حصل على جائزة النخبة للتميز **elite quality rocognition award stprate** المقدمة من طرف مصرف"جي بي مورفان شيس" لعام **2017**، وتأتي هذه الجائزة نتيجة لنجاح المصرف في الحفاظ على المستوى المميز للخدمات والعمليات التي قدماها، والتي تعلمت التزام مصرف السلام الجزائري بأعلى المعايير الدولية رفيعة الجودة.[1]

## المطلب الثالث: تجربة بنك الخليج AGB في التحول للمعاملات الإسلامية

من بين السبل والمقترحات التي يمكن أن تعزز من نمو الصيرفة الإسلامية بالجزائر، هي الترخيص للمصارف التقليدية العاملة بالسوق المصرفية الجزائرية بفتح نوافذ للتمويل الإسلامي، وهذا الإجراء يساعد على تعزيز تجربة الخدمات المالية الإسلامية في الجزائر، وتلبية رغبات المواطن الجزائري، وهي الحصول على التمويل من دون أي فائدة، كما تستطيع البنوك الإسلامية الحصول على السيولة بصيغة القرض الحسن من هذه الفوائد في حالة وقوعها في أزمات السيولة، بالإضافة إلى ذلك يمكن أن تشترك نوافذ التمويل الإسلامية والبنوك الإسلامية في مشاريع استثمارية مشتركة، ولكن في الحقيقة هناك أمر مهم لابد من الإشارة إليه، وهو الحرص على عدم اختلاط الأموال بين البنك التقليدي ونوافذ التمويل الإسلامي حتى لا يشك المتعاملين معها في مصداقيتها.

### أولا: الإطار القانوني للتحول للمعاملات الإسلامية في الجزائر حسب النظام 18-02

أصدر بنك الجزائر النظام **18 – 02** مؤرخ في **26** صفر عام **1440** الموافق ل **4** نوفمبر **2018**، يتضمن العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية.[2]

وبعد الاطلاع على ما جاء في نص القانون يمكن إبراز أهم النقاط التي جاءت فيه فيما يخص النوافذ الاسلامية وفكرة تطبيقها في الجزائر. حيث حدد من خلاله قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية من طرف المصارف والمؤسسات المالية، أو يمكن القول أنه قانون جاء لإعطاء الضوء الأخضر للبنوك التقليدية من أجل القيام بالعمليات المصرفية الإسلامية داخل فروعه. وحسب المادة الاولى من نص القانون فإن هذا النظام يهدف إلى تحديد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والقواعد المطبقة عليها، وشروط ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، وكذا شروط الترخيص المسبق لها من طرف بنك الجزائر.

---

[1] من الموقع الرسمي لبنك السلام alsalamalgeria.com (تاريخ الاطلاع 2021/07/02)

[2] **الجريدة الرسمية الجزائرية**، العدد 73، الصادرة في 9 ديسمبر 2018، ص 20.

وتخص العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية في الجزائر، المنتجات الآتية: المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، السلم، الإستصناع، حسابات الودائع، الودائع في حسابات الاستثمار.[1] وحسب ما جاء في مواد نص القانون يتعين على المصرف المعتمد الناشط أو المؤسسة المالية المعتمدة الناشطة الراغبة في عرض منتجات مالية إسلامية، تقديم المعلومات الأتية دعما **لطلب الترخيص** المسبق الموجه إلى بنك الجزائر: [2]

- يجب على البنك أو المؤسسة المالية أن تحصل على شهادة المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية والإسلامية – بطاقة وصفية للمنتو؛
- رأي مسؤول رقابة المطابقة للمصرف أو المؤسسة المالية طبقا لأحكام المادة **25** من القانون رقم **11-08** المؤرخ في **03** محرم **1433** الموافق لـ **28** نوفمبر **2011** والمتعلق بالرقابة الداخلية للبنوك والمؤسسات المالية؛
- الإجراء الواجب إتباعه لضمان الاستقلالية الإدارية والمالية للنافذة الإسلامية عن باقي أنشطة المصرف أو المؤسسة المالية طبقا لأحكام المواد **5** و**6** و**7** وهي: [3]

* يجب أن تكون النافذة الإسلامية مستقلة ماليا عن الدوائر والفروع الأخرى للمصرف والمؤسسة المالية؛

* ضمان استقلالية النوافذ الإسلامية من خلال تنظيم مدروس ومستخدمين مخصصين حصريا لذلك؛

* في حالة تعدد النوافذ الإسلامية ضمن نفس المصرف المعتمد أو نفس المؤسسة المالية المعتمدة، يجب التعامل مع هذه النوافذ ككيان واحد؛

* يتم إعداد بيان مالي مجمع ويدرج كملحق بالبيانات المالية التي تنشر من طرف المصرف المعتمد أو المؤسسة المالية المعينة؛

*بعد الحصول على الترخيص المسبق من طرف بنك الجزائر يتعين على المصارف والمؤسسات المالية المعتمدة التي ترغب في الحصول على شهادة مطابقة منتجاتها لأحكام الشريعة، أن تخضع تلك المنتجات إلى تقييم الهيئة الوطنية المؤهلة قانون لذلك؛

* يجب على المصارف والمؤسسات المالية التي تحصلت على الترخيص المسبق لتسويق هذه المنتجات أن تعلم زبائنها بجداول التسعيرات والشروط الدنيا والقصوى التي تطبق عليهم؛

*كما يجب على المصارف إعلام المودعين خاصة أصحاب حسابات الاستثمار حول طبيعة حساباتهم.

---

[1] **الجريدة الرسمية الجزائرية**، المادة الأولى، العدد 73 الصادر في 9 ديسمبر 2018، ص21.

[2] **الجريدة الرسمية الجزائرية**، المادة 3، 4، 5، 6، 7، 8، العدد 73 الصادرة في 9 ديسمبر 2018، ص ص 21، 22

[3] **المرجع نفسه**، ص22.

**ثانيا: شروط وقواعد الصيرفة الإسلامية بالجزائر حسب النظام 2020-02**

حسب بنك الجزائر وطبقا للنظام رقم **2020-02** المؤرخ في **20** رجب **1441** الموافق ل **15** مارس **2020** المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية الذي يهدف إلى تحديد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية القواعد المطبقة عليها شروط ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية وكذا شروط الترخيص المسبق لها من طرف هذا البنك والتي تتمثل في: [1]

- تعد عملية بنكية متعلقة بالصيرفة الإسلامية كل عملية بنكية لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد يجب أن تكون هذه العمليات مطابقة لأحكام المشار إليها في المواد **66** إلى **69** من الأمر رقم **03-11** المتعلق بالنقد والقرض المعدل والمتمم؛
- يجب على البنوك التي ترغب في تقديم منتجات الصيرفة الإسلامية أن تحوز على وجه الخصوص على نفس احترازية مطابقة للمعايير التنظيمية وأن تمتثل بصرامة للشروط المتعلقة بإعداد وآجال إرسال التقارير التنظيمية؛
- تخص العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية المنتجات الأتية: المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، السلم، الإستصناع، حسابات الودائع، الودائع في حسابات الاستثمار.

كما وضح هذا القانون ما يعنيه كل منتج من المنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية المذكورة سابقا في النظام **18-02** حيث أن: [2]

- **المرابحة:** هي عقد يقوم بموجبه البنك أو المؤسسة المالية ببيع لزبون سلعة معلومة، سواء كانت منقولة أو غير منقولة يمتلكها البنك أو المؤسسة المالية بتكلفة اقتنائها مع إضافة هامش ربح متفق عليه مسبقا وفقا لشروط الدفع المتفق عليها بين الطرفين؛
- **المشاركة** هي عقد بين بنك أو مؤسسة مالية وواحد أو عدة أطراف بهدف المشاركة في رأس مال مؤسسة أو في مشروع أو في عمليات تجارية من أجل تحقيق أرباح؛
- **المضاربة** هي عقد يقدم بموجبه بنك أو مؤسسة مالية، أسس مقرض للأموال رأس المال اللازم للمقاول الذي يقدم عمله في مشروع من أجل تحقيق أرباح؛
- **السلم:** هو عقد يقوم من خلاله البنك أو المؤسسة المالية بدور المشتري بشراء سلعة التي تسلم لما بلا من طرف زبونه مقابل الدفع الفوري والنقدي؛

---

[1] نظام رقم **2020-02** المؤرخ في **20** رجب **1441** الموافق ل **15** مارس **2020**.

[2] المرجع نفسه.

- **الإجارة:** هي عقد يقوم من خلاله البنك أو المؤسسة المالية المسمى المؤجر تحت تصرف الزبون المسمى المستأجر على أساس الإيجار سلعة منقولة أو غير منقولة يملكها البنك أو المؤسسة المالية لفترة محددة مقابل تسديد إيجار يتم تحديده بالعقد؛
- **الإستصناع:** هو عقد يتعهد بمقتضاه البنك أو المؤسسة المالية بتسليم سلعة إلى زبونه صاحب الأمر أو بشراء لدى مصنع سلعة ستصنع وفقا لخصائص محددة ومتفق عليها بين الأطراف بسعر ثابت ووفقا لكيفيات تسديد متفق عليها مسبقا بين الطرفي؛
- **حسابات الودائع** تحتوي على أموال يتم إيداعها في بنك من طرف أفراد أو كيانات مع الالتزام بإعادة هذه الأموال أو ما يعادلها إلى المودع أو شخص آخر معين عند طلب أو حسب شروط متفق عليها مسبقا؛
- **الودائع في حسابات الاستثمار** هي توظيفات لآجل تترك تحت تصرف البنك من طرف المودع لغرض استثمارها في تمويلات إسلامية وتحقيق أرباح.

وتخضع منتجات الصيرفة الإسلامية المذكورة أعلاه إلى طلب ترخيص مسبق لدى بنك الجزائر قبل تقديم طلب ترخيص لدى بنك الجزائر لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية يجب على البنك أن يحصل على شهادة مطابقة لأحكام الشريعة تسلم له من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية. ويتعين على البنك إنشاء هيئة الرقابة الشرعية تتكون هذه الهيئة من ثلاثة أعضاء على الأقل يتم تعيينهم من طرف الجمعية العامة، كما تكمن مهام هيئة الرقابة الشرعية على وجه الخصوص وفي إطار مطابقة المنتجات الشريعة في رقابة نشاطات البنك أو المؤسسة المالية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية.

ويجب على البنك تقديم ملف لبنك الجزائر لطلب الترخيص المسبق يتكون من: [1]

- ✓ شهادة المطابقة لأحكام الشريعة مسلمة من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية؛
- ✓ بطاقة وصفية للمنتوج؛
- ✓ رأي مسؤول رقابة المطابقة للبنك أو المؤسسة المالية طبقا لأحكام المادة **25** من النظام **11-08**؛
- ✓ الإجراء الواجب إتباعه لضمان الاستقلالية الإدارية والمالية لشباك الصيرفة الإسلامية عن باقي الأنشطة؛
- ✓ حيث يقص بشباك الصيرفة الإسلامية هيكل ضمن البنك مكلف حصريا بخدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية ويجب أن يكون مستقلا ماليا عن الهياكل الأخرى للبنك؛

[1] نظام رقم **02-2020** المؤرخ في **20** رجب **1441** الموافق ل **15** مارس **2020**.

- ✓ يجب الفصل الكامل بين المحاسبة الخاصة فالشباك الصيرفة الإسلامية والمحاسبة الخاصة بالهياكل الأخرى للبنك وكذلك بين حسابات الزبائن شباك الصيرفة الإسلامية والحسابات الأخرى للزبائن؛
- ✓ ضمان استقلالية شباك الصيرفة من خلال هيكل تنظيمي ومستخدمين مخصصين لذلك؛
- ✓ يجب على البنوك المتحصلة على الترخيص إعلام الزبائن بجداول التسعيرات والشروط الدنيا والقصوى التي تطبق عليهم؛

وأخيرا بالإضافة إلى هذا النظام أو الشروط المذكورة سابقا وما لم ينص على خلاف ذلك تخضع منتجات الصيرفة الإسلامية لجميع الأحكام القانونية والتنظيمية المتعلقة بالبنوك والمؤسسات المالية.

**ثالثا: المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية مع الإشارة لبنك AGB**

تم تأسيس **بنك الخليج** الجزائر (**AGB** ) في **15** ديسمبر **2003**، من خلال مساهمة ثلاثة بنوك رائدة في السوق ( بنك برقان، وبنك الكويت الأردن، وبنك تونس الدولي)، والعائدة الى مجموعة شركة مشاريع الكويت (كيبكو) أكبر الشركات القابضة على مستوى منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا؛ ويقدم البنك حلولا للتمويل التقليدي **والإسلامي**، ففي عام **2013** كانت **22** ٪ من القروض الممنوحة وفق التمويل الإسلامي.

أطلق بنك **ترست الجزائر** كذلك **نافذة إسلامية** توفر لعملائه حلولا تمويلية وفق صيغة المرابحة، إضافة إلى حساب للتوفير التشاركي يسمح للبنك بمشاركة أرباحه مع العملاء؛ ومن المتوقع أن يمتد هذا العرض بسرعة للبنوك التقليدية.

وعلى الرغم من عدم وجود إطار قانوني وتنظيمي محدد، يرى البعض أن المؤسسات المالية الجزائرية التي تقدم حلولا للتمويل الاسلامي استطاعت أن تثبت أنها قادرة على إثبات جدوى وفائدة هذا النموذج.

في الواقع، تساهم المصارف الإسلامية في زيادة معدل الإستبناك بالنسبة للمواطنين، إضافة إلى المساهمة في تمويل الاقتصاد، وقد دفع الطلب الكبير والقوي على هذه الحلول المصرفية الإسلامية كبار الفاعلين التقليديين لتبني هذه الخدمات وبالتالي توفيرها. وفي هذا الصدد ذكرت وكالة الإيكو فين في ديسمبر الماضي أن **BNP** باريباس الجزائر الفرع الجزائري للمجموعة المصرفية الفرنسية **BNP Paribas** أعلنت عن منتجات إسلامية من خلال عرض الإجارة وحساب "البديل"، وذلك في انتظار موافقة بنك الجزائر، لإطلاقها في السوق.[1]

[1] https://www.arabnak.com (تاريخ الاطلاع على الموقع 2021/05/20)

كما شرعت معظم البنوك العمومية الجزائرية في تبني معاملات إسلامية، فقد حصل البنك الوطني الجزائري على رخصة تسويق منتجات الصيرفة الاسلامية يوم الخميس **30** جويلية **2020** [1]، بالإضافة إلى للقرض الوطني الشعبي الذي افتتح أول شباك للمعاملات الاسلامية في أكتوبر **2020**، ويقوم بتسويق مجموعة من المنتجات والخدمات مطابقة لتعاليم الشريعة الإسلامية ، وهذا بعد حصول البنك على شهادات المطابقة من المجلس الاسلامي الأعلى وحصوله على اعتماد بنك الجزائر.[2] كما أطلق بنك الفلاحة والتنمية الريفية صيغة المرابحة ضمن ما تتطلبه الصيرفة الإسلامية.[3]

إلا أن هذه الإجراءات للتحول للمعاملات البنكية الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية مازالت متواضعة وبعيدة نوعا ما عن التطبيق الفعلي على أرض الواقع، وذلك راجع لكون الفروع البنكية التي بادرت بالتحول للمعاملات الإسلامية قليلة جدا عبر ولايات الجزائر، ولا تزال الضوابط التي تحكم هذا التحول مبهمة نوعا ما في نظر الموظفين في هذه البنوك الربوية الأصل وفي نظر المواطنين وبجوبها بعض الشبهات لكون هذه البنوك مختلطة العمل ربوي إسلامي.

ويبقى بنك **AGB** هو البنك الذي قطع شوطا لا بأس به في التحول للصيرفة الإسلامية فالإدارة المالية في بنك الخليج الجزائر تعمل وفقا لقواعد والمبادئ المحاسبية التي يحددها البنك المركزي الجزائري، بناءا على قانون النقد والقرض، ويتبع البنك عند تطبيق أدوات التمويل الإسلامي المعايير المحاسبية المتبعة في المصارف الإسلامية.

**ويخصص بنك AGB** نافذة لصيغ والخدمات التمويلية البنكية الإسلامية وتتمثل في خدمتين هما: [4]

- **تمويل السلم**: هو عقد يوجب عمارة الذمة بغير عين ولا منفعة غير متماثل العوضين "فهو تقديم الثمن وتأخير استلام البضاعة المشتراة، وتكون الصورة هنا معاكسة تماما لمبيع الآجل، أي أن البنك يدفع مقدما ثمن البضاعة ليتعاقد على شرائها من المتعامل الذي يتعهد بتسليم البضاعة للبنك بعد إنتاجيا، وعادة ما تستخدم هذه الصيغ في تمويل المشاريع الإنتاجية، وكذا تمويل القطاع الفلاحي لمساعدة الفلاحين في الفترة ما قبل تمام الإنتاج. وتوجد هذه الصيغة في بنك الخليج لتمويل رأس المال العامل وفق الأشكال التالية:
  - ✓ تمويل سنوي متجدد تصل قيمته إلى 05 مليون دج؛

[1] https://www.bna.dz/financeislamique/ar/ (تاريخ الاطلاع على الموقع 2021/05/20)

[2] https://www.elhiwardz.com/event/181508/ (تاريخ نشر المقال 25 أكتوبر 2020) (تاريخ الاطلاع على الموقع 2021/05/20)

[3] https://badrbanque.dz/ar (تاريخ الاطلاع على الموقع 2021/05/20)

[4] https://www.agb.dz/ (تاريخ الاطلاع على الموقع 2021/05/20)

- ✓ تمويل سنوي حتى % 70 من بيان المخزون المقدم للبنك؛
- ✓ إعادة تسديد للفترة 90 يوما بعد صرف المبلغ.

❖ **تمويل المرابحة**: البيع المترتب ثمنه على ثمن بيع قبله فالمرابحة للآمر بالشراء هي بيع الشيء بمثل ثمن شرائه مع البائع الأول مع هامش ربح معلوم ومتفق عليه، أي برأس مال معلوم مضاف إليه ربح معلوم يسمى ثمن المرابحة والتوجه لتمويل احتياجات الزبائن والمستثمرين لاقتناء المعدات والتجهيزات وتتم صيغ المرابحة وفقا للشروط التالية:

- ✓ مبلغ أقصى لتمويل **20** مليون دج؛
- ✓ تمويل حتى **% 80** من ثمن المعدات المراد تمويلها؛
- ✓ مدة التمويل القصوى 5 سنوات؛
- ✓ تسديد الأقساط يكون شيريا.

❖ **التمويل التأجيري**: هو نظام تمويلي يقوم فيه المؤجر (البنك) بتمويل شراء أصل أ رسمالي بطلب من المستأجر المستثمر) بهدف استثماره مقابل دفعات دورية( مقابل التأجير ) مع احتفاظ المؤجر لملكية الأصل حتى نهاية العقد ويمتلك المستأجر خيار شراء الأصل عند نهاية مدة التأجير على أن تكون دفعات مقابل التأجير قد غطت تكلفة الأصل وهامش الربح المحدد أو إعادة الأصل للمؤجر في نهاية مدة التأجير أو تجديد عقد التأجير مرة أخرى.

في الأخير يمكن القول بأن النوافذ الإسلامية تساهم في توسيع رقعة العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر من خلال تحفيز المصارف التقليدية المتنافسة إلى تقديم الخدمات والمنتجات الإسلامية، بالإضافة إلى أن إقدام البنوك التقليدية الجزائرية على المعاملات الاسلامية إنما هو اعتراف عملي بنجاح الصيرفة الإسلامية خاصة بعد الأزمة المالية العالمية **2008**.

إلا أنه تجدر الإشارة إلى أن عدم وضوح الرؤية على مستوى البنوك الجزائرية ككل حول خطط الإدارة فيما يتعلق بإقدامها على تقديم معاملات الصيرفة الإسلامية خاصة في حالة الرغبة في التوسع التدريجي في هذا التوجه مستقبلا، الأمر الذي قد يؤدي إلى غياب أو محدودية مشاركة الإدارات الأخرى في صياغة هذا التوجه، كذلك وباعتبار محدودية الكوادر البشرية الجزائرية المؤهلة للعمل في مجال الصيرفة الإسلامية لابد أن تهتم البنوك الجزائرية بتنمية كفاءات بشرية قادرة على تجسيد التوجه لتبني المعاملات الإسلامية بطريقة كفؤة وفعالة.

## خلاصة الفصل الثالث

قمنا من خلال هذا الفصل بعرض تجربة ماليزيا في تطبيق مبادئ الاقتصاد الإسلامي حيث اعتمدت أسلوب التحول التدريجي أو ما يطلق عليه النظام المزدوج الذي يجمع بين نظامين وهما نظام المصرفي التقليدي ونظام يعمل وفق تعاليم وأحكام شرعية إسلامية، وقمنا بتسليط الضوء على تجربة بنك بومبيترا، كذلك عرضنا تجربة الامارات ممثلة في بنك المشرق الاماراتي، كما أشرنا للجهود المبذولة من طرف البنوك الجزائرية للتحول للمعاملات الإسلامية خاصة بنك الخليج الجزائري **AGB** .

وبالرغم من الجهود التي بذلتها البنوك الجزائرية للتحول للمعاملات البنكية الإسلامية خاصة في البنوك العمومية الجزائرية إلا أنها مازالت متواضعة وبعيدة نوعا ما عن التطبيق الفعلي على أرض الواقع، وذلك راجع لكون الفروع البنكية التي بادرت بالتحول للمعاملات الإسلامية قليلة جدا عبر ولايات الجزائر، ولا تزال الضوابط التي تحكم هذا التحول مبهمة نوعا ما في نظر الموظفين في هذه البنوك الربوية الأصل وفي نظر المواطنين ويجوبها بعض الشبهات لكون هذه البنوك مختلطة العمل ربوي إسلامي.

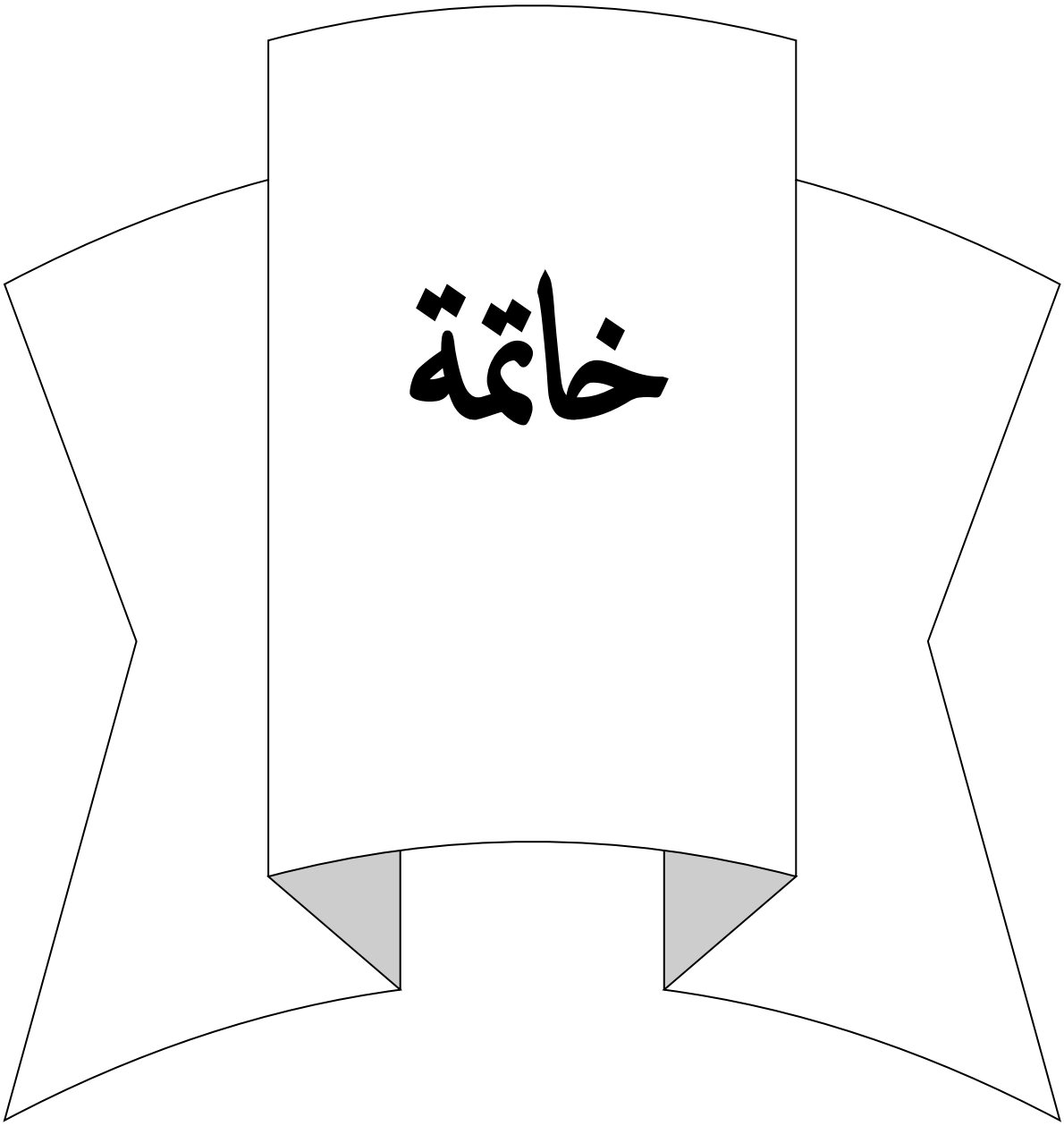
خاتمة

# خاتمـــــة

بفضل الصدى الكبير والنجاح المتواصل الذي حققته البنوك الإسلامية عرفت هذه الأخيرة انتشارا أكبر سواء في الدول الغربية أو العربية مما دفع البنوك التقليدية للدخول إلى عالم الصيرفة الإسلامية، وهذا ما تطرقنا له في دراستنا، ونظرا لاختلاف البنوك التقليدية عن البنوك الإسلامية خصصنا الفصل الأول للتعرف على المفاهيم الأساسية لكلاهما كما تطرقنا لأهم الفروق بينهما، أما الفصل الثاني فخصص لتبني البنوك التقليدية المنتجات البنكية الإسلامية، وفي ظل تبني الكثير من البنوك في مختلف الدول من أنحاء العالم لهذا التحول كان لابد من التطرق لتجارب ناجحة فاخترنا من أهم هذه التجارب في هذا المجال التجربة الماليزية والتجربة الإمارتية ،كما حاولنا تسليط الضوء على موقع الجزائر من هذه التغيرات والتطورات في بنوكها.

من خلال هذه الدراسة ومختلف المعلومات التي توصلنا إليها تم استخلاص مجموعة من النتائج تتمثل فيما يلي:

- إن الهدف الوحيد للبنوك التقليدية هو الربح بينما تسعى البنوك الإسلامية إلى جانب ذلك تحقيق أهداف أخرى ذات طابع اجتماعي وإنساني وهذا ما تعكسه مختلف الصيغ التي تتعامل بها البنوك الإسلامية والتي تبتعد كل البعد عن التعامل بالفائدة؛
- إن الانتشار الواسع للبنوك الإسلامية ومنتجاتها هو نتيجة لارتفاع الوعي لدى المجتمعات الإسلامية لضرورة الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية؛
- إن إنشاء نوافذ وفروع العمليات البنكية الإسلامية هي خطوة مشجعة نحو التحول إلى نظام مصرفي إسلامي في حال التزام البنوك التقليدية بضوابط الشرعية خاصة إذا حققت هذه البنوك تفوق بعد التحول الجزئي؛ ويعتبر أسلوب التدرج من أنجع الأساليب المتبعة لتنفيذ ظاهرة فتح النوافذ والفروع الإسلامية. حيث اتبعت هذا الأسلوب كل من ماليزيا والامارات؛
- يعتبر نجاح تبني المصرفية الإسلامية في البنوك التقليدية خاصة في ماليزيا (بنك بومبيترا) والامارات (بنك المشرق الاماراتي) بمثابة دفع للبنوك الجزائرية لخوض هذه التجربة، حيث تسعى معظم البنوك الجزائرية إلى تبني المعاملات الإسلامية خاصة بنك الخليج الجزائري؛
- بالرغم من صدور قانون **02-2020** إلا أنه لا يزال الاطار القانوني والتشريعي الذي يضع شروط التعاملات الإسلامية غير كافي، فمحدودية المصارف الإسلامية العاملة في الجزائر راجع لقلة القوانين المصرفية المشجعة والداعمة للعمل المصرفي الإسلامي.

# خاتمـــة

وأخيرا ارتأينا تقديم بعض الاقتراحات التي تهدف التحول للتعاملات المصرفية الإسلامية في الجزائر تمثلت فيما يلي:

- تشجيع البنوك الجزائرية العمومية والخاصة على التحول للمعاملات الإسلامية عن طريق توفير الإطار القانوني اللازم لذلك، ورفع الوعي لدى الأشخاص لإبعادهم عن المعاملات الربوية المحرمة في الدين الإسلامي والتي هي سبب رئيسي في حدوث الأزمات المالية؛
- على الجزائر دراسة التجارب الناجحة في مجال التحول للصيرفة الاسلامية والاستفادة منها؛
- باعتبار الكفاءات البشرية أهم عنصر في المؤسسات وخاصة البنوك وجب على البنوك الجزائرية العمل على تكوين وتأطير كوادر للعمل في المنتجات الإسلامية وفق مبادئ الدين الإسلامي؛
- العمل المستمر على تنفيذ إجراءات التحول للمعاملات الإسلامية في البنوك الجزائرية وليس هذا فحسب بل تطوير وتنمية المنتجات المالية الإسلامية لتتماشى مع التطورات الدائمة في هذا المجال وذلك للمحافظة على مكانتها في المنافسة العالمية.

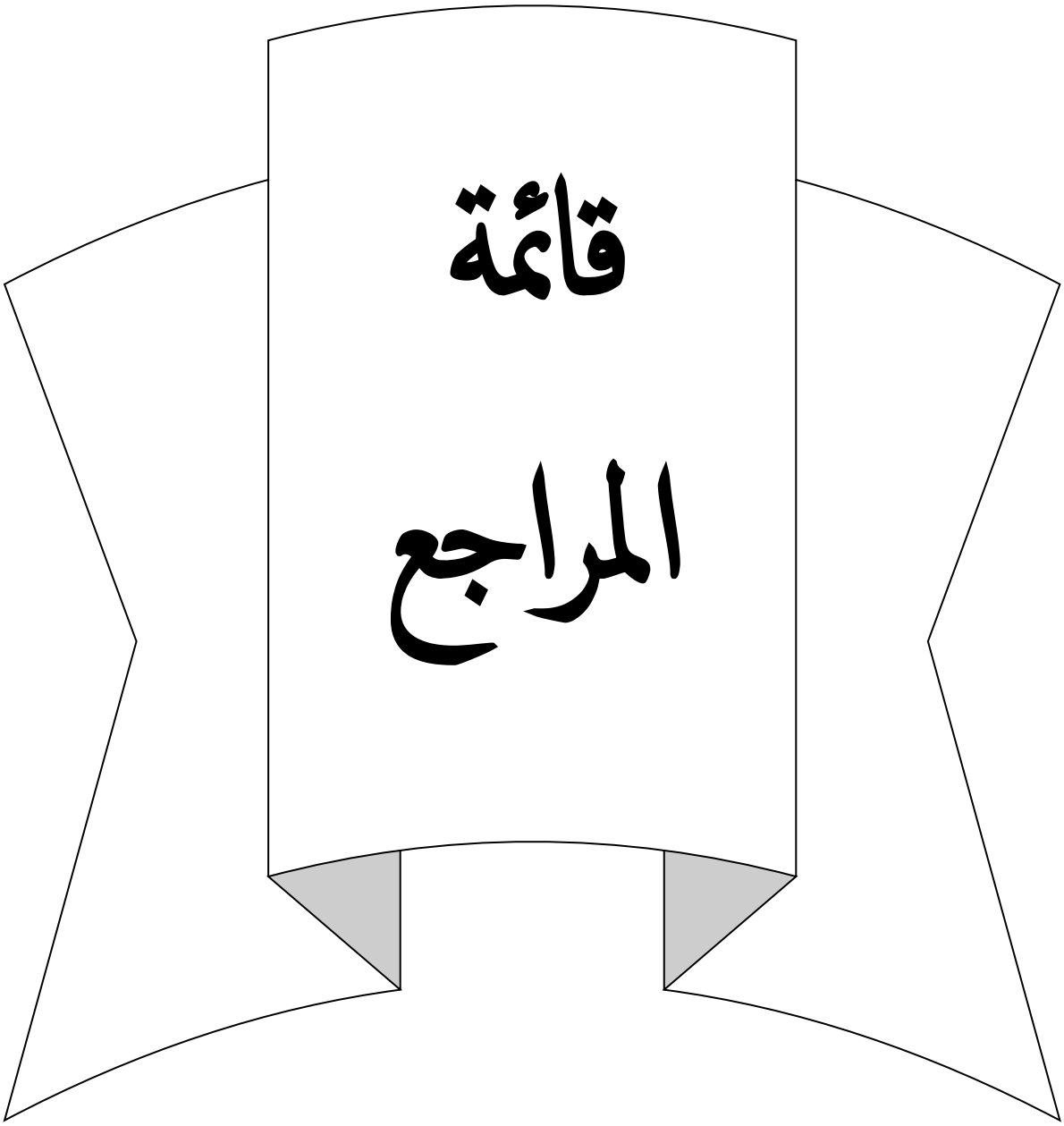
قائمة
المراجع

# أولا: قائمة المصادر والمراجع باللغة العربية

## المصادر: القرآن الكريم


1. **القرآن الكريم**، سورة الحديد، الآية 11.
2. **القرآن الكريم**، سورة المزمل، الآية 20.
3. **القرآن الكريم**، سورة النساء، الآية 101.
4. **القرآن الكريم**، سورة الجمعة، الآية 10.
5. **القرآن الكريم**، سورة المزمل، الآية 20.
6. **القرآن الكريم**، سورة البقرة، الآية 198.
7. ***القرآن الكريم***، سورة البقرة، الآية 275.
8. **القرآن الكريم**، سورة النساء، الآية 12.
9. **القرآن الكريم**، سورة ص، الآية 24.
10. **القرآن الكريم**، سورة البقرة، الآية 282.


## المراجـــــــع

### I. الكتب


1. أبو عتروس عبد الحق، الوجيز في البنوك التجارية، بهاء الدين للنشر والتوزيع، قسنطينة، الجزائر، **2000**.
2. أحمد عبد العزيز النجار وآخرون، **100 سؤال و100جواب حول البنوك الإسلامية**، من مطبوعات الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية.
3. أسعد حميد العلي، **إدارة المصارف التجارية**، مكتبة الذاكرة للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 2013.
4. إسماعيل إبراهيم عبد الباقي، **إدارة البنوك التجارية**، دار غيداء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2016.
5. السيد عليوة وشركاؤه، **دور البنوك أمناء الاستثمار "الخصخصة، وأشكالها، قانون التأجير التمويلي"**، الاستثمار الجماعي للأموال، دار الأمين للنشر، ط 01، 2005.
6. جمال لعمارة، **المصارف الإسلامية**، دار النبأ، الجوائز، 1996.
7. جلال وفاء البدري محمدين، **البنوك الإسلامية دراسة مقارنة للنظم في دولة الكويت ودول أخرى**، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2008
8. حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية مدخل حديث**، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2010.
9. حسين بلعجوز، **مخاطر صيغ التمويل في البنوك الإسلامية والبنوك الكلاسيكية**، مؤسسة ثقافة الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2009.
10. حسين بني هاني، **اقتصاديات النقود والبنوك المبادئ والأساسيات**، دار ومكتبة الكندي، عمان، الأردن، 2002.
11. خالد أمين عبد الله، إسماعيل إبراهيم الطراد، **إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الثانية، 2006.
12. خبابة عبد الله، **الاقتصاد المصرفي، البنوك الالكترونية، البنوك التجارية، السياسة النقدية**، مؤسسة شباب الجامعة، الجزائر، 2008.
13. راسي حدة، **دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية**، إيتراك الطباعة والنشر، مصر، 2009.

14. رقية عبد الحميد شرون، **إدارة المخاطر في البنوك الإسلامية والبنوك التجارية مع التركيز على خطر السيولة**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2015.

15. ريمون يوسف فرحات، **المصارف الإسلامية**، منشورات الجبلي، لبنان، الطبعة الأولى، 2004.

16. زهيرة كاملي، **التجربة الاقتصادية والتنمية المستدامة في ماليزيا محددات ومؤهلات أبعاد التجربة التنموية في ماليزيا: دراسة تحليلية في الخلفيات، الأسس ، الآفاق**، المركز الغريب الديمقراطي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية، الطبعة الأولى، 2019.

17. سالم علي سالم، صبران البريكي، **أثر صيغ التمويل الإسلامي على الآداء المالي للمصارف التقليدية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، ط 01، 2018.

18. سليمان ناصر، **تطوير صيغ التمويل قصير الأجل للبنوك الإسلامية مع دراسة تطبيقية حول مجموعة من البنوك الإسلامية**، جمعية التراث، غرداية، الجزائر، ط 01، 2002.

19. شاكر القروبني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، ط 02، 1992.

20. شهاب أحمد سعيد الغرغري، **إدارة البنوك الإسلامية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، الطبعة الأولى، 2012.

21. شوقي بورقبة، **"التمويل في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية دراسة مقارنة من حيث المفاهيم والاجراءات والتكلفة"**، عالم الكتب الحديث، عمان، الأردن، 2013.

22. صادق راشد الشمري، **الصناعة المصرفية الإسلامية 'مداخل وتطبيقات'**، دار اليازوري، عمان، الأردن، 2014.

23. ضياء مجيد الموسوي، **الأزمة المالية العالمية الراهنة**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.

24. طارق طه، **إدارة البنوك في بيئة العولمة والانترنت**، دار الجامعة الجديدة، القاهرة، مصر، 2007.

25. عاشور عبد الجواد عبد الحميد، **البديل الإسلامي للفوائد الربوية**، دار الصحابة للتراث والنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1992.

26. عايد فضل الشعراوي، **المصارف الاسلامية**، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، 2007.

27. عبد الحميد عبد الفتاح المغربي، **الإدارة الاستراتيجية في البنوك الاسلامية**، بحث مقدم في البنك الاسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جامعة المنصورة، مصر، 2004.

28. عبد الحميد محمد البعلي، **الرقابة الشرعية الفعالة في المؤسسات المالية الإسلامية**، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 2005.

29. عبد العظيم أبو زيد، **بيع المرابحة وتطبيقاته المعاصرة في المصارف الإسلامية**، دار الفكر، دمشق، سوريا، ط01، 2004.

30. عبد المطلب عبد الحميد، **اقتصاديات الاستثمار والتمويل الإسلامي في الصيرفة الإسلامية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2014.

31. علاء الدين زعتري، **المصارف وماذا يجب أن يعرف عنها**، دار غار حراء، دمشق، الطبعة الأولى، 2006.

32. فليح حسن خلف، **البنوك الإسلامية**، جدار الكتاب العالمي، الطبعة الأولى، 2006.

33. فليح حسن خلف، **النقود والبنوك**، جدار للكتاب العالمي، عمان، الأردن، طبعة الأولى، 2006.

34. قتيبة عبد الرحمان العاني، **التمويل ووظائفه في البنوك الإسلامية والتجارية**، دار النفائس، عمان، الأردن، ط 01، 2013.

35. المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، **دور البنوك الإسلامية في مجال التنمية**، سلسلة محاضرات العلماء الفائز بجائزة البنك رقم 3، جدة، المملكة العربية السعودية

36. محسن أحمد الخضيري، **البنوك الإسلامية**، إيتراك للنشر والتوزيع، مصر، ط3، 1999.

37. محمد الصيرفي، **إدارة البنوك التجارية والاسلامية**، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، مصر، الطبعة الأولى، 1998.

38. محمد بوجلال، شوقي بورقبة، **الاقتصاد الاسلامي**، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر،2010.

39. محمد سليم وهبه، كامل حسين كلاكش، **المصارف الإسلامية، نظرة تحليلية في تحديات التطبيق**، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2011.

40. محمد علي محمد أحمد البنا، **القرض المصرفي في دراسته تاريخية مقارنة بين الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي**، دار الكتب العلمية، لبنان، 2006.

41. محمد محمود العجلوني، **البنوك الاسلامية: أحكامها، مبادئها وتطبيقاتها المصرفية**، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2008.

42. محمد عبد الله شاهين، **اقتصاديات البنوك الإسلامية وآثارها في التنمية**، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2014.

43. محمود عبد الكريم، أحمد أرشيد، **الشامل في عمليات المصارف الإسلامية**، دار النفائس الأولى للنشر والتوزيع، الأردن، ط1، 2001.

44. محي الدين يعقوب أبو الهول، **تقييم أعمال البنوك الإسلامية الاستثمارية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط 01، 2012

45. مصطفى كمال السيد طائل، **القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية**، مطابع غداشي، طنطا، مصر، 1996.

46. ناصر الغريب، **أصول مصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل**، اتحاد المصارف العربية، لبنان، 2001.

47. نبيل حشاد، **استقلالية البنوك المركزية بين التأييد والمعارضة**، اتخاذ المصاف العربية، بيروت، لبنان، 1994.

48. نيفين حسين، **البنوك التقليدية والاسلامية في الإمارات**، (بدون دار نشر)، الإمارات العربية المتحدة، 2017.

49. وجدي محمود حسين، **اقتصاديات النقود والبنوك**، جامعة المنصورة، الإسكندرية، مصر، 2002.

50. يعرب محمود إبراهيم الجبوري، **دور المصارف الإسلامية في التمويل والاستثمار**، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط 01، 2014.


## II. الأطروحات


1. أحمد عبد العفو مصطفى العليات، **الرقابة الشرعية على أعمال المصارف الإسلامية**، أطروحة لاستكمال متطلبات درجة ماجستير في الفقه والتشريع، بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية، نابلس، فلسطين، 2006.

2. العطيات يزن خالف سالم، **تحول المصارف التقليدية للعمل وفق أحكام الشريعة الاسلامية، دراسة لبيان مدى إمكانية التطبيق في الأردن**، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتواره الفلسفة في تخصص المصارف الاسلامية، الأردن، 2007.

3. أماني زغدودي، **أسس تطبيق الصيغ التشاركية في البنوك العمومية الجزائرية، دراسة على مستوى ( البنك الوطني الجزائري وكالة بسكرة، بنك التنمية المحلية وكالة بسكرة، الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط وكالة بسكرة)**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، جامعة محمد خيضر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، بسكرة، 2019-2020.

4. أمال لعمش، **دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية، دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية**، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم التجارية، فرع دراسات مالية ومحاسبة معمقة، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2011-2012.

5. حكيم براضية، **التصكيك ودوره في إدارة السيولة بالبنوك الإسلامية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص محاسبة ومالية، جامعة حسيبة بن بوعلي، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، الشلف، 2010/2011.

6. سندس ريحان باهي، **دراسة واقع فتح نوافذ إسلامية في البنوك التجارية " دراسة تجارب دولية رائدة (الامارات، ماليزيا، بريطانيا، نيجيريا، الجزائر)**، مذكرة مكملة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، جامعة أم البواقي، 2017-2018.

7. صبرينة بوطبة، **مساهمة الهندسة المالية الإسلامية في تحول البنوك الربوية إلى بنوك إسلامية 'دراسة تجارب بعض الدول'**، أطروحة دكتوراه، تخصص اقتصاديات الوساطة المالية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2016-2017.

8. عبدو عيشوش، **تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير، تخصص تسويق، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2008-2009.

9. عبد القادر دبوش، **إنعكاسات سياسة التحرير المصرفي على البنوك الجزائرية واستراتيجية عمل البنوك لمواجهتها**، مذكرة مقدمة لنيل بشهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2008/2009.

10. فريدة معارفي، **استراتيجية تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص نقود وتمويل، جامعة محمد خيضر، بسكرة.

11. مريم سعد رستم، **تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى المصارف الاسلامية**، أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم المصرفية، جامعة حلب، سوريا، 2014.

12. مطهري كمال، **دراسة مقارنة بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة بنك البركة وبنك القرض الشعبي الجزائري**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في الاقتصاد، تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر، 2011/2012.

13. موسى أحمد عبدي عمر، **متطلبات تحويل المصارف التقليدية إلى المصارف الإسلامية في ليبيا، دراسة ميدانية على مصرف الجمهورية، فرع طبرق**، رسالة الماجستير، كلية الدراسات العليا، قسم الاقتصاد الإسلامي، جمهورية أندونيسيا، 2016.

14. موسى عمر مبارك أبو محيميد، **مخاطر صيغ التمويل الإسلامي وعلاقتها بمعيار كفاية رأس المال للمصارف الإسلامية من خلال معيار بازل 2**، أطروحة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة دكتوراه، تخصص المصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، مصر، 2008 .

15. واضح نعيمة، **العوامل المؤثرة على اتخاذ قرار منح القروض البنكية للمؤسسات الاقتصادية حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ولاية تلمسان**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2016/2017.


## III. المجلات والدوريات


1. ابتسام ساعد، رابح خوني، **تجربة المصرفية الإسلامية في ماليزيا "تقييم أداء المصارف الإسلامية للفترة 2008-2015"**، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 30، سبتمبر 2017.

2. أحمد محمد مختار، **البنوك الإسلامية بين المعايير الشرعية والقوانين المطبقة، تجربة ماليزيا**، المجلة الدولية للدراسات الاقتصادية، العدد 11، ماي 2020.

3. أحمد سواهلية، وآخرون، **استراتيجية الحكومة الماليزية في الحد من مشكلة البطالة وإمكانية تطبيقها في الجزائر 'دراسة حالة ماليزيا**، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، العدد الثالث، جوان 2018.

4. رشاد كهينة، **تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية ' الآليات والمعوقات'**، مجلة البشائر الاقتصادية، جامعة بشار، العدد 03، مارس 2016.

5. سليمان ناصر عبد الحميد بوشرمة، **متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر**، مجلة الباحث، الجزائر، جامعة ورقلة وجيجل، العدد 07، 2009-2010 .

6. سهيلة بن دريس، محمد حمو، **دور البنوك المركزية في دعم البنوك الإسلامية، التجربة الماليزية وإمكانية الإستفادة منها في الجزائر**، revrie des réfornes econmique et intégration en economie mondiale، العدد 15، 2021/05/25.

7. صالح مفتاح، فريدة معارفي، **الضوابط الشرعية لنوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية دور اللجنة الاستثمارية الشرعية ببنك بوميترا التجاري**، مجلة العلوم الانسانية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة محمد خيضر بسكرة، العدد 14، مارس 2014.

8. طارق محمود يونس المزيني، خليل عقوب الصغير عقوب، **التمويل بالمرابحة للآمر بالشراء بين أحكام الشريعة والتطبيق " دراسة تطبيقية على النوافذ الإسلامية في المصارف التجارية الليبية العاملة في مدينة طبرق"**، مجلة العلوم الاقتصادية والسياسية، كلية الاقتصاد والتجارة زيلتن، الجامعة الأسمرية الإسلامية، العدد التاسع، جوان 2017.

9. عبد الرحمان روان، **واقع الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية بين التحديات والتطلعات**، مجلة مفاهيم الدراسات الفلسفية والإنسانية المعمقة، جامعة زيان عاشور، الجلفة، العدد (09)، أفريل 2021.

**10.** فاطمة العلمي، سامي بشلاغم، **أهمية السوق المالية الإسلامية في تحقيق المشاريع التنموية في ماليزيا**، مجلة المالية والأسواق، المجلد 05، العدد 10، 2019.

**11.** فاطمة عبد الحميد فاضل، **أربع خطوات تضمن التحول الناعم إلى النظام المصرفي الإسلامي**، مجلة المصرفية الإسلامية، العدد 21، 26 جانفي 2011.

**12.** فريدة معاري، صالح مفتاح، **نوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية الدوافع والمتطلبات، تجربة بنك نوميترا التجاري نموذجا**، المجلة الدولية للبحوث الإسلامية والإنسانية المتقدمة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، المجلد 04، العدد 3، تاريخ النشر 2014/03/01.

**13.** مصطفى قطب، **سابق في آفاق التعايش بين المصرفية التقليدية والمصرفية الإسلامية تجربة ماليزيا نموذجا**، مجلة دراسات اقتصادية، العدد 10.

**14.** نغم حسين نعمة، رغد محمد نجم، **المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية في دول مجلس التعاون الخليجي: الواقع والتحديات**، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 12، العدد 2، سنة 2010.

## IV. الملتقيات والمؤتمرات والمحاضرات

1. سعيد بن سعد المرطان، **ضوابط تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية في البنوك التقليدية "تجربة البنك الأهلي التجاري السعودي'**، منتدى الاقتصاد الإسلامي، كتاب المنتدى الأول، اللجنة الاقتصادية، 25 ماي 1999.

2. سعيدة بوزيدي، **الإصلاحات المصرفية الجزائرية في ظل اقتصاد السوق، الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد**، جامعة ورقلة، الجزائر، تاريخ النشر أفريل 2003.

3. فهد الشريف، **الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي طبعة تمهيدية**، مقدم في المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلام، جامعة أم القرى، 2005.

4. معيد بن سعد المرطان، **تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية**، طبعة تمهيدية، المقدم إلى المؤتمر العالم الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، 2005.

5. نوال بن عمارة، **محاسبة البنوك الإسلامية**، مداخلة مقدمة ضمن فعاليات الملتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، جامعة ورقلة، 22-23 أفريل.

6. علي سنوسي، **محاضرات في مقياس النظام المصرفي الجزائري سنة ثالثة ليسانس LMD**، تخصص اقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2021/2020.

## V. التقارير والمنشورات

1. **الجريدة الرسمية الجزائرية**، المادة 3، 4، 5، 6، 7، 8، العدد 73 الصادرة في 9 ديسمبر 2018.

2. **الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية**، العدد 05/الموافق ل 6 جمادى الثانية عام 1442هـ/20 جانفي سنة 2021م

3. **الجريدة الرسمية الجزائرية**، المادة الأولى، العدد 73 الصادر في 9 ديسمبر 2018، ص21.

4. **نظام رقم 2020-02 المؤرخ في 20 رجب 1441 الموافق ل 15 مارس 2020.**

5. التقارير السنوية لبنك المشرق سنة **2007**، **2008**، **2009**، **2017**، **2018**، **2019**، **2020**.

.

# ثانيا: قائمة المراجع باللغة الأجنبية

## I. الكتب

1. André Martens, **La finance islamique : fondements, Théorie et Réalité**, Centre de recherche et développement en économique (C.R.D.E.) et Département de sciences économiques, Université de Montréal, Septembre 2001.

2. Glaudine Blackburn, Sylvain Tétreault, **Manager, un métier à (re) découvrir**, Gereso, 2e edition, 2015.

Jean-Yves Prax, **Le manuel du knowledge management (mettre en réseau les hommes et les savoir pour créer de la valeur),** Dunod, Paris, 3e édition, 2012.

Simon Delean**, La gestion des ressources humaines**, Canada, 3eme édition, 2002.

Vera c.Smith; **the rationale of central banking and the free banking alternative**; a liberly press edition; united states; 1990.

2. Wm.a.show; **the theory and principle of central banking**; the economic journal; exford university pness; 1930.

Malika Kettani, **Une Banque original la banque islamique**, dar- elkoteb ilmiyah, Beyrouth, 2éme édition, 2005.

## II. المجلات والملتقيات

1. Shamsher Mohemed & Toufiq Hassan; cost ; **revenue and profit efficiency of Islamic versus conventional banks**: international evidence using data envelopment analysis; N02; January 2008

## VI. الملفات الالكترونية ومواقع الأنترنت


1. **أسس تصميم البنوك** من الموقع: noor-book.com (تاريخ الاطلاع:02 ماي 2021).
2. https://www.alukah.net/sharia/0/125249/#ixzz6zUdBFhNj
تاريخ الاطلاع على الموقع 2021/07/02

3. إبراهيم عبد الرحمان، مسيرة الاقتصاد الإسلامي في ماليزيا من خلال أفكار محمد مهاتير، ص14. من الموقع: http : //iefpedia.com (تاريخ الاطلاع على الموقع 2021/05/12)

4. http:// www.bnn.gov.my :Bank Negara Malasia, Monthly statistical bulletin, 2019, consulté le 02/05/2021.
5. **http:// www.bnn.gov.my** :Bank Negara Malasia, Monthly statistical bulletin, 2019, consulté le 02/05/2021.
6. http:// www.bnn.gov.my :Bank Negara Malasia, Monthly statistical bulletin, 2019, consulté le 02/05/2021.
7. https://www.mashreqbank.com/uae/ar/about-us/home (consulté le 20/05/2021)
8. https://www.mashreqbank.com/ar/uae/about-us/our-company/history (consulté le 20/05/2021).
9. https://www.alittihad.ae//article/ (consulté le 20/05/2021).
10. https://www.albayan.ae/economy/ (consulté le 20/05/2021).
11. http://www.masaregealislam.com (consulté le 22/05/2021).
12. http://www.omaratalyouo.com/businees/lecal (consulté le 22/05/2021).
13. https://www.mashreqbank.com/uae/ar/corporate/products-and-services/mashreq-al-islami (consulté le 02/06/2021).
14. https://www.mashreqbank.com/uae/ar/corporate/products-and-services/mashreq-al-islami (consulté le 02/06/2021).
15. ياسين بودهان، **الصيرفة الإسلامية وصفة الجزائر لإنعاش اقتصادها**، مجلة المجلة، تاريخ النشر 13 أغسطس 2020، من الموقع http://arb.majalla.com (تاريخ الاطلاع على الموقع 2021/07/20)
16. بنك البركة المنشور في المجلة الاقتصادية من الموقع http://soukleblede.com
17. الموقع الرسمي للبنك السلام https://www.alsalamalgeria.com
18. *https://www.albaraka-bank.com(تاريخ الاطلاع على الموقع 2021/07/20)*
19. https://www.arabnak.com (تاريخ الاطلاع على الموقع 2021/05/20)
20. https://www.bna.dz/financeislamique/ar/ (تاريخ الاطلاع على الموقع 2021/05/20)
21. https://www.elhiwardz.com/event/181508/ (تاريخ نشر المقال 25 أكتوبر 2020) (تاريخ الاطلاع على الموقع 2021/05/20)
22. https://badrbanque.dz/ar (تاريخ الاطلاع على الموقع 2021/05/20)
23. https://www.agb.dz/ (تاريخ الاطلاع على الموقع 2021/05/20)

## ملخص

هدفت هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على ظاهرة اتجاه العديد من البنوك التقليدية في العديد من الدول لتقديم خدمات تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، خاصة عقب الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، حيث أكدت نتائج هذه الأخيرة عدم تضرر البنوك الإسلامية وهنا تتضح أهمية هذه الدراسة.

ومع إلزامية تناسب المنتجات الإسلامية التي تقدمها البنوك التقليدية لتعاليم الدين الاسلامي كانت هناك حرية في طريقة تقديمها سواء عن طريق تحول جزئي من خلال الفروع أو النوافذ أو تحول كامل للصيرفة الإسلامية. وقد تم تسليط الضوء في دراستنا على تجربتي الإمارات وماليزيا في هذا المجال حيث اتضح لنا تأخر الجزائر في هذا الطريق رغم محاولتها البسيطة لتلبية رغبات زبائنها لتقديم خدمات بنكية إسلامية. من خلال وضع قوانين وشروط للتحول للمعاملات الإسلامية.



**الكلمات مفتاحية:** البنوك التقليدية، البنوك الإسلامية، المعاملات الإسلامية، بنك بومبيترا الماليزي، بنك المشرق الاماراتي، البنوك الجزائرية، بنك الخليج AGB .



## summary

This study aimed to shed light on the phenomenon of the tendency of many traditional banks in many countries to provide services that comply with the provisions of Islamic Sharia, Especially after the global financial crisis of 2008, where the results of the latter confirmed that Islamic banks were not harmed, and here the importance of this study becomes clear.

And with the obligatory Islamic products offered by traditional banks to the teachings of the Islamic religion, there was freedom in the way they were presented, whether through a partial transformation through branches or Windows or a complete transformation of Islamic banking. In our study, the experiences of the UAE and Malaysia in this field were highlighted, as it became clear to us that Algeria was late in this way, despite its simple attempt to meet the desires of its customers to provide Islamic banking services. By setting laws and conditions for conversion to Islamic transactions.



**Keywords:** traditional banks, Islamic banks, Islamic transactions, Malaysian Bombetra Bank, UAE Mashreq Bank, Algerian banks, Gulf Bank AGB.